جمهورية العراق
جامعة النهرين
كلية العلوم السياسية
قسم الاستراتيجية

مكانة القانون الدولي العام

في المدرك الاستراتيجي الامريكي

رسالة تقدم بها الطالب

عمر صبري عباس شاهر

الى مجلس كلية العلوم السياسية /جامعة النهرين

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير

في العلوم السياسية / الاستراتيجية

بإشراف الاستاذ الدكتور

منعم صاحي العمار

١٤٣٣-١٤٣٤ هـ

٢٠١٢-٢٠١٣ م

REPUBLIC OF IRAQ
UNIVERSITY OF AL-NAHRAIN
COLLEGE OF POLITICS
STRATEGIC STUDIES DEPARTMENT

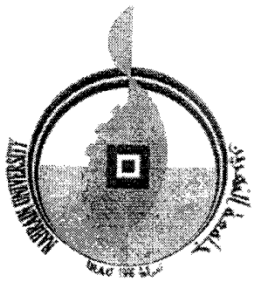

INTERNATIONAL PUBLIC LAW POSITION IN THE US STRATEGIC VISION

A THESIS SUBMITTED BY

POSTGRADUATE STUDENT OMAR SABRI ABBAS SHAHIR

TO THE COUNCIL OF COLLEGE OF POLITICS,

UNIVERSITY OF AL-NAHRAIN

AS A PART OF MASTER DEGREE REQUIREMENTS IN

POLITICS/ STRATEGY

SUPERVISED BY

Prof.Dr. MUN'IM SAHI AL-AMMAR

1433 A.H. 2012 A.C.

إقرار المقوم اللغوي

اشهد إن الرسالة الموسومة بـ (مكانة القانوني الدولي العام في المدرك الاستراتيجي الأمريكي) قد جرى مراجعتها من الناحية اللغوية تحت إشرافي وقد أصبحت بأسلوب علمي سليم خالية من الألفاظ والتعبيرات اللغوية والنحوية غير الصحيحة ولأجله وقعت .

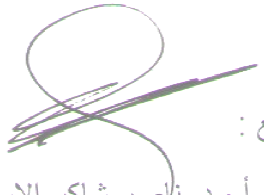

التوقيع :

الاسم: أ.م.د. ناصر شاكر الاسدي

اللقب العلمي : أستاذ مساعد

التاريخ :. ٢/١١/ ٢٠١٢

توصية الأستاذ المشرف

أشهد أن إعداد هذه الرسالة الموسومة بـ (مكانة القانون الدولي العام في المدرك الاستراتيجي الأمريكي) والمقدمة من قبل الطالب عمر صبري عباس شاهر ، جرت تحت إشرافي في قسم الإستراتيجية – كلية العلوم السياسية – جامعة النهرين وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في العلوم السياسية / الإستراتيجية .

التوقيع :

المشرف : أ. د . منعم صاحي العمار

اللقب العلمي : أستاذ دكتور

التاريخ : / / ٢٠١٢

ترشيح رئاسة القسم

بناء على التوصيات أعلاه أرشح هذه الرسالة إلى لجنة المناقشة لدراستها وبيان الرأي فيها

التوقيع :

الاسم : أ. د.

أللقب العلمي : أستاذ دكتور

التاريخ : / / ٢٠١٢

إقرار لجنة المناقشة

نشهد بأننا رئيس وأعضاء لجنة المناقشة ، اطلعنا على هذه الرسالة الموسومة بـ (مكانة القانون الدولي العام في المدرك الاستراتيجي الأمريكي) المقدمة من قبل الطالب عمر صبري عباس وقد ناقشناه في محتوياتها وكل ما له علاقة بها ، ونرى انه جدير بالقبول لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية – إستراتيجية .

التوقيع:

الاسم : أ.م.د. علي سلمان صايل

اللقب العلمي : أستاذ مساعد دكتور

التاريخ : / / ٢٠١٢

عضوا

التوقيع:

الاسم : م.د. كوثر طه ياسين

اللقب العلمي :مدرس دكتور

التاريخ : / / ٢٠١٢

عضوا

التوقيع :

الاسم : أ.د. منعم صاحي العمار

اللقب العلمي : أستاذ دكتور

التاريخ : / / ٢٠١٢

عضوا ومشرفا

التوقيع :

الاسم : أ.م.د. احمد كيلان عبد الله

اللقب العلمي : أستاذ مساعد دكتور

التاريخ : / / ٢٠١٢

رئيس اللجنة

صادق مجلس كلية العلوم السياسية / جامعة النهرين على قرار اللجنة أعلاه بتاريخ : / / ٢٠١٢

التوقيع :

الاسم: أ.م.د. عامر حسن فياض

اللقب العلمي : أستاذ مساعد دكتور

عميد كلية العلوم السياسية

بسم الله الرحمن الرحيم

لاَ يُكَلِّفُ ّاللّه نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا
مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ
رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ
أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا
إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ
مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا
لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا
وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ
مَوْلَـــــنَـــــا فَانصُرْنَا عَلَى
الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ

صدق الله العظيم

الاهداء

الى من قال بحقها رسول الرحمة سيد الكائنات محمد ε

الجنة تحت اقدام الامهات ...

الى الشمعة التي تنير الدرب للأجيال

الى من ضحت من اجلي الغالي والنفيس

الى من سهرت الليلي لتربيتي وخدمتـــــــي

الى من علمتني اول حروف العلم والمعرفـــــة

الى من ارشدتنـــــــــي الى طريق العلا والاخلاق

الى من كانت تدعو لي في الصباح والمساء بالنجاح والتوفيق

الى من وهبت عمرها لمهنتها وعائلتها بكل شرف وقداســـه

الى روح امي الطاهرة معلمة الاجيال الست (مهجة خلف) رحمها الله

اهدي هذا الجهد المتواضع .

شكر وتقدير

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ به من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، اشهد ان لا اله الا الله ولا شريك له ، وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه واله واصحابه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا ، اما بعد

فعرفانا بالجميل لا يسعني في ختام عملي الا ان اتقدم بخالص شكري وامتناني الى استاذي الفاضل الدكتور منعم العمار الذي وافق متفضلا الاشراف على رسالتي مسديا من فيض علمه النصح والارشاد ، والذي لم يبخل علي بالجهد والوقت في تقويم هذه الرسالة لتخرج بهذه الصورة ، فله مني ابلغ درجات الشكر والامتنان وجزاه الله من فضله خير الجزاء .

ويشرفني ان اتقدم بجزيل الشكر الى اساتذة كلية العلوم السياسية جامعة النهرين وبالأخص منهم رئيس قسم الاستراتيجية الدكتور حسون العبيدي ، والدكتور سرمد الجادر والدكتور علي صايل النعيمي والدكتور احسان العبدي والدكتور عبد علي المعموري والدكتور عبد الصمد والدكتورة لبنى خميس والدكتور عصام اسعد .

كما لا يفوتني تقديم الشكر الجزيل الى من انهلوني من فيض عملهم كل من الدكتور علي العيساوي والدكتور باقر السوداني حيث ولم يقصروا في اسداء النصيحة فلهم مني جزيل الشكر والامتنان ، واشكر كل من الصديقة بسمة ماجد والاخ حيدر حمزة والاخت شيماء تركان ، الذين لم يبخلوا علي في تقديم المصادر والمشورة واشكر ايضا الاستاذ عبدالله لطبع الرسالة والاستاذ حسين والدكتور نمير الخياط والاخ الدكتور ساجد شرقي .

كما اتقدم بالشكر الى من رافقوني في ايام الدراسة زملائي كل من (حيدر وعاصم وشيماء وزهراء ومهدي وعمار وبلال وسعدي وهمام وسعيد الكركوكي) واشكر كل من دعا لي الله وساندني بالكلمة والموقف والى كل افراد عائلتي والى جميع مدرسي متوسطة بغداد والى اصدقائي (محمد فوزي وعلي رضا ونبيل العسكري وعلي الشاوي كما اتقدم بالشكر الى مكتبة العلوم السياسية جامعة النهرين ، ومركز الدراسات الدولية في جامعة بغداد ، كما اتقدم بالشكر لكل من فاتني ذكره..... شكرا

عمر

الفصل الأول

الفصل

الثاني

الفصل

الـثـا

لـث

الفصل

الـــرا

بـــع

المصادر

الفصل الثالث :

الولايات المتحدة والقانون الدولي النظرة والتوظيف.

المبحث الاول :

الولايات المتحدة ونظرتها للقانون الدولي.

المطلب الاول :

المرجعيات الفكرية والرؤية الامريكية تجاه القانون الدولي.

المطلب الثاني :

العوامل الدافعة للنهج الامريكي نحو القانون الدولي.

المبحث الثاني :

اساليب التوظيف الامريكي للقانون الدولي العام.

المطلب الاول :

استخدام القوة العسكرية او التهديد بها بدلالة صيانة القانون الدولي.

المطلب الثاني :

توظيف مفاهيم الحرية وحقوق الانسان بدلالة توسيع مضمون القانون الدولي الانساني.

الفصل الثالث
الولايات المتحدة والقانون الدولي "النظرة والتوظيف"

منذ تأسيس الجمهورية الامريكية الجديدة كان الامريكيون انذاك شأنهم اليوم يعتنقون افكارا ويتبنون اراء متباينة حول جميع القضايا بما في ذلك الحكمة من الانفصال عن التاج البريطاني واعلان الاستقلال عام ١٧٧٦ وقد تبنى مؤتمر الولايات الذي عقد عام ١٧٧٧ ميثاق سمي ب(وثيقة الاتحاد والوحدة الدائمة) والذي تم التوقيع عليه رسميا في تموز/١٧٧٧ والتي اعتبرت تلك الوثيقة الرابطة بين الولايات المتحدة الامريكية . وبالرغم من بداية الاتحاد الامريكي كان مكون من ١٣ ولاية ثم بدأ الاتحاد بالتكامل من خلال دخول الولايات الواحدة تلو الاخرى. وتم صياغة دستور الولايات المتحدة في شباط/١٧٨٧ والذي اعتبر المرجع التشريعي الاول للجمهورية والذي تم تبنيه رسميا في ٤/اذار/١٧٨٩.كان هدف الدستور الاساسي هو ايجاد حكومة قوية منتخبة تستجيب مباشرة لإرادة الشعب الذي اعتبر مصدر السلطات. وهذه كانت خطوة فريدة بالمقارنة مع انظمة الحكم التي كانت قائمة في العالم في ذلك الحين، حيث انشأ الدستور نظام حكم فدرالي قوي يتمتع بسلطات واسعة في مجال تنظيم العلاقات بين الولايات ورسم السياسات الدفاعية والخارجية للولايات المتحدة الامريكية، بالإضافة الى ذلك ضمان الحرية الشخصية للإنسان الامريكي باعتبارها موقع تقدير بالغ وعدم تقيدها من قبل الحكومة المركزية. وفي القرنين الماضيين ازداد تنوع الشعب الامريكي وبذلك اصبحت وحدة الدولة الامريكية اكثر قوة ومتانة .

ارسى الدستور الامريكي مبدأ السمو الدستوري ومنح السلطة النهائية بيد الشعب الامريكي الذي يستطيع تعديل الدستور (القانون الأساسي) ،متى اراد ذلك وهكذا تم ارساء الثقافة والمؤسسات القانونية في داخل المجتمع الامريكي ليكون نموذجا في العالم الجديد. اي ان الفرد الامريكي لا يمكن ان ينعم بالحرية الفردية والشخصية بدون احترام الدستور والقانون والالتزام به. وبما ان الشعب هو مصدر السلطات والحكومة منتخبة من قبل الشعب ، فان الحكومة المركزية وجوبيا عليها احترام القانون وتطبيقه على الجميع بدون استثناء ولا تميز لضمان العدالة ولا من داخل المجتمع.

وهكذا اصبحت الولايات المتحدة الامريكية والتي يتألف مجتمعها من هجين شعوب مختلفة جاءوا من حضارات مختلفة وثقافات وقوميات مختلفة ليشكلوا حضارة ودولة اساسها العدل والحرية والمساواة ونموذجا لدولة مؤسسات يسيرها ويحركها قانون موحد يحترمه الجميع من رئيس الدولة نزولا الى كافة طبقات المجتمع لينشأ نظام عاما يقدسه الجميع. والحكومة الأمريكية اصبحت تنظر للقانون الدولي العام باعتباره الضامن لحفظ الامن والسلام الدولي بين الامم والدول وهو يمثل الاطار لرسم العلاقات الدولية المتوازنة اذا ما احترمت هذه الشعوب والدول هذا القانون. واعتبرت الولايات المتحدة قواعد القانون الدولي هي الشريعة الاساسية لتنظيم اي معاهدة تبرم وتصادق عليها الدول لتكون مرجعية لحسم التنازعات التي تحصل بين هذه الدول.

ومن الخلفية القانونية لواقع المجتمع الامريكي والتي انعكست على نهج الحكومة والادارة الامريكية التي تمرست بها من ذلك الموروث الثقافي القانوني جاءت نظرتها للقانون الدولي العام بشكل مقدس ويفرض قدسيته على كل دول العالم. وعلى هذا الاساس سعت الولايات المتحدة منذ عزلتها وبعد ذلك دخولها المعترك الدولي كقطب دولي في ايام الحرب الباردة الى توظيف هذا القانون لخدمة مصالحها واستراتيجيتها لتحقيق مشروع الهيمنة والسيطرة على العالم.

المبحث الاول:-الولايات المتحدة الامريكية ونظرتها للقانون الدولي.

تشكل فهم الولايات المتحدة للقانون الدولي العام من واقع نشوء الدولة والتي مثل القانون ركنا اساسيا في بنائها و كركيزة اساسية للنظام العام داخل المجتمع الامريكي، الا ان صانع القرار السياسي الامريكي كانت له نظرة خاصة لهذا القانون نبعت من ماضي قيام وتشكيل هذه الدولة والتي اسست على جبال من الجماجم البشرية، وإبادة شعب وحضارة كانت تسكن الولايات المتحدة قبل قدوم المهاجرين الاوائل الى العالم الجديد، فالكل يعلم كيف كان هؤلاء المهاجرين يقومون بعمليات القتل المنظم للسكان الاصليين(الهنود الحمر)واحيانا كانوا يقومون برحلات لصيدهم وكأنهم قطعان من الغزلان او الجاموس البري ،هذا بالإضافة الى الممارسات العنصرية والا انسانية ضد الانسان الاسود الذي اعتبرته دون البشر، هكذا كان ماضي هذه الدولة ولكن بنفس الوقت استفادة من فترة عزلتها منذ مرحلة الاستقلال وحتى القرن العشرين في بناء الذات وهضم مشكلاتها الداخلية واستيعاب الواقع والنظام الدولي الذي كان يسود في ذلك الحين .

وقد فهمت الولايات المتحدة ان القانون الدولي العام ومن خلال قواعده يستطيع بناء نظام دولي يسوده الامن والسلام الدوليين، وكانت تجربة الحرب العالمية الثانية والتي شاركت فيها مع الحلفاء فرنسا وبريطانيا وكان لدخولها تلك الحرب دورا حاسما بإنهائها لصالح الحلفاء، حيث كانت دولة فتية وقوية وتملك امكانات اقتصادية وصناعية وعسكرية بعكس الحلفاء الاوربيين اللذين كانوا منهكين اقتصاديا وعسكريا وصناعيا وحتى بشريا، وذلك نتيجة للحربين العالميتين والتي اندلعت على ارض القارة الاوربية قلب العالم وحجر الاساس للنظام الدولي ومصدر للصدام الاستعماري.

لم تكن الولايات المتحدة ترغب في الدخول بهذا الصراع العالمي ولكن هجوم بيرل هاربر من قبل اليابان دفعها للانجرار والتدخل بهذه الحرب الثانية، والذي مثل دخولها مرحلة جديدة ستغير شكل التاريخ ونوع الصراع الذي دفع القارة الاوربية بشكل شبه كامل، وهنا سنحت الفرصة للولايات المتحدة بان تتربع على العرش منتصرة وقائدة للعالم الغربي مما جعلها صاحبة الدور الاساسي والفاعل لبناء نظام عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية، بالإضافة الى الدور الريادي لهندسة وتشكيل المنظمة الدولية المتمثل بالأمم المتحدة باعتبارها الضامن والحامي للأمن والسلام الدوليين، والذي تحكمه قواعد القانون الدولي العام والذي يضمن بناء علاقات دولية متوازنة بين الدول، وبنفس الوقت الحفاظ على مصالح القوى الكبرى من خلال تقاسم مواقع النفوذ، وتلك ثوابت عامة لا يمكن المساس بها.

وهكذا استطاعت الولايات المتحدة طيلة مرحلة الحرب الباردة استيعاب الوضع العالمي من خلال قيادة نصف العالم والذي خرجت منه منتصرة والذي وضع القانون الدولي فرصة لها بان تكون القطب الاوحد في الساحة والنظام الدولي من خلال الامم المتحدة الممثل للشرعية الدولية ليمكنها الوضع من رسم السياسة الدولية على حساب منطق التوازن.

المطلب الأول:- المرجعيات الفكرية والرؤية الامريكية تجاه القانون الدولي.

مما لا شك فيه ، ان تأثير الولايات المتحدة على القانون الدولي العام اصبح ظاهرا للعيان خصوصا في القرن العشرين اثناء الحرب الباردة والثنائية القطبية ، وهو ما مثل ظاهرة من ظواهر التأثير وليس ظاهرة من ظواهر التلقي، باعتبارها كانت تمثل زعامة معسكر الغرب والذي انضوت تحت سربه الحلفاء والاصدقاء الذين اعلنوا الولاء للقوة والقطب الامريكي،

وكما اسلفنا سابقا، فإن الولايات المتحدة كانت تملك سبب لاهتمامها بالقانون نابعا من مرحلة الاستقلال وتكوين الدولة وبناء الذات الامريكية باعتبارها اول مستعمرة تؤسس استقلالها وتتحرك باتجاه اقامة كيان رئاسي من تلقاء نفسها. واثبتت الولايات المتحدة من خلال تلك الخطوة الجريئة انها تملك قادة سياسيين ومنظرين ومفكرين اظهروا دورا بارعا في بناء المجتمع والسياسة والثقافة الامريكية، الا انهم بقوا تحت تأثير الثقافة الاوربية باعتبارهم من صناعة تلك الثقافة والتي كانت شائعة في تلك الفترة التاريخية وخصوصا مفكري العقد الاجتماعي، وبذلك فان امريكا نفسها هي اختراعا اوروبيا الا ان تطورها من انجاز ابنائها والتي اشتملت الطهرانية والتنوير الامريكي، واثرت من جانبها البراغماتية وتطورها في تحقيق نوعا من الفكر المتوطن الذي دعا اليه (امرسون) في ثلاثينات القرن التاسع عشر، الا ان البراغماتية الامريكية اثرت على اوروبا نفسها وحتى اسيا ومن امثال المنظرين لهذا الفكر جون ديوي و ويليام جيمس وبذلك حققت الولايات المتحدة نضوجا ثقافيا في شتى العلوم بحلول بداية القرن العشرين.(١)

ويمثل شارلس بيرس رائد الفكر البراغماتي واول من صاغ تلك الافكار ومن بين اهم مقالاته التي ساهمت في تطوير* البرغماتية (تثبيت الايمان) (وكيف نجعل افكارنا واضحة) وهي عبارة عن مقالات فلسفية تحاكي نفسية الايمان والشك، وبذلك فأن البراغماتية اكدت على النتائج وعلى العمل بدلا من التفكير لانها عملت على التقريب بين العلم والتجربة وبين المسلك الديمقراطي العام. وحررت الفكر من هيمنة النتاج الاوروبي وحررت الانسان الامريكي من هيمنة الكنيسة الرسمية وافكارها بالإضافة الى ذلك، فإن البرغماتية حذرت من اثر الضرائب المفروضة على المواطن ، وكما ان الدولة كانت في طور التشكيل فان الافكار اصبحت بمقدور اي شخص ان يمارسها ويساهم في اثرائها حسب رغبته، وبذلك اصبح المواطن الامريكي مفكر ومبتكر وقادر على التكيف وعليه اخذ سلوكه شكل مواقف فلسفية.(٢)

---

* البرغماتية: المذهب العملي، وهي فلسفة امريكية تتخذ من النتائج العملية مقياساً لتحديد قيمة الافكار الفلسفية وصدقها. انظر كتاب شوقي جلال (العقل الامريكي يفكر) .

(١) روبرت إم. كرونرن، موجز تاريخ الثقافة الامريكية، ترجمة، مازن حماد، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٥، ص ١٩٩.

(٢) المصدر نفسه، ص٢٠٤.

وينتقل بيرس خطوة فلسفية بعيدة المدى لدعم رأي (شونسيرايت)، حيث أكد بيرس ان المصادفة هي حقيقة موضوعية وان حركة العالم لا تخضع لصورة الحتمية وان لا قوانين تحكم حركة العالم وظواهر الحياة والمجتمع، وأن تسمية قوانين علمية أنما هو شيء تقريبي، وان القانون العام والاشمل والاصدق انما هو المصادقة وهو تعبير على الحرية والتلقائية والانسان في هذا الكون مدفوع بالوجدان الذي هو عماد حياته، ويضيف بيرس أن النزعة المحافظة هي التي تميز الواجب الرسمي وذوبان الفرد في المجتمع وبذلك لابد من رفع شأن الوجدان ، خاصة وان علاقة الانسان بأخيه الانسان هي عن طريق الغريزة لا عن طريق العقل.(١)

اما ويليام جيمس وهو خليفة بيرس والذي سار على نفس المسار و روج لنفس الفكر البراغماتي فقد كانت له رؤية عن القوى وصنع الحق، حيث يقول اذا سلمنا بواقع المجتمع وتصادم مصالحه فسوف تتصادم الحريات، وتكون صاحب السلطات والسلطة والماسك بيده على جهاز البطش ذات قيمة استعمالية صائبة و واقعية وناجحة عندها يصح البقاء للأقوى، ان الحديث عن الحرية الفردية والمصلحة الخاصة هو التفكير بالشؤون والحرية الشخصية دون اعتبار لمصالح الآخرين في اي المجتمع، وهو ما تطابق مع رأي المفكر اولير ويدل هولمز عندما يقول (الحق يمتلكه الشعب القادر على قهر الشعوب الأخرى) وهذا القول يمثل لب النظرة الفاشية، إذا الخير والصواب والحق من وجهة نظر البرغماتية ان تسير الذات وفق رؤيتها للواقع الذي هو مرة اخرى مشاعر ذاتية تنطوي على حب او كراهية اي وفق مصالحها

ويرى ويليام جيمس ان الحرية الفردية قيمة اجتماعية لها رصيدها في الواقع الاجتماعي ولها مدلولها التاريخي ومحتواها الذي يشكل دعامة في بناء الحاضر، وهذه حسب رؤيته ومن سار دربه والتي ركزت على مبدأ المنفعة في ضوء اقتناعات محددة، وهنا نسأل: هل الحرية الفردية لأبناء الشعب الفلسطيني قيّمة وجديرة بالدعم ونقرها في المحافل الدولية، والحكم هنا ليس رهنا بالحقوق والوثائق والتاريخ، بل رهنا بالمنفعة حسب الرأي والنهج البراغماتي اذا رأت اسرائيل باعتبارها جماعة او فئة او دولة فإن منفعتها ومصالحها في انكار هذه القيمة إنما نقوله حق وصواب وخير وحق معا.(٢)

---

(١) شوقي جلال، العقل الامريكي يفكر، الطبعة الاولى، مكتبة مدبولي، القاهرة ، ٢٠٠٠، ص ١٢٣.
(٢) المصدر نفسه، ص ١٣٤-١٣٥.

ساد التأثر بالقوانين التي اعتادت ان تحكم سلوك المفكرين والنخبة السياسية والقادة الامريكان منطلق من صيغ اساسية لسلوك الامم المتحضرة باعتبار ان اغلبيتهم قادمون اي مهاجرين من القارة الاوروبية، يذكر في عام ١٢١٥م اشاد (ماجناكارتا) بالوثيقة العظمي وهي وثيقة الحقوق التي اكره النبلاء الانكليز الملك جون على اقرارها في ذلك العام، وبموجب تلك الوثيقة لا احد يعلوا على القانون بمن فيهم الملك، ونص ايضا في ذلك العهد خضوع الجميع لامر المثول امام المحكمة، كما منح حق المسيحيين بالاعتراض على شكل طريقة الاعتقال والمطالبة بمحاكمة عادلة، كما وصف القتل والخطف والاغتصاب جميعا جرائم يعاقب عليها القانون وهذا امر تتفق عليه الامم المتحضرة بالأجماع.(١)

اذا من تلك المنطلقات الفكرية البراغماتية وتأثير الارث الاوروبي بدأ تكهن تفسير القانون العام وبالذات القانون الدولي والذي هو جزء من القانون العام، الا ان هناك منطلقات اخرى اثرت في فهم وتفسير القانون لدى رجال السياسة الامريكان مثل (الواقعية) والتي فرضت ان العلاقات بين الدول بغياب حكومة عالمية تسودها الفوضوية، وان توزيع القوة بين الدول هو الوضع والفهم الامثل للعلاقات الدولية وبذلك يتعين على الدول ان تسعى الى القوى لتستمر في بيئة تنافسية، وينظر الواقعيون الى التغيير في النظام العالمي من خلال مدى علاقة المتغيرات بميزان القوى بين الدول، وقد تبنى المفكرون هذه الفرضيات الاساسية للأسباب الآتية:

١- ما الأسباب الرئيسية لعدم الاستقرار في النظام الدولي ؟
٢- ما هو ميزان القوة الحالي والمفضل بين الدول؟
٣- كيف يتعين على القوى الكبرى ان تتصرف الواحدة ازاء الاخرى كما الواحدة ازاء الدول الاضعف؟
٤- ما هي اسباب التغيير المعاصر وديناميته في ميزان القوة؟

نجد ان الواقعيين جميعا لا يجيبون بصوت واحد عن هذه الأسئلة وان الفرضيات لاتقود الى خلاصات متشابهة بين المفكرين، وبذلك فقد انفرد الواقعيون الامريكان بحتمية وضرورة تفوق الولايات المتحدة الامريكية وفرض اسلوب القوة والهيمنة في العلاقات الدولية المعاصرة، لكن باختلاف شكل واسلوب طريقة التطبيق ومن ابرز الواقعيين الامريكان الذين كان لهم تأثير في صناعة القرار والسياسة الخارجية الامريكية، هنري كيسنجر، و جورج كينان، وهانز مورغنشو، وكينث والتز، وجون هيدز.(٢)

---

(١) يحيى الجمل ، الانظمة السياسية المعاصرة ، مصدر سبق ذكره ، ص١٩٤ .
(٢) مارتن غريفيش، خمسون مفكرا في العلاقات الدولية، مصدر سبق ذكره ،ص١٠١.

من جانب اخر ، كان لليبرالية دور كبير في تعزيز الاقتصاد الامريكي الحر، والتي آمن من خلالها الليبراليين بضرورة عدم تصرف الدولة بطريقة تهدد الحرية والملكية الفردية واما دور الدولة فتكون محكومة بدستورها الديمقراطي ومحترمة القانون واقتصاد السوق الحر. ويؤمن الليبراليون ان الفكر الليبرالي هو الضامن لبناء علاقات دولية بين الدول ذات السيادة وان انتهاج هذا الفكر سوف يؤدي الى الامن والسلام الدوليين، وبالرغم من انتقاد الواقعيين للفكر الليبرالي معتبريه شكل من اشكال (المثالية) او (الطوباوية) ألا أن الفرصة عادت بعد انهيار الاتحاد السوفيتي امام الليبرالية المعاصرة لتعيد نفسها وارثها في نهاية القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين لترد على التحديات التي تهدد نصر الديمقراطية الليبرالية ما بعد الحرب الباردة.(١)

والليبرالية تعود الى عصر النهضة وما بعده فهي فكر سياسي متكامل تحمل خصائص اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، والليبرالية تعد من المفاهيم الغامضة بسبب تعدد مفاهيمها وتنافرها احيانا وظهرت اتجاهات لتحديد مفاهيمها:

١- الاتجاه الاول: ويرى هذا الاتجاه ان الليبرالية هو سلوك عقلي وفردي ينطلق من الشخص ويحقق مكانته على حساب الجماعة وان المبدأ الذي يقوم عليه هذا السلوك العقلي هو حرية الفرد بكل الميادين الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والروحية.

٢- الاتجاه الثاني: فيرى انصار هذا الاتجاه ان الليبرالية فلسفة متجانسة تؤكد على استقلالية الفرد في اطار الكون الذي يعيش فيه وهي مبدأ و وسيلة لازمين لازدهار الفرد بالحرية الشخصية، بالإضافة الى ذلك فهي منهج للتنظيم الاجتماعي والاستعمال اليومي وبذلك تعزز مكانة الفرد لتصبح الليبرالية مرتكز اساسي للفرد بوصفه كائنا اخلاقيا واجتماعيا في الوقت نفسه، وبذلك توصف الليبرالية فكرا ونظاما وسلوكا عمادها اضفاء الطابع العقلي على استقلالية الفرد بهدف حمايته من السلطات الدينية والسياسية ولذلك تؤكد على حقوق الفرد الطبيعية وضرورة حرصه على استقلاله تجاه المجتمع والدولة.

٣- الاتجاه الثالث: ينظر الى الليبرالية من منطلق اجتماعي عام قوامه وجود مجتمع يعتمد على الديمقراطية البرلمانية سياسيا واقتصاد سوق الذي تحكمه المنافسة الحرة وصعود الطبقة المتوسطة الى السلطة الحاكمة واضفاء هيمنتها على المجتمع بشكل كامل من خلال اطلاق ثقافة الفردية والايمان بالفرد ومعارضة تدخل رجال الدين بالحياة السياسية واليومية، وعليه فان الليبرالية تطرح الحرية كمبدأ وغاية للنشاط الانساني وللتنظيم الاجتماعي والسياسي وتهدف لكسر القيود وخلاص الفرد من كل اشكال الهيمنة الدينية والسياسية والاجتماعية وزيادة فرصة قدراته.(٢)

وبعد سلوك المفكر الأول الذي وضع بوضوح الفكر الليبرالي على الطريق الصحيح وهو المفكر الاول الذي دعا الى الفصل بين السلطات وتحرير الفرد من قيود الكنيسة (السلطة الدينية) والملك (السلطة التنفيذية) مع منح الشعب حرية أكبر.(٣)

---

(١) مارتن غريفيش، المصدر السبق نفسه ، ص ١٠١.

(٢) عبد الرضا الطعان وآخرون، المدخل الى الفكر السياسي الغربي الحديث والمعاصر، الجزء الاول، وزارة التعليم العالي، بغداد ، ص٧٥-٧٦.

(٣) المصدر نفسه، ص ٨٣-٨٤.

اخذ الفكر الليبرالي يسطع نجمه في سماء اوروبا وينتشر مثل مصطلح (النار بالهشيم) في بدايات القرن التاسع عشر بالرغم من ان الحركة الفكرية الليبرالية كان انبثاقها في القرن السابع عشر ايام ظهور افكار لوك وهويز وروسو ومنتسكيو عمداء حركة العقد الاجتماعي، يضاف الى ذلك ان فكرة الحرية هي قديمة مع نضال الانسان من اجل الانعتاق والحرية ومع نجاح الثورة الامريكية والثورة الفرنسية التي ولدت زلزال بالفكر السياسي والاجتماعي والاقتصادي الاوروبي، على اعتبار ان الليبرالية تعبر عن فكر واتجاه ان الانسان حر وان الحرية معارضيه لكل عائق لفكرها ونهجها وهي النقيض للاستبداد والشمولية وطغيان الدولة ودكتاتورية الحاكم، وبما ان الشعب الامريكي مهاجر قادم من اوروبا فانه من الضروري والوجوب انه قد حمل تلك الافكار للعالم الجديد وبذلك فان رجال النخبة الامريكان قد تأثروا بالفكر الليبرالي باعتباره يمثل قمة الحرية والعمود الفقري للديموقراطية والملكية الفردية(١)

ان تأثر الفكر السياسي الامريكي بالفكر الليبرالي جاء من خلال الحاجة الملحة للحرية لبناء العالم الجديد اذ ؛

(١)ادركت الليبرالية ان بعدها الانساني قادم من تنظيم العلاقات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ولذلك تقسمت الليبرالية على هذا المنوال.

(٢)شملت الليبرالية مجموعة من القيم والافكار والآراء والتي تدرس السلطة والانسان وتسعى لتحرير الفرد من القيود الصارمة وبهذا فهي نقيض مضاد للسلطة المستبدة واعتبرها المفكرين انقلاب وثورة ضد الحكم المطلق لتكون نواة الحكم الحر الديموقراطي.

(٣)ان مصطلح الليبرالية مشتق من الحرية وتنطلق منها وبما ان الحرية ملازمة لطبيعة الانسان وجوهره وعليه فأنه يتحمل مسؤولية تقرير مصيره،ولذلك اخذ المواطن ورجل الدولة الامريكي هذا المنطلق لبناء المجتمع والدولة الأمريكية الناشئة.(٢)

وهكذا اكتمل التفكير السياسي الامريكي لتفسير القانون الدولي من وجهة النظر الامريكية عندما دخلت المعترك السياسي الدولي في القرن العشرين فقد اثرت البرغماتية كفلسفة تهدف الى تحقيق المصالح العليا من خلال العمل المنسق من دون التوقف حول الآراء والافكار، والواقعية التي امنت بالقوة الشاملة لرسم العلاقات والسياسات الدولية والتي من خلالها تحقق التفوق على المستوى الدولي، والليبرالية والتي هي فكر سياسي واقتصادي واجتماعي يسعى لتحرير الفرد من استبداد وتسلط السلطة وبث فكر الحرية والديموقراطية كنظام للحكم وتداول السلطة، بالإضافة الى دور العلمانية بإخراج الدولة من التبعية للكنيسة وليس هناك سلطة دينية ولاتكون لهذه السلطة منزلة تعلو فوق كل منزلة، اذ ان الحياة تمارس على اساس من القوانين العلمية وعلى هذا الاساس تكون الحركة العلمانية فصل السلطة السياسية عن السلطة الدينية وليست فصل الدين عن الدولة وبذلك تحررت الدولة من السلطة الدينية ولم تكن تابعة لها[٣]

---

(١)احمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم السياسية، الطبعة الاولى، مكتبة لبنان،بيروت ،١٩٨٦ ،،ص٩٥.

(٢)عبدالرسول سلمان، معالم الفكر الاقتصادي، الطبعة الاولى، شركة بغداد للطبع،بغداد، ١٩٦٠،ص٢٢٧.

(٣)محمد احمد خلف الله، المسيحية والعلمانية،مجلة اليقظة العربية، العدد الثالث، القاهرة ، آذار ،١٩٨٦،ص١٤.

لقد انطلقت الولايات المتحدة في بناء وتفسير القانون الدولي العام من خلال رؤيتها الدولية باعتبارها قوة ودولة عظمى تسعى للتوسع والهيمنة على الدول ومصادر الثروة والطاقة، وبما انها جعلت من الحرية والملكية الفردية منطلق لفكرها ونظامها السياسي فأنها قدمت نظاما اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا لصياغة وحماية الحرية الليبرالية الغربية والرأسمالية الاقتصادية لتكون مصدر تنوير والهام وتوجيه عالمي. ومن خلال مبدأ الحماية ،كان رأي المفكر الامريكي (كاري)الذي آمن بمبدأ الحماية وهو من اوائل الاقتصاديين الامريكان والذي نادى ليكون هذا المبدأ سرمديا يطبق على الزراعة والصناعة وليس التبادل الحر، ولن تحقق الولايات المتحدة استقلالها الاقتصادي الا بالحماية والتطور حتى درجة الاقتصاد المعقد، واما المفكر (باتن) فمن جانبه ايد الاقتصاد المعقد وهاجم اسلوب البلاد المتخصصة بإنتاج نوع واحد من المحاصيل الزراعية باعتبار ان هذا النوع من الانتاج يفقر الارض ويستنفذ قواها ولا يقدم اي نوع من الانقاذ الاقتصادي ، واشار (باتن) ان الولايات المتحدة هي المثال الممتاز للدولة المتقدمة والشعب النشط المتحرك باستمرار وتمتلك قوى اقتصادية كبرى قابلة للتطور ستجعل منها قوة عظمى، وان نظام الحماية هو السبيل الامثل لحماية اقتصاد الدولة.(١)

وادركت الولايات المتحدة ان من يملك المال يملك كل شيء وان من يملك الذهب يحكم القاعدة، ومن خلال انتهاج الرأسمالية فاعتبرت ان تركز رأس المال سيولد القوة الاقتصادية بما فيها الزراعية والصناعية ومن خلال ذلك سوف تضع يدها على وسائل الانتاج بموجب ميكانيكية العرض والطلب والذي يعتبر قانونا عاما للنظام الرأسمالي ، وعلى اساس هذا القانون سيعود بالربح الى الطبقة الرأسمالية مالكة وسائل الانتاج. وهكذا سيتعاظم رأس المال وستحقق الشركات والمؤسسات العملاقة ارباحا كبرى، بالإضافة الى فائض القيمة والاموال غير المدفوعة للعمال ستكون ارباح للرأسماليين وبتطور النظام الرأسمالي تحول اكثر فاكثر من واقع المنافسة الى واقع الاحتكار والذي تحول هذا الى شركات متعددة الجنسيات والتي من خلالها تحول فيما بعد الى آلة الولايات المتحدة لنهب ثروات الدول النامية، وبهذه الافكار الجهنمية استطاعت الولايات المتحدة استيعاب الواقع الدولي وان الدولة الكبرى لا بد من امتلاكها قدرات ومكانة لتحقق اهدافها ومصالحها. ولا بد من ان يكون تحركها بخطوات حكيمة تستطيع من خلالها التماشي مع القانون الدولي العام، لان من يمتلك القوة الشاملة لا يعيقه القانون بل ولا يخشاه لأنه سوف يستطيع الالتفاف والقفز متى شاء او تدجين وتحوير القانون لخدمة المصلحة الامريكية.(٢)

---

(١)جوزيف لاجوجي، المذاهب الاقتصادية، ترجمة ، ممدوح حقي، الطبعة الاولى، مكتبة الفكر الجامعي،بيروت، ١٩٧٠،ص٤٣-٤٤.

(٢)أنور نعيم قصيرة، الاقتصاد السياسي، الطبعة الثانية، منشورات مكتبة التحرير،بغداد ، ١٩٨٠،ص٦٠.

ان ظهور الولايات المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية كقوة كونية عظمى ومنتصرة بالحرب وبنفس الوقت قوية اقتصاديا وعسكريا وصناعيا بالإضافة الى ان الرأي العام الامريكي كان جاهزا لتلك اللحظة، واستطاعت ان تتزعم العالم الغربي حاملة راية الحرية والديموقراطية ومقدمة نموذج للدولة الكبرى التي تحترم القانون الدولي متى ما لم يصطدم بمصالحها ومصالح حلفائها في الناتو وخارجه (اليابان تايوان كوريا الجنوبية)،وقد خاضت الولايات المتحدة غمار الحرب الباردة وقد وجهت كل امكاناتها لخدمة تلك الحرب لأجل تحقيق النصر على العدو(الشيوعية)،وقد سعت في تلك المرحلة الى احترام القانون الدولي لضمان الامن والسلام والتوازن الدولي، وفي تلك الفترة ظهر في الفكر الامريكي بزوغ البعد الديني السياسي من خلال المحافظين الجدد واللذين احدثوا تغييرا بالفكر السياسي الامريكي المعاصر، وقد مثل اتباع كنائس النخبة والطبقة العليا في المجتمع الامريكي والتي تسمى(كنائس البروتستانتية الانكلوسكسون البيض)ومنابر كنائسه(اللوثريون، والمسيحيون، والمعمدانية) وبدرجة الثانية البروتستانتية الليبرالية التي يشكل المجلس الوطني لكنائس السيد المسيح في الولايات المتحدة حاوية اساسية وهي تمثل(٣٤)رابطة طائفية.(١)

كان لوصول الرئيس الجمهوري المحافظ السابق(رونالد ريغان)والذي فتح الباب لليمين المتطرف والمحافظين الجدد بالدخول في قلب السياسة الامريكية الادارة الامريكية ومؤسسة رئاسة الجمهورية وبدخول هذه القوة ذات النزعة الدينية في هذا المركز المتقدم والحساس، فقد حصل ارتباط الدين بالقرار السياسي وامتد لقطاعات التعليم والتربية والفنون والاقتصاد وسياق السياسة بشكل عام وكذلك الحال بالنسبة للقانون فعن طريق الدين يمكن فعل اي شيء، ويمكن وصف عام١٩٧٦(عام الانجيليين الاصوليين)حيث سجل ذلك العام ولادة العديد من التنظيمات والمؤسسات المرتبطة بالكنائس الانجيلية الاصولية والتي ادت الى بروز الحركة(الصهيونية المسيحية).(٢)

اصبحت اراء السياسة الامريكية مع وصول المحافظين الجدد ملتزمة بعقيدة(الولادة الثانية)وقيام دولة اسرائيل على ارض الميعاد، ولعب الاعلام الامريكي دورا في تهييج الرأي العام الامريكي وقد ركن القانون الدولي في اختراق واضح لقرارات مجلس الامن والذي يمنح حق الشعب العربي الفلسطيني بالعيش على ارضه فلسطين، وقد اضطلع اساقفة وقساوسة لنشر هذا الفكر الشاذ مثل جيري فراويل وبات روبرتسون وفرانكلين غراهام ،وهكذا اصبح منذ تلك الحقبة التفكير السياسي الامريكي مقيد مرة اخرى بالفكر الديني.(٣)

---

(١) يوسف الحسن، البعد الديني في السياسة الامريكية تجاه الصراع العربي الصهيوني، الطبعة الثالثة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٣، ص٥٢-٥٣.

(٢) عصمت سيف الدولة، عن العروبة والاسلام، الطبعة الاولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٨٦، ص٢١٥.

(٣) احمد حجازي السقا، عودة المسيح المنتظر، الطبعة الاولى، دار الكتاب العربي، القاهرة، ٢٠٠٣، ص٢٧.

وانسجاما مع تلك المرجعيات ، وبعد نهاية الحرب الباردة جاءت اطروحة(نهاية التاريخ) فوكوياما الامريكي الجنسية اذ ظهرت للوجود في صيف عام١٩٨٩،حيث اعلن من خلال تلك الاطروحة انتصار الغرب في المعركة وان الحضارة الغربية متفوقة على الجميع بسبب الحرية والديموقراطية، وان حياة الانسانية هي الامان والرفاهية المادية اذا اختارت النموذج الديمقراطي الليبرالي والذي هو الطريق الافضل للعيش بسلام وحرية وهو قمة التطور الايديولوجي للإنسانية والشكل النهائي لاي حكم انساني. و من هذه الزاوية بنيت نظرية نهاية التاريخ التي لم تكن شيئا جديدا في الفكر الانساني اذ هي فكرة مسبقة شائعة لدى الشعوب على مر الزمان، حيث ان الشعوب تذهب الى الاعتقاد بنهاية التاريخ في حالتين:

١- حالة الانتصار وهي التي تسود الآراء والافكار والتي تشير وتبشر بوصول التاريخ الى الذروة وان التاريخ شارف على النهاية وان البشرية قد وصلت الى الرقي والتمدن الاقصى.
٢- حالة الهزيمة والاندحار وهنا تسود الافكار والاساطير الدينية والروحية التي تحذر من ان الدنيا والعالم قد شارف واوشك على النهاية والفناء، وان انتصار الحضارة الغربية الرأسمالية على الشيوعية في اعقاب انتهاء الحرب الباردة اوضح بالتأكيد ان الحضارة والفكر الغربي هما النموذج الافضل للاختيار للحياة الرغيدة.(١)

وبالرغم من نفي الولايات المتحدة عن تبنيها المباشر او غير المباشر لنظرية نهاية التاريخ لفوكوياما، فان هذا النفي لا يؤخذ به من الناحية العملية اذ لا يكفي النفي الرسمي الامريكي، فالنقاش الفعلي يتم على هامش عملية صنع القرار اي داخل الوسط الاكاديمي والثقافي، وقد اوضح(كينيث يولدنج)مدى اهمية الانطباع الذهني الذي تبناه صانعوا القرار الدولي اللذين لديهم تصورات عن العالم وعن الاخرين وعن الخصم، والتي قد تبدو حاسمة في تحديد خيارهم الاستراتيجي وترتبط بثقافتهم الخاصة الى حد كبير. وفي الحقيقة يبدو ان الاعتقاد الذي يرى ان نظرية نهاية التاريخ تمثل واحد من اهم الاطر الثقافية ذات الطابع التنظيري للسياسة الخارجية الامريكية في زمن ما بعد الحرب الباردة لا يتعد كثيرا على الواقع، بالإضافة الى ان فوكوياما يعد من اهم المفكرين الاستراتيجيين المهمين اللذين يستمع اليهم صناع القرار في واشنطن بعناية وتؤخذ آراؤهم بنظر الاعتبار عند صياغة السياسة الاستراتيجية الامريكية وقد صنف ضمن اكثر علماء السياسة والعلاقات الدولية نفوذا وتأثيرا في الولايات المتحدة والعالم .

وهكذا فان النزعة البرغماتية والفكر الليبرالي والاقتصاد الرأسمالي الاستقلالي بالإضافة الى دور المحافظين الجدد المتطرفين من ناحية منطلقاتهم الدينية والعنصرية، هذا الى جانب السيطرة الامريكية في عالم ما بعد الحرب الباردة على كافة المنظمات الدولية بداية من الامم المتحدة وصندوق النقد والبنك الدولي والسيطرة على منظمة حلف شمالي الاطلسي مكنها من الهيمنة الدولية وفتح كل الابواب امامها ووضع مفاتيح التشريع الدولي لتكتب مميزات الشريعة والشرعية الدولية القادمة ولتحقق الهدف الاستراتيجي بان القرن الحادي والعشرين هو القرن الامريكي . (٢)

---

(١) فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ وخاتم البشر، ترجمة ، حسين احمد امين، الطبعة الاولى، مركز الاهرام للترجمة والنشر،القاهرة ، ١٩٩٣،ص٤٨.

(٢) محمد سيف حيدر النقيد، نظرية(نهاية التاريخ)،الطبعة الاولى، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية،ابوظبي ،٢٠٠٧،ص٧٩-٨٠.

ان كثافة افكار فوكوياما المتأمركة روجت للدور الامريكي في النظام العالمي الجديد مكانتة في القرن الحادي والعشرين، وهذا من ضمن الفكر الاستراتيجي الامريكي والذي من خلاله انعكس على ان كل شيء هو الان امريكي او متأمرك او يجب عليه ان يتأمرك فذلك من مصلحته، وهذه الاشارة للقانون الدولي والشرعية الدولية اذ عليهما ان يتأمركا بموجب الانفرادية الامريكية الذي استوعبتها بصورة تسير بالتوازي مع المصلحة الامريكية لانها هيمنة وابتلعت كل المنظمات الدولية وهي المشرع والمشرف على كل المعاهدات والاتفاقات الدولية، وهنا جوهر نظرية نهاية التاريخ تتماشى مع الرؤية الامريكية للعالم بكافة ابعاده، فهي تعيش لحظتها العالمية وكونها راغبة في ادامة امد هذه اللحظة تحاول فرض هيمنتها على العالم لتتجاوز كل منافس واي محاولة لنزعها عن القمة في النظام الدولي، ولذلك تحاول ان تكون التجسيد الحي والامثل لنظرية(نهاية التاريخ).(١)

ان مكانة نظرية نهاية التاريخ في التفكير الاستراتيجي الامريكي شكلت المهمة الاساسية التي ترجمت من خلال فلسفة مجردة مضمونها في اغتصاب التاريخ عبر مفهوم جديد لبداية حركة منظمة لغرض الهيمنة المكشوفة تحت شعار عقلنة التاريخ وحتمية انتصار الغرب والعنصر الابيض على كافة الاجناس، وتقنية وانحطاط باقي الشعوب والاجناس لتكون تابعة للغرب والقوة الامريكية، فمن يقرأ التاريخ جيدا يستطيع صنع التاريخ ويستطيع رسم الاستراتيجيات العظمى ومنها يحكم العالم اجمع ويقرر مصيره.(٢)

---

(١)إيناس عبد السادة، الصراع الدولي ومستقبل الدولة القومية في عالم ما بعد الحرب الباردة ،(رسالة ماجستير غير منشورة) ، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية،٢٠٠٢/٢٠٠٣،ص٧٥.

(٢)صباح ياسين، تفكيك البنى الحزبية العراقية في اطار المشروع الامريكي ،مجلة المستقبل العربي ، العدد٣٠٠،شباط، ٢٠٠٤،ص١٣.

الى جانب ذلك ظهر مفهوم العولمة باعتباره ضرورة وضعية لا بد ان تمر البشرية بهذا المسار خصوصا مع اندلاع الثورة العلمية والتكنولوجية ورافقها الانتشار الهائل للمعلوماتية الحاسبات والانترنت والاتصالات بالإضافة الى ظهور وانتشار الشركات متعددة الجنسية والتي ادت الى تراجع دور الدولة والذي انعكس على ضمور وافول السيادة الوطنية والدولة القومية والتي تشكل خريطة واتجاهات تطور الانتاج الدولي وهي في الوقت نفسه تمثل مفاتيح القوة الصناعية والاقتصادية وهي التي تؤمن قواعد الارباح الهائلة التي تجنيها الشركات التي يسيطر عليها مواطنو حكومات الدول الرأسمالية. والاكثر اهمية بكثير هو ان الشركات والحكومات تبقى موحدة في مسيرة كسب كل سيطرة ممكنة على المصادر الرئيسة من المعادن وثروات الطاقة في كل انحاء العالم.(١)

وقد تحركت الشركات المتعددة الجنسية والعائدة للقومية من خلال الدينامية السياسية والتي تعتمد على القدرة لهذه الشركات على استخدام موارد القوة ذات الاهمية العملية في المجال السياسي للتغلب على العوائق التي قد تصادفها في مجال عملها الاقتصادي، وايضا لغرض توجهاتها العامة بصدد الترتيبات السياسية على الصعيد العالمي، ومثلت هذه الدينامية اتجاهات التطور القومي في المجتمعات المتقدمة والتي هي بصفة اساسية المجتمعات الام والمضيفة الرئيسة لهذه الشركات.(٢)

وقد كتب عن العولمة الكثير من البحوث والكتب والمقالات في الصحف وعقدت الندوات والمؤتمرات التي بحثت بخصوص العولمة، وقد ظهر هذا المصطلح في بداية الامر في مجال التجارة والاقتصاد الا انه لم يعد كذلك اذ اصبح الحديث والطروحات بوصفها نظاما ذات انماط تتجاوز المحور الاقتصادي اذ شملت المال والمعلومات والاتصالات والثقافة بالإضافة الى المجال الفكري والسياسي فتحولت شيئا فشيئا الى نظام عالمي، ويعتبر العالم السوسيولوجي الكندي(مارشال ماك لوهان)اول من استخدم مصطلح(العولمة)عندما صاغ مفهوم القرية الكونية في اواخر ستينات القرن الماضي، كما اكد هذا التوجه مستشار الامن القومي الامريكي السابق برجنسكي.(٣)

ومثلت فكرة العولمة افضل الطرق للهيمنة المعاصرة ومع انبثاق الثورات وحروب التحرير في دول العالم الثالث والتي نجحت في تفكيك الامبراطوريات الاستعمارية، وقد طرأ تحول على مفهوم الهيمنة في الوقت الحالي اذ لم تعد الهيمنة سيطرة عسكرية مباشرة على الدول بل اصبحت سيطرة غير مباشرة ثقافية واقتصادية وسياسية، مما دفع الولايات المتحدة من خلال التفرد بكيفية تحقيق اهدافها الاستعمارية لغرض الهيمنة والاستحواذ.(٤)

---

(١) مايكل ثاتزر واخرون، من الاقتصاد القومي الى الاقتصاد الكوني ، دور الشركات المتعددة الجنسيات، ترجمة، عفيف الرزاز، مؤسسة الابحاث العربية،بيروت،١٩٨١،ص٩٥-٩٦.

(٢) محمد السيد سعيد، الشركات عابرة القومية ومستقبل الظاهرة القومية،سلسلة عالم المعرفة،الكويت،١٩٨٦،ص٧٠.

(٣) برجنسكي، رقعة الشطرنج الكبرى، ترجمة، امل الشرقي، الطبعة الاولى، الاهلية للنشر،عمان،١٩٩٩ ، ص٣٥.

(٤) مازن الرمضاني، الهيمنة الأمريكية وعملية تغيير العالم، مجلة أم المعارك،العدد١٨ ،١٩٩٩،ص٢٢.

اذن العولمة هي ليست مرادفة للتدويل وخلافا للجغرافية الدولية، لان الفضاء الكوني عالم لا تشكل الحواجز الحدودية امامه اي عائق يذكر أن المسافة فيه تقطع في زمن قياسي، والعولمة ليست مثل مذهب العالمية والذي يسعى للوصول الى حالة تصبح فيه القيم شراكة أو متاحة للبشر كافة، فالعولمة شكل من اشكال تسميته بالاستعمار ما اعتدنا عليه في العالم الثالث عبر عدة قرون وهكذا فالاستعمار يعود بقناع جديد وبثوب له بريق ضمن مخطط ترسمه وتعدله للهيمنة على ارادة الشعوب والامم ومقدراتها وثرواتها، وبذلك عندما تبنت الولايات المتحدة النظام العالمي الجديد ما هو إلا تكريس لنظرية الدولة الرأسمالية في احتواء العالم تحت مظلتها وهي ستحكم العالم بقانونها وشريعتها بديلا عن القانون الدولي وقواعده والتي اصبحت من تراث الماضي.(١)

ولذلك كان توجيه الاحداث يهدف الى رسم ملامح عهد جديد حل محل الحرب الباردة ونظام التوازن المرعب ونظام يلقي سياسة الاستقطاب الدولي والتي كان محوراها الاساسيان(موسكو وواشنطن)وعليه سعت الادارات الامريكية المتعاقبة اثبات وجوبية ان بلادهم وجدت من اجل قيادة العالم عبر النظام الدولي الجديد الذي يتماثل مع ثقافتها ومن ثم مع رؤيتها للحياة، الا ان هذه الدعوات لم تجد الفرصة السانحة لترجمتها الى الواقع الملموس الا بعد انسياق موسكو خلف السياسة الامريكية في عهد غورباتشوف ومن ثم انهياره رسميا في عام ١٩٩١ مما دفع بصناع القرار السياسي الامريكي وعلى رأسهم بوش الاب الى القول:" ان القرن القادم ينبغي ان يكون امريكيا" وقد كرر استخدام هذا المصطلح من ١٩٩٠/٨/٢ الى آذار ١٩٩١حوالي (٢٧٤)مره وقد وظف هذا المفهوم في مختلف خطبه الرسمية واحاديثه العامة المنشورة، وبهذا استفادة السياسة الامريكية من فكرة العولمة والتي ظاهرها التطور التقني والعلمي في مجال الاتصال والمعلوماتية والانترنت إلا أنها شكل من اشكال الهيمنة الشمولية بالمضمون وبإطار قانوني.(٢)

---

(١) حسب الله يحيى، ثقافة الارهاب والعولمة، الطبعة الاولى، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ،٢٠٠٤، ص٧٢.

(٢) محمد حسنين هيكل، العرب على اعتاب القرن الحادي والعشرين، مجلة المستقبل العربي،العدد ١٩٠، بيروت ،١٩٩٤، ص٥٢.

انعكاسات نظرية صدام الحضارات على التفكير الامريكي:

ظهرت نظرية صدام الحضارات مع نهاية الحرب الباردة وبداية النظام الدولي الجديد والذي فرض ضمن نظريته ان الصراع بين الحضارات و الخلاف بينها حقيقة واقعية لا يمكن نكرانها، وقد كان موضوع صدام الحضارات منتشرا بشكل واسع بين المثقفين والمفكرين، وشكل الاهتمام الواسع والقوي بالنظرية من كتاب صاموئيل هنتنكتون (صدام الحضارات) والذي فرض به بحتمية الصدام بين الحضارتين الغربية والاسلامية. وقد حاول هتنتكتون تجاوز نظرية (نهاية التاريخ) لفوكو ياما، حيث اشار ان التاريخ لم ينتهي بانتهاء الصراع الايديولوجي حيث شهد تغير في طبيعة ونوع الصراع من الايديولوجي السياسي هو المحرك الرئيسي للصراع والذي اصبح العامل الديني والثقافي هو المحرك الاساسي، ويؤكد هتنتكتون في نظريته ان عالم الامس كان مقسم بين اول وثاني وثالث ويزول العالم الثاني الكتلة الاشتراكية في نهاية القرن العشرين، اما الكتلة الغربية الرأسمالية الليبرالية ودول العالم الثالث فهما الباقيان.(١)

ويفرض صاموئيل هنتنكتون ان الصدام القادم سيكون ثنائي الاطراف الحضارة الغربية من جهة ومن جهة اخرى الحضارتان الاسلامية والصينية، ويقر بتقسيم (ارنولد توينبي) الذي قسم الحضارات الانسانية ثمان حضارات لاتزال على قيد الحياة من اصل احدى وعشرين حضارة اساسية، ويقر ان الحضارة اليابانية فقد اندمجت مع الحضارة الغربية من الناحية الصناعية والتكنولوجية والاقتصادية، وبالنسبة للحضارة السلافية الارثودكسية فهم جزء من اوروبا ويرغبون في الانضمام مع الغرب، واما الهند الهندوسية فقد تركت تراث غاندي ونهرو وهي الان تتمسك بالهندوسية، واما الحضارة اللاتينية فهي متأثرة بالغرب وترغب الاندماج، واما الحضارة الافريقية فهي خارج الحسابات بالقوة والاثر، ولم تبقى سوى الحضارتين الاسلامية والصينية فهم يرفضون الانضمام للغرب ويرفضون فكرة التغريب والاستسلام لهيمنته وقوته ولذلك فان الصدام المقبل سيكون بين هاتين الحضارتين والغرب.(٢)

ولذلك تنظر الولايات المتحدة لهذه النظرية من مصلحتها والتي تتمثل بالحفاظ على الوحدة مع الدول الغربية لتحقيق التكامل السياسي والاقتصادي والعسكري وتنسيق سياستها وتوحيد قرارها لان وحدة الغرب تعتمد على قوة الولايات المتحدة لاعلى اوروبا، ولهذا شكلت نظرية صدام الحضارات منطلق فكري لاحياء وديمومة العداء والكراهية في دول الجنوب، وتكون هذه النظرية في الفكر الامريكي اساس للهيمنة والتفوق الغربي الامريكي على باقي الشعوب وهذا الامر يجب ان يكون مقيد باطار قانوني ليكون تنفيذه بشكل شرعي.(٣)

---

(١) Samuel P.Huntington, The Clash of Civilization and the Remaking of World Order (New york: Simon AND Schuster, (1996) p24-26.

(٢) محمد سعدي، الجنوب في التفكير الاستراتيجي الامريكي، انموذج اطروحه (صدام الحضارات)،مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٣٦، ١٩٩٨، ص٦٤.

(٣) المصدر نفسه، ص٧٢.

تأثير المحافظين الجدد في الفكر السياسي الامريكي المعاصر.

لقد تم تأسيس الولايات المتحدة على أساس المواطنة ونظام جمهوري و مؤسسات جمهورية، وقد تم حسم القضية الدينية من خلال تحجيم دور الكنيسة في العملية السياسية وإدارة الدولة، وعلى هذا الأساس تم إنشاء الولايات المتحدة دولة علمانية الشكل ليبرالية رأسمالية المضمون تؤمن بان احترام القانون يرفع من مستوى ثقافة المجتمع ويبين لكل فرد داخل المجتمع مدى حقوقه ومعيار التزاماته تجاه الدولة وهكذا يتم بناء النظام الاجتماعي المتمدن على أساس مبدأ (حريتي تنتهي عندما تبدأ حرية الآخرين)، واعتبرت الولايات المتحدة النموذج المثالي للعالم الجديد والمنظر الفكري والسياسي لمجالها الحيوي.(١)

وقد شكل التراث الديني تأثيرا كبيرا في المجتمع الامريكي إذ كانت الولايات المتحدة تعتبر نفسها (وطن الله) هذا قادم من اتباع المصلح كالفن البروتستانتية والتي اعتبروا انفسهم حجاجا الى مملكة الرب لنشر هذا المذهب في المجتمع الجديد، وفي حقيقة الأمر تأسس في منطلقات الفكر الامريكي الاثر الديني مدركين ان الدولة الجديد كان اساسها الواقعي يسيطر عليه الدين والذي اعاق منع الفصل بين الدين والدولة رافضين اعتبار الدين ايمانا ذاتيا.(٢)

ولعب الانكلوسكسون اتباع الكنيسة المعمدانية واللوثرية والمنهجيون في رسم وصياغة فكر المحافظين الجدد (اليمين المتطرف)، الا انه في النصف الاول من القرن العشرين كان مسارهم تبشيري معادي للشيوعية، ومع دخول الولايات المتحدة الحرب البارزة وتأسيس دولة (اسرائيل) في فلسطين جرى تحول في افكارهم من رفض الوطن القومي لليهود الى دعم الحركة الصهيونية باعتبار ان عودة السيد المسيح مرة ثانية في معتقداتهم، ولكن كان تأثيرهم ليس بالفاعل بالقرار السياسي.(٣)

كانت النهضة الاولى للمحافظين الجدد عام ١٩٧٦م او يعتبر رونالد ريغان ولحظة وصوله الى البيت الأبيض بعد فوزه بانتخابات عام ١٩٨٠م هو من فتح الابواب للتيارات الدينية المتطرفة للوصول الى مراكز صنع القرار والقوة في الادارة الامريكية، وبدأ يتنامى دور اليمين المتطرف (المحافظين الجدد) في السياسة الامريكي بل واصبح ينظر لأفكاره ومفاهيمه المتعصبة ضد العرب والمسلمين لتحفيز الرأي العام الامريكي لتقبل هذا الفكر، وبموجب ذلك فقد تبين وبشكل واضح ومباشر أن الموقف الامريكي الرسمي والشعبي المتحيز لإسرائيل مثلا، وامضت بالعلاقة الامريكية الاسرائيلية بشكل خاص قائم على التزام ادبي واخلاقي لا مثيل له بين واشنطن و تل ابيب بل هي علاقة تحالف لم تصل اي دولة صديقة لمثل تلك الحضارة والالتزام.(٤)

ومن الافكار آنفة الذكر خرجت منطلقات التفكير الاستراتيجي الامريكي وخرجت الولايات المتحدة بعد الثنائية القطبية واختمرت تلك الافكار والنظريات في ذهن صانع القرار الامريكي ما بين (البرغماتية والواقعية والليبرالية والرأسمالية ونظرية نهاية التاريخ والعولمة ونظرية صدام الحضارات وفكر المحافظين الجدد)، ظهرت في الاحادية القطبية المنتصر والذي سوف يحكم العالم باعتبار ان الولايات المتحدة قد اكتملت امبراطوريتها فاستوعبت كل شيء بما فيها القانون الدولي، لتكون هي القانون وهي مصدر تشريعه من خلال الامم المتحدة والمنظمات المنضوية تحتها، وتمثل شرطي العالم بنفس الوقت بعد ان امتلكت ناحية القوة الشاملة لتكون الضامن على امن وسلامة الدول من اي تهديد قد يهدد الامن والسلام الدوليين.(٥)

---

(١) عبدالقادر محمد فهمي، مكانة الاسلام والمسلمين في الادراك السياسي والاستراتيجي للولايات المتحدة الامريكية، مجلة العلوم السياسية، العدد ١٩، بغداد، ١٩٩٩، ص٣٩.

(٢) احمد حجازي السقا، عودة المسيح المنتظر، مصدر سبق ذكره، ص٤٨.

(٣) محمود النيجيري، اكذوبة الاصولية الاسلامية والغارة الاصولية الإنجيلية اليهودية على العالم الاسلامي، الطبعة الاولى، دار البشير، القاهرة، ١٩٩٨، ص٩٩.

(٤) يوسف الحسن، البعد الديني في السياسة الامريكية تجاه الصراع العربي الصهيوني، مصدر سبق ذكره، ص٨١-٨٤.

(٥) انور عبدالملك، تغير العالم، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٨٥، ص٢٤٨.

المطلب الثاني:- العوامل الدافعة للنهج الامريكي نحو ترسيخ هيبة القانون الدولي.

انطلقت الولايات المتحدة من أيديولوجيات ونظريات متنوعة ما بين السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وحتى اصبحت مادة فكرية غنية لدى ذهن صناع القرار في الولايات المتحدة، وهذا ما تناولناه في المطلب الاول، إلا ان هناك عوامل دفعت الولايات المتحدة ان تسلك هذا الاداء على المستوى الدولي الذي بدا واضحاً للعيان وجلياً، اسلوب تعاملها مع القانون الدولي وتعاطيها مع القضايا العالمية، و من ابرز تلك المواقف هو موقف الولايات المتحدة من الصراع العربي-الاسرائيلي المنحاز لإسرائيل منذ اليوم الاول لتأسيس هذه الدولة على الأرض العربية في فلسطين الى وقتنا الحاضر، مروراً بكافة الحروب التي جرت بين الدول العربية و اسرائيل.

و لهذا فسنتناول في هذا المطلب العوامل التي تحرك السياسة الخارجية و اساليب تعاملها مع القانون الدولي و سياسة الكيل بمكيالين المتناقضة.

- **القانون الدولي العام و الرؤية الامريكية:**

لا شك ان القوانين تمثل قدسية تحكم سلوك القادة و رجال النخبة و الامريكان على اعتبار انه يمثل صيغ رئيسية لسلوكيات و افكار الامم المتحضرة، و التي تأثرت بالأساس بالوثيقة العظمى المقرة عام ١٢١٥م من قبل النبلاء الذين اجبروا ملك انكلترا جون اقرارها والإذعان لها. و من خلالها تم تحجيم نفوذ الملك و خضوعه للقانون بشكل كامل، و مثلت تلك المفاهيم و من زمن بعيد حجر الاساس للسلطة و تداولها بشكل سلمي ومن دون اي خرق، لكن الامر مختلف بالنسبة للقانون الدولي العام حسب الرؤية الامريكية وذلك بسبب تأثرها بأفكار و نظريات اعتبرت منطلقات للتفكير الاستراتيجي الامريكي بالإضافة الى ذلك، ظهرت عوامل اثرت بشكل واضح على صناع القرار الامريكي و ودفعت به بأن يسلك سلوك يتناقض مع الموروث الثقافي و الذي يقر بوجوب احترام القانون الدولي في القرن الثاني عشر على يد جيرمي بينثام، و تحدد مبادئه تماماً وتضمينها في نصوص عمومية .(١)

لقد اكد اعلان استقلال الولايات المتحدة سنة (١٧٧٦) م على ان للمستعمرات الحق بان تصبح دولا مستقلة، و انها تملك السلطة المطلقة في شن الحرب و ابرام السلام وفي التعاقد من اجل التحالفات التي تقوم بها الدول المستقلة وهو حق لها وهو ضمن سيادة الدولة الوطنية، وشكل هذا الامر مكتسب للقانون الدولي في تلك الحقبة وهي السيادة و الاستقلال للدول و مبدأ عدم التدخل، و هكذا بدأت تظهر المفاهيم الاساسية و قد تكيفت الولايات المتحدة بطريقة اقل تشددا مع مفهوم الامة في المفهوم الاوربي على اثر عملية التحرر من الاستعمار .(٢)

و يمكن التركيز على اهم العوامل التي اثرت بالتفكير الاستراتيجي الامريكي، و تقسم الى:

(١)العامل الديني. (٢) العامل السياسي. (٣) العامل الاقتصادي. (٤)العامل الثقافي و الاجتماعي .

١- العامل الديني : بالرغم من ان الولايات المتحدة منذ استقلالها كانت تمثل الدول النموذجية في العالم الجديد باعتبارها دولة اسست على اساس الحرية و الديمقراطية و العدالة بين الناس. (٣)

---

(١) آمي جودمان و ديفيد جودمان، تعتيم، ترجمة ومراجعة: فواد زعيتير، الطبعة الاولى، شركة المطبوعات للتوزيع و النشر، بيروت ،٢٠٠٨، ص ٢٩.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤٠.

(٣) يوسف الحسن، البعد الديني والسياسة الأمريكية تجاه الصراع العربي الصهيوني، مصدر سبق ذكره ص ١٠.

ومما لاشك فيه، فأن الدين له اساساً في القارة الامريكية وبشكل خاص احدث تأثيرا كبيرا في السياسة لدى الولايات المتحدة، باعتبار ان العامل الديني يعتبر منطلقا يوثر في تفكير صانع القرار الامريكي، على اعتبار ان الولايات المتحدة هي ارض الوطن و(وطن الله) . وهذا التوجه رافق المهاجرين الاوربيين المسيحيين (البروتستانت) اتباع المصلحين لوثر وكالفن، ولهذا عمل المهاجرين على نشر هذا المنصب في المجتمع الجديد معتبرين انفسهم قادمون الى الوطن الخلاص ودولة الرب، وقد تأسس على ذلك في الولايات المتحدة التاثير الديني منذ تلك الفترة الزمنية حتى الآن.(١)

وقد لعب رجال الكنيسة اللوثرية والكلفنية دورا بارزا تمثل بالعودة الى تفسير الكتاب بعهديه القديم والجديد وبشكل حرفي، ينتشر بين الناس بعد ان كان قبل ذلك حكرا على رجال الكنيسة، ولكن بنفس الوقت نهضت عقيدة اصولية تعتبر جديدة اثر هذا الاهتمام الديني والورع الكنيسي الغربي الجديد، ولهذا لا تستغرب من الدعم الامريكي في القرن العشرين اثناء الحرب الباردة لدولة اسرائيل شعب الله المختار، وعليه تحول التاريخ وانقلب الماضي الى الحاضر والمستقبل واصبحت النبوءة واقعا سياسيا.(٢)

ولهذا ظهر جليا تأثير المسيحيون الانجيليون بارثهم الديني الاصولي المشترك مع اليهود من خلال الفكر الديني المستلهم من اسفار التوارة وتعاليمها المتصلة بالإنجيل وهي غير خاضعة لحكم رجال الكنيسة بل هو نهوض سياسي مستتر بالدين، وقد تصدرت ابرز الكنائس البروتستانتية والتي لعبت دورا بارزا في رسم وصياغة الفكر السياسي الامريكي المعاصر وهي المعمدانية واللوثرية والمنهجيون، بالرغم من ان الدستور الامريكي ينص على فصل الدين عن الدولة ، الا انه بالحقيقة كان الفاصل بينهما واهنا، بحيث لم يمنع هذا الفصل رجال الكنيسة بالتأثير على السياسة من خلال الاساطير والمعتقدات والتي بدأت تؤثر في الشؤون السياسية، بحيث دفع هذا الامر مثلا الرئيس الامريكي السابق رونالد ريغان في حديث له في صحيفة امريكية مشهورة و واسعة الانتشار حيث قال بخصوص الصراع (ان الصراع العربي – الاسرائيل) لابد من حل المشكلة بعلاج توراتي، وهكذا يتضح شيئا فشيئا العامل الديني وكيف اثر في صناع القرار الامريكي مشكلا من الاساطير الدينية منطلقا للتفكير الاستراتيجي.(٣)

---

(١) يوسف الحسن، المصدر السابق نفسه ، ص١٠.
(٢) احمد حجازي السقا، عودة المسيح المنتظر، مصدر سبق ذكره ص٤٨.
(٣) محمود النيجيري، اكذوبة الاصولية الاسلامية والغارة، الاصولية الانجيلية اليهودية على العالم الاسلامي، مصدر سبق ذكره، ص١٥.

شهد المجتمع الامريكي نزوعا نحو المسائل الاخلاقية والدينية خصوصا بعد منتصف السبعينيات وهذه الحالة هي كرد فعل على الفضائح السياسية والهزائم العسكرية، مثل هزيمة فيتنام، وقضية التسجيلات الصوتية(وترجيت) والتي ادت الى سقوط الرئيس الامريكي السابق ريتشارد نيكسون قبل انتهاء مدة ولايته، إذ أن التوجه الشعبي الامريكي نحو الدين والاخلاق والمبادئ السلوكية السامية هي التي دفعت بالرأي العام بالتصويت لصالح جيمي كارتر عام ١٩٧٦، ويعلق القس ببلي جراهام على تلك الحالة:-

ان الرئيس كارتر كان يذهب يوم الاحد للكنيسة ويقرأ و زوجته فصولا من التوراة قبل النوم ولا يشرب الكحول في البيت الابيض.(١)

ومن العوامل الاساسية الدينية والتي ادت الى وصول اليمين السياسي الجديد والمحافظين المتطرفين المتصهينين الى الحكم هو فوز رونالد ريغان في عام١٩٨٠ ومن خلال هذا الفوز اسس اليمين المحافظ برامجه السياسية والاجتماعية والثقافية التي ترجع اصولها للمنطلقات الدينية، شكل مع القوى الصهيونية المسيحية تحالفا وثيقا وبخاصة مع منظمة (الاغلبية الاخلاقية) والتي نجحت في تسجيل اكثر من ٢،٥ مليون ناخب جديد لمصلحة الرئيس ريغان في انتخابات عام١٩٨٠، ومن هنا تم تفعيل وتمكين القوى الصهيونية السبعية لتأسيس جمعيات ومنظمات ومراكز بحث سياسية ضمت رجال دين و رجال اعمال ومفكرين وخبراء ورجال اعلام من البروتستانت واليهود، وتذكر مجلة التايمز في تاريخ ١٩٨٤/١٢/٣ ان ادارة ريغان نفذت اكثر من ٦٠% من مقترحات مؤسسة التراث وهي من ضمن المؤسسات السابقة الذكر، وقد تم ترشيح معظم القيادات للمناصب العليا وقد عملت على تنشئة واعداد جيل جديد من الكوادر اليمينية المحافظة، حيث ظهر مصطلح (ثورة ريغان) وظل مستمرا حتى بعد مغادرته البيت الابيض، وهنا لعبت القوى الصهيونية المسيحية دورا رئيسيا في صياغة الابعاد الايدولوجية والتصورات الفلسفية والاخلاقية لقوى اليمين المحافظ الجديد مركزين على امر اساسيا ان (اسرائيل هي واحة الديمقراطية) وهي محور الارتكاز وان اي نقد لسياستها هي معاداة للسامية وهي الخطيئة الكبرى والخيانة العظمى لكل قيم الحضارة العربية.(٢)

---

(١) يوسف حسن، جذور الانحياز: دراسة في تأثير الاصولية المسيحية في السياسة الامريكية تجاه القضية الفلسطينية، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابوظبي، ٢٠٠٢، ص٤٧.
(٢) المصدر نفسه، ص٥٤.

٢- العامل السياسي:

ارست المؤسسات السياسية والجماعات الضاغطة والتي تؤدي دور الوسيط المؤثر في شكل البناء للنظام السياسي في الولايات المتحدة ولتمثل ركنا من اركان النظام. وبما ان هذه الدولة قد جاءت بنظام سياسي متأثر بأفكار لوك ومونتسكيو والتي لعبت دورا مهما في صياغة المبادئ العامة للنظام الرئاسي في الولايات المتحدة والعمود الفقري لنظام الدولة المتمثل بمبدأ الفصل بين السلطات، لهذا فقد عمد السياسيين الاوائل ايام الثورة وصياغة الدستور الامريكي بالتأكيد التام على الفصل بين السلطات والمساواة بين السلطة التشريعية والتنفيذية، وبالرغم من الفصل النسبي والتداخل فقد امتاز نظام الولايات المتحدة(١):

١- رئيس الدولة والوزراء يكون منتخبا من قبل الشعب وهو على قدم المساواة مع السلطة التشريعية المنتخبة من قبل الشعب.
٢- يختار رئيس الدولة الوزراء مع موافقة شكلية من قبل مجلس الشيوخ في تعيين كبار الموظفين وله حق إقالتهم ويكون دور الوزراء استشاري في عملهم مع رئيس الجمهورية.
٣- استقلالية الكونغرس عن الحكومة في تنظيم انعقاده والانتهاء من انعقاده دون الرجوع الى دعوة خاصة من الحكومة.

والحقيقة انه في التاريخ السياسي للولايات المتحدة كان هناك دائما صراع خفي بين السلطات الثلاث كل منها يحاول ان تكون له الغلبة وان تكون كلمته هي الكلمة العليا. (٢)

لذلك مثلا كان ميزان القوة السياسي يميل لصالح الرئيس روزفلت ما بين ١٩٣٧-١٩٤٥، ثم عادت الامور لصالح الكونغرس في الفترات اللاحقة ثم ما برحت الامور الى عودة الرئيس الى الصدارة منذ عهد رئاسة كيندي حتى الان، وبذلك فان الوزارة ليست مسؤولة مسؤولية وزارية امام الكونغرس تؤدي الى سحب الثقة منها واسقاطها، وبنفس الوقت ان الرئيس الممثل للسلطة التنفيذية لا يملك حق حل الكونغرس بمجلسيه لانها تقع ضمن خصائص النظام البرلماني، وعليه يمكن القول ان نظام الحكم في الولايات المتحدة رغم كل ما ناله من تطور في خصوص مبدأ الفصل بين السلطات ظل محافظا على السمات الأساسية للنظام الرئاسي.(٣)

---

(١) ابراهيم عبدالعزيز شيحة، النظم السياسية الدول والحكومات، كلية الحقوق ، جامعة الاسكندرية، مصر، ٢٠٠٦، ص٣٠٣.
(٢) محمد عبداللطيف، النظم السياسية، الطبعة الأولى، كلية الحقوق ، جامعة الكويت، ص٢٠٠.
(٣) عبد الغني بسيوني عبدالله، النظم السياسية دراسة لنظرية الدولة والحكومة والحقوق والحريات العامة، الطبعة الرابعة، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٢، ص٢٨٠.

لقد اسست الولايات المتحدة نظامها السياسي مرتكزة على المبادئ التي انشئت الدولة الغنية في العالم الجديد وقد انتهجت النظام السياسي الرئاسي والذي اعتبرت النموذج الأمثل للنظام الرئاسي وهذا الامر انعكس على السياسة الامريكية بشكل عام وخصوصا تأثرها بالفكر الليبرالي التابع من التراث الانكلوساكسون والذي اعتبرت عقيدة لهم، بالإضافة الى ان الولايات المتحدة عندما دخلت القرن العشرين معتبرة نفسها هي امتداد للإمبراطورية الرومانية (روما)، وقد استطاعت الولايات المتحدة ان تعمل على ان تكون تصرفاتها وادائها الاستراتيجي متناغم بايقاع موحد مع القانون الدولي، منطلقا لذلك لأنها استطاعت الاستيعاب وهضم العالم، ثم عملت على توظيف القانون الدولي، لتكون اغلب تلك الاعمال والاجراءات متماشية مع الشرعية الدولية من خلال ان الدولة ذات السيادة يجب ان تلتزم بالقانون الدولي وتحترم التزاماتها، لان القانون الدولي تفعلت الطبيعة الاجبارية خصوصا بعد منتصف القرن العشرين لضمان الحفاظ على السلم والامن الدوليين.(١)

لقد ادت نهاية الحرب الباردة الى انقلاب في التوازن الدولي وفقدان معالم السياسة والعلاقات الدولية المتوازنة وفتحت حقبة تاريخية مثيرة للجدل والاستفهامات دفعت الانسان للتفكير حول صيرورة الانسانية ومصير الانسان، ولذلك فان ظهور فرضية نهاية التاريخ والتي اقرت بانتصار الديمقراطية والقيم الليبرالية واقتصاد السوق وحقوق الانسان والسيل الجارف الذي جاءت به العولمة التي غيرت كل الاطر والقيم والمفاهيم السابقة والتي فرضت على الانسان لاغنى عنها، وصنع الواقع في نهاية القرن العشرين بانتصار الحرية والافكار الديمقراطية واتساع رقعتها على الساحة الكونية، واخفاق كبير للفكر الاشتراكي وتقوقع الافكار الماركسية، ان الظرف الدولي منح الولايات المتحدة ضرورة وجوبية بان تنطلق بكل قوة لسد الفراغ بالساحة الدولية لكي تتنصب بقيادة فعلية للعالم والنظام الدولي الجديد.(٢)

واثبتت الولايات المتحدة ان التقدم والانتصار الذي حصدته هو نابع من تناسق مؤسساتها والالتزام بالقيم والتي سميت (العقيدة الامريكية) المتمثلة بالأيمان بالحرية والتقدم والايمان بالديمقراطية، وان المبادرة والمصالح الفردية لا يجوز ان تخضع لتوجيه الحكومة او المجتمع، وهذا مثل اسس دعامة النظام الامريكي والتي تعزز روح الوطنية لدى الامريكيين وهكذا يكتمل اسس النظام الاجتماعي الامريكي.(٣)

---

(١) موسى الزعبي، دراسات في الفكر الاستراتيجي والسياسي، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ٢٠٠١، ص٣٧-٣٨.
(٢) المصدر نفسه، ص٣٩.
(٣) اميل هوبنر، النظام السياسي في الولايات المتحدة الامريكية، ترجمة ، عدنان عباس علي، الطبعة الاولى، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابوظبي ، ٢٠٠٩، ص٢٠٩.

٣- العامل الاقتصادي:

مثل هذا العامل حيزا واسعا لدى المفكر الاستراتيجي الامريكي منذ دخول الولايات المتحدة المعترك الدولي اثناء الحرب الباردة اذ هي بامتلاكها فكرة ونظرية الليبرالية الشمولية والتي تضم في ثناياها الرأسمالية من ناحية التطبيق الاقتصادي، والديمقراطية والحرية ميثاقا عاما يشمل الجوانب الثقافية والسياسية والاجتماعية، الا ان الولايات المتحدة استطاعت من الاستفادة لتراكم راس المال وبزوغ القوة الصناعية الامريكية بالإضافة الى القفزات والتقدم التكنولوجي، كل هذا شكل حزمة تكاملية اقتصادية منحت الولايات المتحدة قوة انتاجية فتحت من خلالها الاسواق التجارية لتستطيع فرض نفسها كقوة اقتصادية كبرى بالإضافة الى كونها قوة سياسية وعسكرية.(١)

ولذلك تحركت الولايات المتحدة ومنذ منتصف القرن الماضي بعد ان ادركت حجم قوتها وقدرتها الاقتصادية لبسط النفوذ على المنظمة الدولية (الامم المتحدة) باعتبارها المساهم الاكبر في ميزانية المنظمة، ثم قامت بعد ذلك بالتمدد لتفرض هيمنتها على صندوق النقد الدولي والبنك الدولي باعتبارهما منظمتان دوليتان مختصتين بالشؤون الاقتصادية والتنمية البشرية والبنى التحتية في دول العالم، إضافة إلى أنها منظمتين ماليتين من خلال القروض والمنح المالية التي تقدم لدول العالم وبالذات الدول النامية (العالم الثالث)، والتي استطاعت الولايات المتحدة من خلال هذه التشكيلات الاقتصادية والتنموية ان تؤثر على سياسات الكثير من الدول النامية بل وتؤثر على قرار تلك الدول حتى المستوى الداخلي، وخير مثال على ذلك أزمة مصر عبد الناصر والبنك اثناء بناء السد العالي المصري في خمسينات القرن الماضي والتأثير على القرار السياسي للكثير من دول امريكا اللاتينية.(٢)

ومع نهاية الحرب الباردة وبزوغ النظام العالمي الجديد الاحادي القطبية والذي منح الانتصار للولايات المتحدة وحلفائها فقد تحركت واشنطن لتمارس هيمنتها الاقتصادية على منظمة التجارة العالمية (الغات) لتكون مطرقة جديدة بيد الولايات المتحدة تضاف الى المطرقتين البنك وصندوق النقد الدوليين، ان هذه المكانة والقدرة التي وصلت لها واشنطن على المستوى الاقتصادي تم توظيفهما بالشكل الصحيح لخدمة المشروع الاستراتيجي الامريكي لأمركة الشعوب واعتبار القرن الحادي والعشرين قرنا أمريكيا.(٣)

---

(١) فؤاد موسى، الرأسمالية تجدد نفسها ، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت ،١٩٩٠، ص٣٤-٣٦.

(٢) المصدر نفسه، ص٣٧.

(٣) حميد الجميلي، دراسات في اقتصاديات الغات، الطبعة الاولى، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ، ١٩٩٨، ص ٥٨-٥٩.

٤-العامل الثقافي والاجتماعي:

نشأت الولايات المتحدة (العالم الجديد) وهي عبارة عن خليط من الشعوب الاوربية الانجلوسكسون اللذين هاجروا من موطنهم الاصلي الى العالم الجديد بحثا عن الامل والحرية، وهكذا كان تأسيس الدولة الامريكية ولكن ثمن هذا التأسيس غالي جدا حيث تم ابادة شعب كامل على حساب بناء الدولة الغنية النموذجية، أضف الى ذلك ان انتهاج مبدأ النظام الرئاسي الجمهوري كسابقة في النظم السياسية منح للولايات المتحدة احقية في النظير لمبادئ الحرية والديموقراطية الغربية وبدأت تتجه نحو نشر ثقافة اجتماعية للمواطن المهاجر بل وحتى المستوطن وأنها امتداد للحضارة الأوربية ولكن بدأت تتضح معالم الشخصية والمواطنة الامريكية .(١)

وبالرغم من العزلة والانطواء التي عاشتها الولايات المتحدة طيلة القرن التاسع عشر الا انها قد استفادة الدولة من تلك المرحلة من خلال بناء الذات الامريكية وفق نسق تسير عليه السلطة والمواطن معا بالتوازي، وعندما ظهرت في بداية القرن العشرين كانت على الصعيد الداخلي تعمل جاهدة على بناء مجتمع وثقافة نموذجية خاصة بها تستطيع الثبات من خلال بناء اقتصاد قوي متحضر يعتمد على الصناعة والتجارة والزراعة وتراكم رؤوس الاموال، بالإضافة الى بناء مجتمع متحضر وعصري وفق ثقافة حديثة اساسها الحرية واطارها احترام القانون والنظام العام، الا ان هذا كله ظل تأثيره على مستوى الولايات المتحدة ومجالها الحيوي ولم تنبهر به شعوب العالم لوجود الحضارة الاوربية وكون ان القارة الاوربية كانت تمثل قلب العالم ومصدر القرار الدولي ومحرك السياسة الدولية.(٢)

وما ان جاء الصراع القطبي فان الثقافة الامريكية والمجتمع كان قد نضج واستعد للمرحلة التي كان الصراع الفكري قد نشب بين الشرق والغرب، ولذلك فان الولايات المتحدة باعتبارها الوريث الشرعي للفكر الغربي بالإضافة ألا أنها تعتبر نفسها هي امتدادا للإمبراطورية الرومانية خصوصا بعد ان رفعت راية الحرية والديموقراطية الليبرالية وتزعمت العالم الغربي واصبحت هي المنظر الفكري والسياسي للغرب وحلفائه، وهكذا برق الفكر والثقافة الامريكية واصبحت مبهرة للعالم باعتبارها نموذج للقوة الجديدة التي ستكون الحصن والدرع الامين للحرية والديموقراطية وحقوق الانسان.(٣)

---

(١) فرانسوا تريه، امركة القانون، ترجمة، محمد وطفه، الطبعة الاولى، مجد المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ، ٢٠٠٨، ص٢٦.
(٢) المصدر نفسه، ص٣٠-٣١.
(٣) هبر فريد مونكلر، الامبراطوريات منطق الهيمنة العالمية من روما القديمة الى الولايات المتحدة الامريكية، ترجمة، عدنان عباس علي، الطبعة الاولى، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابو ظبي ، ٢٠٠٨، ص١٩-٢٠.

المبحث الثاني

اساليب التوظيف الامريكي للقانون الدولي العام.

يمثل الفكر الديمقراطي الليبرالي شكلا من اشكال التتابع الفكري الانساني الذي فرض نفسه على منظومة التفكير الانساني، باعتباره البداية الاولى لانعتاق التفكير الانساني من مرحلة مظلمة كانت تسيطر على حياة الشعوب وتفكيرهم وفرض الرأي بالقوة كان هذا واقع المجتمع الغربي، والدولة الامريكية منذ بداية نشوئها تبنت الحرية مبدأ في الحياة العامة والديمقراطية فكرا سياسيا لنظام حكم الدولة، ولذلك اوجد الفكر الديمقراطي مكانة متقدمة ضمن التفكير الاستراتيجي الامريكي، واخذت الفكرة تتبلور ضمن اسلوب التوظيف الامريكي لتكون وسيلة للتدخل في شؤون الدول لتحقق غاية الهيمنة الامريكية.

وبنفس الاتجاه سعت الولايات المتحدة على تدعيم قدراتها العسكرية الدفاعية والهجومية وبصورة متكاملة لتأمين مكانتها على المستوى الدولي باعتبارها القوة الاولى بعد زوال الاتحاد السوفيتي، ومن خلال ذلك تدعي واشنطن انها تحافظ على تطبيق القانون الدولي لضمان الاستقرار والسلام الدولي، ومنذ ثبوت الاحادية القطبية في النظام الدولي الجديد مارست الولايات المتحدة نظرية التوسع لتحقيق الهيمنة على كافة المستويات لتطبيق المشروع الامريكي للقرن الحادي والعشرين باعتباره (القرن الامريكي) من خلال اساليب وظفتها استراتيجيتها من خلال :-

١- استخدام القوة العسكرية او التهديد بها بدلالة صيانة القانون.
٢- توظيف مفاهيم الحرية وحقوق الانسان بدلالة توسيع مضمون القانون الدولي الانساني.

وبذلك تكون الحرية والديمقراطية وحقوق الانسان هذه المفاهيم والافكار النبيلة وسيلة التدخل في شؤون الدول وبذلك ينعدم مبدأ السيادة الوطنية ولاستجلاء ذلك دعونا نناقش تلك الامور تفصيلا.

المطلب الاول

استخدام القوة العسكرية او التهديد بها بدلالة صيانة القانون الدولي.

بشرت الولايات المتحدة العالم بأن النظام الدولي الجديد الذي سيحكم العالم بعد الحرب الباردة والقرن الحادي والعشرين سيكون احادي القطبية تهيمن عليه قوة دولية كبرى واحدة هي الولايات المتحدة، لان قدر العالم ان يكون القرن الحادي والعشرين قرناً امريكياً، ان هذا القول والتوجه لم يأتي من فراغ بل قادم من قدرات مكنت الولايات المتحدة من توظيفها بشكل منطقي.للسير في الطريق الامثل للوصول نحو التربع على القمة وتحقيق الامبراطورية الامريكية والتي اغتنمت الفرصة الذهبية لتحقيق الحلم الامريكي لحكم العالم.(١)

وقد ركزت الولايات المتحدة على جانبين اساسيين لتحقيق التفوق في المجالين العسكري والاقتصادي وهي من العناصر الاساسية التي يجب ان تتوفر للدولة المتطلعة لتأسيس الامبراطورية العظمى، وذلك لو لم يتوفر هذين الجانبين (العسكري والاقتصادي) لم تولد او تؤسس الامبراطوريات العظمى وهذا التفوق هو الاساس الذي تقوم عليه ممارسة القوة ، وهو بنفس الوقت منطق الهيمنة العالمية الجديدة والذي استطاعت واشنطن تطبيقه وبالشكل الصحيح مغتنمة الفراغ الاستراتيجي وغياب التوازن الدولي ، وتلك عملية تكاملية بين الجانبين اذ لا يمكن تحقيق قوة وقدرة عسكرية بدون وجود دعامة وقوة اقتصادية وتراكمية هائلة من الاموال بالإضافة موارد طبيعية وثروة بشرية .

وفي هذا المطلب سوف يتم التركيز على الجانب العسكري واهميتة في صنع القوة وما هي القدرات والامكانات التي تصنع الدولة (القوة العظمى) وكيفية ديمومة استمرار تلك القدرة على تجديد الذات باعتبارها وسيلة مزدوجة الغرض حيث تحقيق المصالح الامريكية وفرض هيمنتها على العالم بالقوة حسب وجهة النظر الامريكية لا يستقر النظام دون قوة تحميه والقانون الدولي لا يصان دون قوة فرض وارغام دولية .

١- الاوضاع بعد الحرب العالمية الثانية :

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥ م واندحار قوة الشر النازية والفاشية التي هددت الاستقرار والامن والسلام الدوليين ، اضحى العالم ما بعد الحرب العالمية الثانية يتعايش بنظام دولي جديد اخذت ترتسم صورته شيئا فشيئا لتكون ملامحة ثنائي القطبية ،بعد بروز الاتحاد السوفيتي (السابق) كقوةً ناهضةً في الشرق ترفع راية الماركسية فكرا والاشتراكية نظاما تكامليا كتطبيق عملي للواقع الإنساني ، وفي المقابل فقد برزت الولايات المتحدة كخليفة ووريث شرعي للقوى الاستعمارية والامبريالية الغربية ، اذ انتهج الليبرالية فكرا والرأسمالية نظاما اقتصاديا لمواجهة النظرية الاشتراكية ، وللسيطرة على الانتاج وحركة السوق العالمية ، بالإضافة الى تركيز الولايات المتحدة على الجانب العسكري اذ امتلكت اكبر قوة بحرية ضاربة بالعالم وبنفس الوقت أولت اهتمام واسع بالقوة الجوية وذلك لحماية سماء دول اوروبا الغربية والتي انضوت تحت القطب الأمريكي الصاعد .

---

(١) إسماعيل صبري مقلد ، الإستراتيجية والسياسة الدولية المفاهيم والحقائق الأساسية ، الطبعة الاولى ، مؤسسة الابحاث العربية ، بيروت ، ١٩٨٥ ، ص٥٥

ان خروج بريطانيا وفرنسا من الحرب العالمية الثانية منتصرتين عسكريا مدمرتين من الجانب الاقتصادي الشامل ومن الجانب البشري فقد تحملت خسائر كبرى ، ان هذا الواقع انعكس على مجمل الدول الاوربية سواء كانت غربية او شرقية اذ تحملت القارة الاوربية الجزء الاعظم من اوزار الحرب مما فتح الابواب والافاق امام الولايات المتحدة بان تتربع على العرش لقيادة العالم الغربي وبدون منازع بل ومارست مظلة الحماية عليه بالإضافة الى ان الولايات المتحدة كان لها الفضل الاول لإعادة بناء اوروبا بعد الحرب العالمية الثانية واعادة تأهيل اقتصادها وصناعتها من خلال مشروع مارشال الشهير .ولهذا فان من اهم المتغيرات الدولية هو افول نجم الدول الاستعمارية الرئيسة وهي بريطانيا وفرنسا واللتين كانتا لاعبين اساسيين في السياسة الدولية ، يقابل ذلك بروز الولايات المتحدة كقوة دولية متكاملة قادرة على قيادة العالم الغربي في النظام الدولي ما بعد الحرب العالمية الثانية والي ظهرت صورته الكاملة بعد ازمة حصار برلين عام ١٩٤٧ ، (النظام الثنائي القطبية) والذي من خلال تلك بدأت بوادر الحرب الباردة بين الولايات المتحدة وحلفائها الغربيين الذين انظموا معها خوفا من الزحف والمد الشيوعي الاحمر والذي تزعمه الاتحاد السوفيتي السابق والذي وصل نفوذه الى وسط القارة الاوربية من جهة والى اجزاء واسعة من المحيط الهادي شرقا.(٢)

ان من اسباب تفوق الولايات المتحدة على غيرها من الحلفاء الغربيين هو امتلاكها قدرات عسكرية جديدة وحديثة بالإضافة الى عدم وقوع الحرب على اقليمها السياسي او حتى في مجالها الحيوي ، ثم لامتلاكها الاقتصاد الاكبر على المستوى العالمي من خلال تراكم هائل لرؤوس الاموال وامتلاكها العملة وغطاء مالي وهو (الدولار) والذي لعب دورا هائل في الاقتصاد العالمي ، بالإضافة امتلاكها ماكنة صناعية كبرى مكنتها من السيطرة على الاقتصاد الدولي ، كل هذه الاسباب جعلت للولايات المتحدة المكانة العظمى لقيادة عالم الغرب .(٣)

٢- الحرب الباردة وتصاعد القوة العسكرية الامريكية.

بدأ التوتر يتصاعد بين الحلفاء شركاء الامس بالحرب العالمية الثانية (الحرب العظمى) ضد النازية والفاشية وذلك نتيجة للتشدد بالصراع الايديولوجي الذي ساد العلاقات الدولية بين الدول الديمقراطية الليبرالية بزعامة الولايات المتحدة وبين الدول الشيوعية في اوروبا الشرقية بقيادة الاتحاد السوفيتي، وقد سميت تلك الفترة من التوتر السياسي والدبلوماسي بين الجانبين (الحرب الباردة) لان المعسكرين لم يخوضا حربا مباشرة بينهما مطلقا بالرغم من حالات التوتر الشديد بين الطرفين طالما بدا الصراع صراع ايديولوجي سياسي، وقد اختلف المؤرخون حول اسباب الحرب الباردة اذ البعض يرى ان السبب الاساسي هو التعارض بين الايديولوجيات السياسية وكذلك الاقتصادية، ويرى اخرون ان جذور الحرب الباردة هو نتيجة للتوسع السوفيتي وفرض الحكم الشيوعي بالقوة على انظمة الحكم في اوروبا الشرقية، ويذهب اخرون الى ان ازمة حصار برلين كانت الشرارة الاولى لنشوب تلك الحرب، وفسر اخرون الى ان الحرب الباردة على انها نتائج تصورات خاطئة متبادلة، وبذلك يمكن اعتبار المرحلة الممتدة ما بين عامي ١٩٤٥-١٩٩١ هي مرحلة الحرب الباردة والنظام الدولي الثنائي القطبية.(٤)

---

(١) رياض الصمد ، العلاقات الدولية في القرن العشرين ، مصدر سبق ذكره ص ٨٠-٨١ .
(٢) المصدر نفسه ، ص١٣٤-١٣٥ .
(٣) ريتشارولیتل ، توازن القوى في العلاقات الدولية الاستعارات والاساطير والنماذج ، ترجمة، هاني تايري ، دار الكتب العربي ، بيروت، ٢٠٠٩ ، ص٢٣ .
(٤) عماد جاد ، حلف الاطلنطي مهام جديدة في بيئة امنية مغاير ، الطبعة الثانية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الاهرام، القاهرة،٢٠١٠، ص١٠٧-١٠٨ .

وبغض النظر عن اسباب الحرب الباردة فقد تمثلت عواقبها العملية في اقامة نظام امني دولي ثنائي القطبية يرتكز على طرفين رئيسين هما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي (السابق)، ومع تصاعد التوتر بين الطرفين انخرطا في سباق تسلح ساخن لكنهما تفاديا الحرب الصدامية من خلال عوامل الردع النووي، وقد اسهم ذلك في احلال جو من السلام بين المعسكرين وفي درجة من الثقة بالعلاقات الدولية، الا ان مرحلة الحرب الباردة لم تكن سلام وذلك ان كل من العملاقين كان يسعى لتوسيع نفوذه الدولي على حساب الاخر من خلال تشكيل تحالفات مع دول العالم الثالث، وتسليحها للدفاع عن نفسها ضد الاعداء الداخليين او الخارجيين، وهنا لعب العملاقان دورا اساسيا في الثورات والانقلابات او التمردات او حرب العصابات، وقد لعبت الولايات المتحدة دورا واسعا في هذا المجال مثال ذلك دعم الانقلاب ضد (مصدق) في ايران، ودعم الجنرال بتوشية في تشيلي ضد (سلفادور الليندي) الرئيس المنتخب، ودعم حركة التمرد (كوتنرا) ضد الحكومة الساندينية بزعامة (دانيال اورتيكا) في نيكاراكوا، وبهذه الطريقة حارب كل طرف الاخر من خلال وكلاء في ظاهرة عرفت ب(حروب بالوكالة) وكانت النتيجة حدوث صراعات عنيفة متصاعدة في كافة بقاع العالم، واستمر هذا التصاعد حتى نهاية الحرب الباردة والتي تمخض عنها انهيار الاتحاد السوفيتي (السابق) وتفكك حلف وارشو عام ١٩٩١ وبداية نظام دولي جديد احادي القطبية في مطلع عام ١٩٩٢ .(١)

٣- دور الاحلاف في ضمان السلام والاستقرار واحترام القانون الدولي.

مثلت الاحلاف اهدافا لكثير من الدول والامبراطوريات التي حكمت العالم عبر حقب التاريخ، وكان الغاية من تشكيل الاحلاف هو تحقيق الهيمنة وفرض السيطرة من خلال التوسع على حساب الاخرين، وكذلك كان الهدف من الاحلاف هو خدمة المصالح الاقتصادية والتجارية، ولكن مع تطور النظم السياسية من خلال التغيرات في شكل ونوع النظام السياسي بالإضافة الى التطور بالتفكير الاستراتيجي دفع الدول الى بناء الاحلاف بشكل يتناسب مع تطور العصر والزمن، بالإضافة الى تطور واقع القانون الدولي العام من خلال المعاهدات والمنظمات الداعمة للأمن والسلام الدوليين.

ولكن يمكن القول بأن المجتمع البشري قد فهم الدرس بشكل واضح بعد التجربتين القاسيتين وهي الحربين العالميتين الاولى والثانية وانهيار عصبة الامم والتي شكلت في حينها صمام امان لحماية السلام والامن الدوليين، وما ا ن وضعت الحرب العالمية الثانية اوزارها كانت الارادة الدولية لإنشاء المنظمة الدولية والمتمثلة بـ(الامم المتحدة) ، والذي كان الهدف الأساسي من إنشاءها هو حماية السلام والأمن الدوليين عام ١٩٤٥، الا ان هذه المنظمة الفتية (الأمم المتحدة) ومع امتلاك الولايات المتحدة السلاح النووي وانفرادها بهذا النوع من السلاح المدمر، ومع بداية نشوب الصراع الايديولوجي بين الشرق والغرب، ومع تأزم الاجواء بين الطرفين وخصوصا بعد ازمة حصار برلين عام ١٩٤٨، حفز الغرب الى اللجوء الى الاحلاف لحماية الامن الدولي والدفاع عن الدول الغربية.(٢)

---

(١) عماد جاد ، حلف الاطلنطي مهام جديدة في بيئة امنية مغاير ، المصدر السابق نفسه ، ص١٠٧-١٠٨ .

(٢) امجد جهاد عبدالله ، التحولات الاستراتيجية في العلاقات الامريكية الروسية ، الطبعة الاولى ، دار المنهل اللبناني ، بيروت ،٢٠١١ ، ص٤٤-٤٦ .

ولهذا يعتبر ميثاق بروكسل اول حلقات الاحلاف الغربية ضد الاتحاد السوفيتي وقد جاء الميثاق باقتراح فرنسي بريطاني في كانون الثاني/١٩٤٨ ودفعته معهما هولندا وبلجيكا ولكسمبورج في ١٧/آذار/١٩٤٨ تحت اسم (ميثاق التعاون)، وفي اعقاب ذلك قامت فرنسا وبريطانيا بإشراك الولايات المتحدة في ميثاق دفاعي اوسع من ميثاق بروكسل، حينها طالبت الولايات المتحدة بتوسيع الميثاق ليأخذ شكل حلف عسكري ليضم دول اخرى مثل كندا والبرتغال والدانمارك وايسلندا والنرويج وايطاليا، وكانت تلك البداية الخاصة بأنشاء منظمة حلف شمال الاطلسي، ولهذا قدم عضو مجلس الشيوخ الجمهوري آرثر فاندنبرج مشروع قرار ١١/حزيران/١٩٤٨ يقر بتشكيل الولايات المتحدة لأحلاف عسكرية مع دول اخرى، وبعد الموافقة الأمريكية عقد في واشنطن في ٤/نيسان/١٩٤٩ اجتماع دول ميثاق بروكسل وهم الولايات المتحدة وكندا وايسلندا والدانمارك والنرويج وايطاليا والبرتغال، وقد اسفر هذا الاجتماع عن إعلان قيام حلف شمال الاطلسي وفي ١٢/ايار/١٩٤٩ اقر مجلس رقابة الحلفاء في غياب المارشال السوفيتي، وقد اتخذ الحلف منذ البداية شكلا مؤسسيا على نحو جعله مقابرا للأحلاف الدولية السابقة، اذ وضعت الدول الاعضاء في المعاهدة هيكل تنظيمي للحلف ليكون متكامل من النواحي كافة.(١)

وفي خطوة لمواجهة تشكيل حلف شمال الاطلسي وخوفا من التحاق المانيا الغربية في حلف الناتو، اقترح الاتحاد السوفيتي في اجتماع وزراء الخارجية في برلين بتاريخ ١٠/شباط/١٩٥٤، الا ان الدول الغربية رفضت المقترح السوفيتي والداعي لأنشاء نظام امن اوربي ينهض بقيام المانيا مقسمة ومحايدة، وكانت المانيا قد التحقت في حلف الناتو في ٥/ايار/١٩٥٥، وبعد تسعة ايام من دخول المانيا في حلف الناتو عقد زعماء كل من الاتحاد السوفيتي وبولندا وتشيكوسلوفاكيا والمانيا الشرقية والمجر ورومانيا وبلغاريا والبانيا ومعهم وزير الدفاع الصيني بصفة مراقب وتم الاعلان عن قيام (حلف وارشو) في ١٤/ايار/١٩٥٥، ان الدوافع التي جرفت الاتحاد السوفيتي لتشكيل هذا الحلف لا سيما وان الجيش الاحمر قد استقر في معظم دول اوروبا الشرقية بين عامي ١٩٤٤-١٩٤٥ بعد دحر النازية والفاشية وقد نجحت موسكو بإقامة نظم حكم اشتراكية ماركسية موالية لها باستثناء يوغسلافيا.

وتشكل الاسباب التي دفعت الاتحاد السوفيتي لأنشاء حلف وارشو تتحدد بما يلي:

١- بالرغم من ارتباط دول شرق اوروبا باتفاق ثنائي مع الاتحاد السوفيتي الا انه كان بحاجة الى غطاء سياسي للهيمنة العسكرية على هذه الدول وذلك عبر تشكيل حلف لتحرير السياسة السوفيتية.
٢- المساهمة في دعم الموقف السوفيتي من خلال المساومات الدبلوماسية مع الغرب ومن خلال التفاوض بخصوص قضايا التسلح او المنازعات الإقليمية في دول العالم الثالث.
٣- ويرى بعض المحللون ان اسباب قيام حلف وارشو هو ردا على ادخال المانيا الغربية حلف الناتو، حيث حاولت موسكو منع ذلك عبر مؤتمر موسكو والذي حذرت من تلك الخطوة وفي حال رفض الجانب الامريكي وحلفائه فأن الاتحاد السوفيتي سيجد نفسه مضطرا لاتخاذ اجراءات مشتركة مع دول شرق اوروبا الاشتراكية لإقامة حلف وارشو.

وبذلك حصلت موسكو على مبرر قانوني للاحتفاظ بنشر قواتها في دول شرق اوروبا من اجل الحماية من اي عدوان خارجي وبذلك ضمنت التوازن الاستراتيجي امام حلف الناتو لمواصلة الصراع اثناء الحرب والذي استمر زهاء نصف قرن، ويحسب لهذين الحلفين بالرغم من السلبيات الا انهما حافظا على التوازن الدولي واحترام القانون الدولي من خلال الحفاظ على الامن والسلم الدوليين بثنائية قطبية متوازنة. (٢)

---

(١) امجد جهاد عبدالله ، التحولات الاستراتيجية في العلاقات الامريكية الروسية ، المصدر السبق نفسه، ص٤٤-٤٦ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٤٤-٤٥ .

قدرات الدفاع الامريكي بوابة للهيمنة الدولية

يذهب الفكر الاستراتيجي العسكري الامريكي في الفترة التي خلفت الحرب الباردة من خلال الدراسات والتحليلات الى ان الولايات المتحدة غير منشغلة كثيرا بزيادة الترسانة التسليحية النووية وعدم الانجرار بسباق تسلح نووي جديد، مقابل ذلك اصبح المفكر الاستراتيجي يركز على انماط من الحروب التقليدية ولكن على قدر عال من الكفاءة التكنو معلوماتية ، ان هذا التغير في التفكير ونمط اسلوب الاشتباك والصدام هو سبب انتهاء الصراع الايديولوجي وغياب النظام الثنائي القطبية والذي ادى الى تراجع اهم ادوات المواجهة والردع وهي الاداة النووية وهذا الامر انعكس حتى عند خصوم واشنطن مثل الصين والتي اعدت عقيدتها السياسية لتتكيف مع مرحلة ما بعد الحرب الباردة ، ومع كل التغيرات في توازنات القوى في البنية الهيكلية للنظام الدولي والذي ضمن للولايات المتحدة انفرادا فريدا ولحظة تاريخية ، فان الاستراتيجية الامريكية كانت ما تزال تبدي ميلا واضحا ونزوعا قويا الى تبني اسلوب ردع فعال يظهر قدرة الولايات المتحدة وتصميمها على استخدام قوتها العسكرية اذا ما تعرضت مصالحها الحيوية الى خطر ، ويتضح ان التفكير الاستراتيجي الامريكي تجمع بين التهديد باستخدام القوة العسكرية او استخدامها فعلا ، اذا ما تحول التهديد الى اسلوب عمل ، او طريقة في التعامل لا تزال العقاب في حال المساس بالمصالح الحيوية او عند تعرضها لتهديدات جديدة .(١)

وعند المراجعة لأسلوب وانماط تعامل الاستراتيجية الامريكية ففي عهد (بوش الاب) رفع شعار النظام الدولي الجديد واستراتيجية تكييف بقية الدول الكبرى والاقليمية مع الواقع الدولي الجديد ، وفي عهد (كلينتون) استخدمت استراتيجية الاحتواء المزدوج لبعض الانظمة التي تشكل تهديدا لمصالحها ، وفي عهد (بوش الابن) تم تبني الاستراتيجية الامريكية الوقائية او الدفاع الوقائي ومحاربة الارهاب ، فقد عد مفكرو سياسة الامن القومي الامريكي المخاطر الذي يتعرض لها الامن القومي الامريكي على ثلاث مستويات :

١- المستوى الاول : وهي المخاطر التي تهدد وجود الولايات المتحدة (سابقا الاتحاد السوفيتي) والقوى البديلة الصين وروسيا الاتحادية .

٢- المستوى الثاني : وهي المخاطر التي تهدد المصالح الامريكية وفق المنظور الاستراتيجي الامريكي وميدان محور العمليات وهي اسيا وتشمل الصين وروسيا الاتحادية وشبه الجزيرة الكورية ، ومنطقة الشرق الاوسط والخليج العربي ومنطقة اسيا الوسطى .

٣- المستوى الثالث : وهي المخاطر لا تهدد الوجود والمصالح الامريكية تهديدا مباشرا ولكن تعد مغلقة امنيا ينبغي التحسب لها مثل (الميلغان الصومال السودان هاييتي رواندا) .(٢)

---

(١) عبد القادر محمد فهمي ، المدخل الى دراسة الاستراتيجية ، الطبعة الاولى ، بغداد ٢٠٠٤ ص ٣٢٢.
(٢) المصدر نفسه ، ص٣٢٤-٣٢٥ .

ان رقي التفكير الاستراتيجي ومدى الاستيعاب العالمي الذي وصلت اليه الولايات المتحدة في الوقت الراهن هو حصيلة الدراسة وفهم وتطبيق النظريات الجيوبوليتيكية في القوة وبما ان الولايات المتحدة قارية فلابد من التأكيد على نظيرة (ماهان)المتمثلة بالقوة البحرية ، على اعتبار ان المياه تشكل حواجز طبيعية ونطاق حماية اذ المحيط الاطلسي من الشرق والمحيط الهادي من الغرب وقد شكلت مجالها الحيوي ضمن العالم الجديد ، اذ استوعبت من نظرية (ماهان)شانه شان (كلازوفيتز) اذ كان يسعى الى صياغة فلسفة القوة البحرية وذلك لفهم حركة التاريخ والعلاقات الدولية من خلال تحليل تجارب الامم المطلة على البحار والمحيطات والتي انجزت نجاحات كبرى تعود الى اعتماد تلك الدول على القوة البحرية ، وعندما دعى (ماهان) الى بناء قوة بحرية امريكية كبرى والى انتشار مجموعة اساطيل عسكرية ضاربة والحصول على قواعد بحرية رئيسية، فان كان يشجع بصورة مباشرة على دخول القوى الرئيسية في صراعات من اجل السيطرة على المناطق البحرية ذات الاهمية الاستراتيجية .(١)

لذلك اعتبرت الولايات المتحدة (ماهان) الجيوبوليتكي المنظر والموجه الذي اتخذت من نظريته الطريقة الصحيحة نحو العظمة والتوسع ، واعتبر المعلم الذي علم السياسيين الامريكيين ان يفكروا كقوة علمية لابد ان تتوافر لها مساحة كبرى لكي تلعب دورا هاما في تقرير مصيرها فيما وراء البحار وكان الهجوم في ١٩٤١/١٢/٧ على بيرل هاربر قد دفع الولايات المتحدة لتخوض حرب الباسفيك ، وهنا كان تقبل الشعب والراي العام الامريكي عقيدة ماهان الاستراتيجية البحرية مؤمنين بالحاجة الى قيام قوة بحرية لها وزنها لحماية امن وسواحل امريكا .(٢)

ولحاجة الولايات المتحدة المتطلعة لسد الفراغ والهيمنة الدولية فلم تكتفي بقيام قوة بحرية قوية بل فكرت وخصوصا بعد تجربتها بالحرب العالمية بان من مستلزمات تكامل القوة لابد من وجود قوة جوية ضاربة تكون مساندة للقوة البحرية ، ان منطلق هذا التفكير قادم من التأثير بنظرية دوهية والتي ارتكزت على ان طبيعة استراتيجية القوة الجوية والاخذ بمبدأ السيطرة الجوية ، ومن ناحية ثانية فان الدولة التي تسيطر على الجو فأنها تحسم الحرب لصالحها ، اي حرمان العدو من التحليق بالجو وهو بهذا قد ركز على امتلاك الجو ونظرية دوهية ان في امكان القوة الجوية من توجيه ضربة واحدة لتدمير العدو وهو في اوكاره وقواعده وهي الطريقة المثلى ، وخير شواهد على ذلك الحرب العالمية الثانية ، ولكن اعتقد من جانب دور الدفاع الجوي ودور الجانب الفني وانه قد بالغ بدور القوة الجوية وركز على دور الطائرات القاذفة .(٣)

---

(١) ادوارد ميدابرل ، رواد الاستراتيجية الحديثة ، ترجمة، محمد عبد الفتاح ابراهيم ، الطبعة الثانية ، المؤسسة العربية للدراسات النشر ، بغداد، ١٩٨٥ ،ص ١١٣-١١٥ .
(٢) المصدر نفسه ، ص١٩٣.
(٣) كاظم هاشم نعمة ، الوجيز الاستراتيجي، المكتبة الوطنية ، بغداد، ١٩٨٨ ، ص ٥٤ .

وقد اتفقت الولايات المتحدة مع نظرية دوهية وقد اتفق ميشيل مع راي دوهية معتبر ان القوة الجوية لها الاثر الفاعل للهجوم على القاعدة الصناعية والبنى التحتية وسرعة التدمير لدى العدو ، الا ان دوهية ركز على اهمية تدمير السكان والموارد الاقتصادية لكي لا تستطيع الدولة مواصلة الحرب ، لكن ميشيل ركز على تحطيم القوات البرية والجوي للعدو متأثر بجغرافية الولايات المتحدة وهو الامر الذي اوصله لهذا الاستنتاج ، ومن جانب آخر عندما ظهرت نظرية ماكندر والتي مرت بثلاث مراحل ١٩٠٤ ، ١٩١٩ ، ١٩٤٣ ، فقد ابرز ماكندر في كتابه عام ١٩١٩ (المثل الديموقراطية والحقيقة الواقعية) والذي تناول منطقة مركز القلب الارضي ، واشار ماكندر ان من يحكم اوروبا الشرقية يتحكم بالقلب الارضي ، ومن يحكم القلب الارضي يتحكم بجزيرة العالم ، ومن يتحكم بجزيرة العالم يتحكم بالعالم ، وفي سنة ١٩٤٣ تحول من اطروحة القلب الارضي الى مركز يتكون من شرق الولايات المتحدة وكندا وبريطانيا وفرنسا معربا ان بتعاون هذه الاطراف سيحقق النصر والسلام ، وتكهن ماكندر ان هزيمة المانيا واليابان في الحرب سوف تجعل الاتحاد السوفيتي اعظم قوة عسكرية بالعالم ، ولذلك جاءت سبايكمن (الاطار) ومن خلال كتابه (جغرافيا السلم) في وقت شاع فيه التطرف في السياسة العليا والإستراتيجية العظمى للولايات المتحدة ،كما منع الافكار الجيوبولستيكية اهتماما اكبر في الاصدارات الامريكية والتي درستها الإدارات الأمريكية المتعاقبة لإنجاح السياسة الامريكية .(١)

ان للدول الكبرى مقومات وسمات خاصة تتقدم بها عن غير من الدول لكي تتمكن من المقارنة المتاحة في مجال المقومات، ففي العالم المعاصر الكثير من الدول التي لها نفوذ اقليمي بموجب حجمها الجغرافي الكبير وقدرتها الاقتصادية الضخمة ومواردها البشرية الهائلة الا انها لم تأخذ مكانة الدولة الكبرى ، لان اقتصادها بالكاد يكفي سكانها لانه محلي دون مكانة دولية وقدراتها البشرية الهائلة لا تقيدها في عملية التطور العلمي والتكنولوجي ، بل احيانا تكون عائقا امام نهوض الدولة لنقص الثقافة والتعليم والخدمات الصحية ونقص في الامكانات المالية والاقتصادية فتشكل عائق للنمو والتطور، فمثلا الهند وباكستان بالرغم من امتلاك القدرات والسلاح النووي وتمتلك من القدرات البشرية ما يفوق قوى كثير من الدول الكبرى، لكن لا يمكن اعتبار اي منها دولة كبرى لان تأثيراتها الاقليمية ، وهي بحاجة لدعم الدول الاخرى للوقوف على اقدامها وتحاول كسب ود الدول الكبرى لتستفيد من امكاناتها ، عندما دخلت الولايات المتحدة القرن العشرين كانت مستفيدة من فترة ابتعادها عن المعترك الدولي اذ استطاعت بناء الذات من الناحية الفكرية والاجتماعية والاقتصادية فكانت مستعدة لأحداث القرن العشرين ، وبعد الحربين العالميتين والتي دفعت اوروبا ثمنا باهضا من الخسائر البشرية والمادية والعسكرية لم توجد قوة تستطيع حماية العالم الغربي من الخطر الشيوعي آنذاك غير الولايات المتحدة لما تمتلكه من قدرات متكاملة ومكانة دولية باعتبارها نموذج للعالم الجديد ، ولذلك بادرت الولايات المتحدة في اذار / ١٩٤٦ بتشكيل القيادة الجوية الاستراتيجية بعدد كبير من القاذفات (B29) المحملة بأسلحة نووية لحماية اوروبا الغربية من الخطر السوفيتي السابق ، ونتيجة لقدرة وقوة الولايات المتحدة الصناعية والعسكرية والتي سلمت من الحرب فقد بدات بتطوير التسلح لاسيما القوة الجوية بطرازات حديثة من القاذفات بعيدة المدى. (٢)

---

(١) كاظم هاشم نعمة ، الوجيز الاستراتيجية، المصدر السابق نفسه،ص ٤٨-٤٩.
(٢) امجد جهاد عبد الله ، التحولات الاستراتيجية في العلاقات الامريكية – الروسية ، مصدر سبق ذكره، ص ٦٦-٦٧ .

وفي اب /١٩٤٩ امتلك الاتحاد السوفيتي السلاح النووي وبدا معها السباق المجنون للتفوق العسكري ونشا توازن الرعب ، وبدأت الولايات المتحدة بمضاعفة قوتها الجوية ونشرتها في المغرب وانكلترا واماكن اخرى ، وفي ايار / ١٩٥٤ امتلكت القنبلة الهيدروجينية وعندها نشأ مفهوم الردع النووي وبدا كلا المعسكرين بتطوير ومضاعفة مخزونة من الاسلحة النووية مع سباق في تحسين النوع والتقنية لأنظمة الاسلحة والشحنات النووية المحمولة ، وفي عام ١٩٥٨ نشرت الولايات المتحدة اول صواريخها العابرة للقارات والتي بلغ مداها اكثر من ٥٥٠٠ كم .(١)

واظهرت الولايات المتحدة بشكل واضح انها دولة قوية كبرى بالمعنى الشامل العام اذ برهنت انها القادرة على الانتاج وبنفس الوقت القادرة على التدمير وعلى صنع اي شئ ولكن القوة ليست شيء مطلق ، فهناك قوة دفاعية وهي القوة القادرة على منع فرض ارادة القوى الاخرى عليها ، وقوة هجومية وهي القوة القادرة على فرض ارادتها على القوى الاخرى ، وقد عدد (سبايكمان) العناصر المكونة لقوة الدول بما يلي :

١- مساحة الارض .
٢- طبيعة حدود الدولة وشكلها .
٣- حجم السكان .
٤- وجود المواد الاولية الوافرة .
٥- التطور والنمو الاقتصادي والتقدم التكنولوجي .
٦- القوة المالية .
٧- التجانس البشري .
٨- الروح القومية .
٩- الاستقرار السياسي .
١٠- التكامل الاجتماعي ومدى تقدمه . (٢)

---

(١)امجد جهاد عبد الله ، التحولات الاستراتيجية في العلاقات الامريكية – الروسية ، مصدر سبق ذكره ، ص٦٨-٦٩ .

(٢)اكرم ديري ، اراء في الحرب الاستراتيجية وطريقة القيادة ، الطبعة الثالثة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ص ٤٩ -٥٠ .

ولذلك فان الولاياتالمتحدة في فترة الحرب الباردة وظفت كل قدراتها لدعم القدرات العسكرية لاجل الوقوف بوجه العدو وكسب الحرب ولاجل ان تفرض واشنطن مظلتها لحماية الحلفاء لتبين انها الدولة الوحيدة القادرة على حماية الحلفاء الاخرين من اي هجوم محتمل ولذلك اقرت القيادة المركزية الامريكية نظام دفاع صاروخي مشترك كانت تهدف من خلاله ما يلي :

١- الدفاع السلبي : وذلك باستخدام وسائل الانذار المبكر المشترك ويشكل هذا العنصر القدرة على حماية المراكز السكانية والقوات العسكرية والبنى التحتية المعرضة للخطر والتهديدات .

٢- الدفاع الايجابي :او ما يعرف بالقدرة على اسقاط صواريخ العدو قبل الوصول لأهدافها .

٣- القدرة على مهاجمة مواقع التهديدات ومصادرها اثناء النزاع .

٤- انظمة القيادة والسيطرة والاتصالات والانذار المبكر المشترك لكي تتيح لنا هذه الانظمة اقصى زمن ممكن لحماية انفسنا والرد على التهديد الذي لا يوفر لنا الا وقتا محدودا للغاية لاكتشافه.(١)

ولذلك فعندما خاضت الولايات المتحدة الصراع الايديولوجي كانت مستحضرة ادوات الصراع من خلال القدرة على مواصلة الحرب والتسابق التسليحي وتامين الاجواء والحدود للدولة وحلفائها، واعتبارا لسلاح النووي هو القوة الرادعة للعدو لإيقافه من القيام بأي عمل عدواني ولذلك انتهجت الولايات المتحدة ثلاثة مكونات اساسية لإنجاح مفهوم الردع وهي :

١- التهديد بالانتقام اذا ما تم القيام بعمل او نصرة ما وهذا العنصر الاكثر تكرارا وهو عنصرا هجوميا غالبا وسميت العقوبة التي سوف تنزل بالمعتدي .

٢- تعزيز الردع عن طريق اقناع العدو بانه لن ينجح في تحقيق اهدافه باستخدام القوة ويشمل هذا حرمان العدو من تحقيق اهدافه باستخدام القوة .

٣- اقناع العدو بالعدول عن العمل العسكري المعادي وهو من المفاهيم التي يصعب التعبير عنها لانها فكرة شاملة واسعة تتضمن سلسة كبيرة من القدرات .(٢)

وبهذا فقد امتلكت الولايات المتحدة مجموعة من القدرات التي ساعدت على اقناع خصومها بعدم جدوى اللجوء الى تصرفات يعنيها نهائيا ، فمثلا صورت الولايات المتحدة للخصم وجود التزام وطني شامل لمواجهة اي تهديد مستقبلي ، وقد عكس هذا الموقف توافر القدرات فحسب بل امكانية طويلة الاجل لدى الولايات المتحدة ساعدت بطريقة ما على تشكيل وصياغة وجهات نظر السوفيت المتعلقة بإمكانياتهم الطويلة الاجل وبادراك هؤلاء القادة لحجم الفساد في قاعدتهم الاجتماعية والاقتصادية والصناعية والتي ادت في النهاية الى انهيار الاتحاد السوفيتي ونهاية الحرب البادرة .(٣)

وبالرغم من نهاية الحرب البادرة الا ان الولايات المتحدة سعت لكي تكون هي القوة الاولى في العالم في ظل النظام الدولي الجديد واستمر الاتفاق العسكري بتشكيل موسع ، لكن من نوع جديد اي خفضت الاتفاق على التسلح النووي ولكن بنفس الوقت فقد ركزت على رفع فاعلية وكفاءة الاسلحة التقليدية ، ورفعت تقنية القوة الجوية وسلاح الصواريخ الجوالة ونظام الدفاع الجوي و الصاروخي القومي الامريكي ، والذي يمثل نموذج لقدرات الولايات المتحدة العسكرية والتي تتجدد وتتحدث بشكل مستمر ، حيث وظفت الولايات المتحدة هذا النظام الدفاعي لاجل التوسع وضم اجزاء من دول شرق اوروبا (حلف وارشو) سابقا بل والتمدد حتى على الدول التي خرجت من الامبراطورية السوفيتية ، اذ بدأت المباشرة بهذا النظام الدفاعي الجوي والصاروخي في عام ١٩٩٠ في فترة الرئيس جورج بوش (الاب) باسم (مبادرة الدفاع الاستراتيجي).(٤)

(١) جاكلين ويفس واخرون ، الدفاع الجوي والصاروخي ومواجهة انتشار اسلحة الدمار الشامل وتخطيط السياسة الامنية ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ، ٢٠٠٠ ، ص ١٧-١٨

(٢) المصدر نفسه ، ص٧٢-٧٣ .

(٣) حسام الدين محمد سويلم ، نظام الدفاع الصاروخي القومي الامريكي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابوظبي، ٢٠٠٣ ،ص ١٦.

(٤) المصدر نفسه ،ص ١٧.

النموذج / حرب الخليج الثانية (١٩٩٠-١٩٩١)

في ٢/آب / ١٩٩٠ قامت القوات العراقية باجتياح دولة الكويت وتم الاطاحة بنظام الحكم فيها ولم تستمر عملية الاجتياح سوى ساعات معدودة اعلن بعدها العراق اتمام المهمة بأحكام السيطرة الكاملة على دولة الكويت ،وبذلك كانت ردود الافعال الدولية متعددة اهمها اصدار مجلس الامن الدولي القرار ذي الرقم ٦٦٠ في ١٩٩٠/٨/٢ وبموافقة ١٤ دولة باستثناء اليمن والتي كانت تشغل المقعد العربي في مجلس الامن فامتنعت عن التصويت ، وقد ادان هذا القرار الغزو العراقي للكويت وطالب الجانب العراقي بسحب جميع قواته من الكويت دون قيد او شرط ، وكان لوقوف الدول الخمسة دائمة العضوية صفا واحدا اشارة الى التوافق وعدم الانقسام وكانت تمثل ضربة قاسية للعراق عندما وقف الاتحاد السوفيتي والصين صفا واحدا مع الولايات المتحدة وحلفائها ضد العراق . وتجدر الاشارة هنا الى ان هذه الخطوة بالنسبة لوزير الخارجية الامريكي السابق (جيمس بيكر) كانت الاشارة الواقعية والفعلية لنهاية الحرب الباردة من اي حدث اخر حتى من انهيار جدار برلين نفسه ، وحينها بدأت الولايات المتحدة تعد العدة للمرحلة الجديدة القادمة والتي تطلب تحرك دبلوماسي دؤوب لإنجاح السياسة الامريكية .(١)

وقد شرعت الولايات المتحدة منذ الايام الاولى من ازمة احتلال العراق للكويت الى اقناع الراي العام المحلي لدعم الحكومة الامريكية بالتصدي والدفاع عن مصالحها الخارجية، ومن ناحية اخرى فقد كانت ترمي السياسة الخارجية الامريكية الى تحشيد الحلفاء والراي العام ضد العراق والاهم هو اقناع دول الخليج العربي بخطورة العراق ، ومن خلال هذا بدأت بوادر استراتيجية عسكرية امريكية جديدة تتبلور في منطقة الشرق الاوسط والخليج العربي عمادها إرسال قوات امريكية الى جانب قوات اخرى تنتشر في المنطقة من اجل ردع اي عدوان عراقي ضد السعودية ، وقد نجحت الدبلوماسية الامريكية بإقناع السعودية والدول الخليجية العربية الاخرى بالسماح للقوات المتحالفة بالانتشار او المرور عبر سمائها او مياهها او اجوائها ، ومع الدعم الدولي من خلال سلسلة من قرارات مجلس الامن والذي فرض العقوبات والحصار على العراق بالإضافة الى قرارات تسمح بتشكيل تحالف دولي عسكري بقيادة الولايات المتحدة لتنفيذ الشرعية الدولية ، ومن هنا بدأت عملية (درع الصحراء) تحت قيادة واشراف الجنرال الامريكي (نورمان شوارتزكوف) قائد قوات التحالف الدولي ، وللرجوع لعدد القرارت الدولية الصادرة من مجلس الامن منذ ١٩٩٠/٨/٢ حتى٢٩/ ١٩٩٠/١١ فقد تم اصدار حوالي ١٢ قرار واهمها القرار ذي الرقم ٦٧٨ في ١٩٩٠/١١/٢٩ اي قبل العدوان ، ومن هنا نجحت واشنطن بتشكيل التحالف الثاني في تاريخ الامم المتحدة وبشرعية دولية ومباركة من مجلس الامن الدولي .(٢)

ابدت الولايات المتحدة ارتياحها للتفويض الدولي من جانب الامم المتحدة بعد قرار ٦٧٨ في ١٩٩٠/١١/٢٩ من قبل مجلس الامن الدولي ، والذي من خلاله حشدت الولايات المتحدة اكبر تحالف عسكري دولي بعد الحرب العالمية الثانية وتحت مضلة الامم المتحدة وتفويضها المشروع ، وبنفس الوقت استمرت الدبلوماسية الامريكية لمدة اكثر من خمسة اشهر لأجل حل سلمي للغزو العراقي للكويت ولكن دون جدوى ، وقد استفادت الولايات المتحدة من العناد والتصلب العراقي من خلال تحشيد الراي العام الامريكي والدولي لدعم التحالف الدولي وقد اعادة الولايات المتحدة الذاكرة التاريخية لخطاب (تشرشل) في بداية الحرب العالمية الثانية ، وعندما رفض العراق كل المساعي السامية وكان اخرها لقاء (جيمس بيكر) وزير الخارجية الامريكية السابق مع نظيره العراقي (طارق عزيز) في جنيف ١٩٩١/١/١٥ والتي لم تصل الى اي نتيجة مثمرة ، بدات الحملة العسكرية ضد العراق في ١٧/كانون الثاني/ ١٩٩١ والتي بدات بضربة جوية صاروخية شملت كافة المدن العراقية ، ثم جاء الهجوم البري المتوقع والذي اخرج العراق من الكويت وعندها انتهت العمليات العسكرية في ١٩٩١/٢/٢٨ وتم وقف اطلاق النار في ذلك التاريخ .(٣)

---

(١) ريتشارد هاس ، حرب الضرورة وحرب الاختيار سيرة حربين على العراق ، ترجمة، نورما نابلسي، دار الكتاب العربي ،بيروت، ٢٠١٠، ص ٨٠-٨١

(٢) المصدر نفسه ، ص ٨٣ -٨٤

(٣) الجنرال ويسلي كلارك ، الانتصار في الحروب الحديثة العراق والارهاب والامبراطورية الامريكية ، ترجمة ، عمر الايوبي ،دار الكتاب العربي ، بيروت،٢٠٠٤ ،ص ١٥ -١٧

من الناحية القانونية يمكن اعتبار هذه الحرب هي الاولى التي تحصل بتحالف دولي عسكري ويحقق السلام والامن الدوليين ، ومن الناحية السياسية فقد اعتبرت الولايات المتحدة ان اخراج العراق من الكويت هو نصرا رائعا واستفادت من هذه الحرب على انها الدولة الاولى القادرة على حفظ الامن والسلام بالعالم ،ومن الناحية العسكرية فقد احكمت سيطرتها بشكل شبه كامل على منطقة الخليج العربي والشرق الأوسط بما فيها أهم منابع النفط ، واما على الجانب العراقي فقد كان سلام صعب من خلال تدمير البنى التحتية والالة العسكرية العراقية ، ومنعت القوة الجوية العراقية من الطيران في منطقتي حظر الطيران ٣٦ درجة شملا و ٣٤ جنوبا ،بالإضافة الى تعهد العراق امام الامم المتحدة بالتخلي عن اسلحة الدمار الشامل والتي تضم الاسلحة الكيميائية و البايولوجية والنووية ، وكذلك تعهد العراق بتدمير ترسانة الصواريخ بعيدة المدى والتي تبلغ فوق ١٥٠ كم وتخفيض عدد جنود جيشه الى النصف تقريبا ، مقابل رفع العقوبات التي فرضتها الامم المتحدة والتي لم ترفع الى ما بعد سقوط النظام السابق ، لقد رفع النصر في الحرب التصاعد المذهل للشعور الوطني ما قاله الرئيس بوش (بوش الاب)، لقد كانت لحظة عظيمة الاهمية اذ خققت الحرب اهدافها المعلنة بسرعة بدون الم نسبيا وطوق المذاق المر الدامي لحرب فيتنام .(١)

ويذهب بعض المحللين الامريكان الى ان السياسات الامريكية في حقبة الحرب الباردة وفي ايام الحرب العراقية الايرانية والتي كانت تدعو لدعم العراق من اجل ردع ايران وتطلعاتها وسياساتها في منطقة الخليج العربي والشرق الاوسط ،كانت تسعى واشنطن من خلالها الى الحفاظ على توازن القوى المعقد في المنطقة وقد لقيت هذه السياسات ترحيبا في البداية، ولكن جرى تغيير السياسة لاستعادة التوازن الاقليمي لصالح الولايات المتحدة ، ومن الممكن القول بان محاولة ضم العراق الى النظام الاقليمي الموالي للولايات المتحدة والمعدي الى ايران كان امرا منطقيا في سياسات الحرب الباردة وان هذه السياسات لربما تكون شجعت العراق على غزو الكويت في ١٩٩٠/٨/٢ ، وذلك جزء من استراتيجية ابراز العراق كقوة اقليمية مهيمنة في منطقة الخليج العربي ،لتكون موازنة لقوة ايران ولهذا فان قرار بوش الاب والمدعوم من الامم المتحدة المتمثل بالشرعية الدولية، بشن الحرب ضد العراق من اجل تحرير الكويت لم يعكس حسابات الحرب الباردة ابدا بل عكس مصلحة الولايات المتحدة في منع العراق من البروز كقوة اقليمية في الخليج العربي وبسط النفوذ الامريكي بشكل كامل على منابع الطاقة (النفط) ، وكذلك فان سياسة خلفه كلنتون في مواجهة العراق قد عكس اهتماما متشابها،وذلك ضمن استراتيجية دعم وحماية الكويت والمملكة العربية السعودية والمحافظة على سيطرة الولايات المتحدة في منطقة الخليج العربي والشرق الاوسط في اعقاب الحرب الباردة ، وحسب اعتقاد واشنطن لو لم تتدخل بالمنطقة لا صبحت حكومات الخليج العربي تابعة اما لطهران او بغداد وهذا ما رفضته واشنطن ولذلك انتهجت تلك السياسة .(٢)

---

(١) الجنرال ويسلي كلارك ، المصدر السابق نفسه ، ص ١٧ .

(٢) ليون هادار ، عاصفة الصحراء فشل السياسة الامريكية في الشرق الاوسط ، مصدر سبق ذكره ، ص ١١٧-١١٨.

المطلب الثاني
توظيف مفاهيم الحرية وحقوق الانسان بدلالة توسيع مضمون القانون الدولي الانساني

تمثل الحرية والديموقراطية الهوية الفكرية للمجتمع الامريكي ، فما ان تسمع هذان المصطلحان يتبادر للذهن الولايات المتحدة ورمزها تمثال الحرية باعتبار ان هذا الرمز يمثل الحرية والمساواة . وبما ان هذه الدولة اتخذت من الحرية وحقوق الانسان مبدا سياسي في بلادها بل هي حجر اساس في بناء النظام السياسي الامريكي ، الان بعد دخول الولايات المتحدة القطب الحر والذي رفع راية الديموقراطية والليبرالية في حقبة الصراع الايديولوجي ،كان مبدا الحرية والديموقراطية وحقوق الانسان ، احد المفاهيم السامية والتي كانت الكثير من الشعوب والدول تسعى للحصول عليها لنيل حريتها ، بعد نهاية الصراع القطبي وبزوغ نظام عالمي جديد احادي القطبية تحكمه الإدارة الامريكية الغربية ، ومن خلال ذلك سعت الولايات المتحدة ومنذ مطلع تسعينات القرن الماضي لتوظيف الحرية والديمقراطية وحقوق الانسان وجعلها وسيلة للتدخل في شؤون الدول وخرق سيادتها ، وأن غاية هدف الاستراتيجية الامريكية هو التوسع والهيمنة وفرض الثقافة الامريكية على شعوب العالم ، وصولا لغاية امركة العالم وديمقراطية الشعوب ونظمها السياسية وحسب الوصفة الامريكية .

- **الولايات المتحدة واغراء الديمقراطية**

تهيمن الولايات المتحدة في عالم اليوم على السياسة الدولية باعتبارها القوة الأولى والديمقراطية المثلى في آن واحد ، لذلك تسعى الولايات المتحدة بتوجيه العالم في القرن الحادي والعشرين ولكنه اكثر تعقيد لتسارع التحولات والتغيرات اكثر مما كان عليه في ايام الثنائية القطبية ، وهل الديمقراطية الامريكية تتلائم مع التوجه الاستراتيجي البعيد الامد للقوة المهيمنة على العالم ، ولذلك تسعى الديمقراطية الامريكية بعملية تمويه من خلال خطابها الدعائي حول الحرية وحقوق الانسان لتلفق وتغطي مشروع الهيمنة على المستوى العام ، وبنفس الوقت يمكن للقوة المهيمنة الدفاع عن الديمقراطية والحرية وحقوق الانسان وتغيير الارادة لتعزيز الديمقراطية في العالم اذ بطريقة تراعي طموحات الاخرين وحقوقهم، ولذلك ترى الولايات المتحدة انها القوة المحورية والمحافظ على الاستقرار العالمي الاساسي ، اذن واشنطن ترى ان توليفة متوازنة للديمقراطية والهيمنة الامريكية توفر للبشرية افضل امالها في تجنب النزاعات العالمية التي تسبب الضعف .(١)

ان التأثير الاجتماعي لأمريكا على العالم يقتضي ايضا دعم ظاهرة متشابهة مع الثورة الثقافية ولكن بشكل اكثر اغراء اي ثورة مغرية وغير عنيفة ذات مدى ابعد وديمومة اطول ، وهي بالتالي قادرة على تحول اعمق وهكذا، فان القوة الثقافية العالمية المستلهمة من الولايات المتحدة والتي لا تعتمد على اتجاه سياسي ولا على الدعاية الديماغوجية ،ان هذا الاغراء الاستثنائي وغير الاعتيادي للثقافة الأمريكية الجماهيرية ينبع من دعم الديمقراطي الامريكي والتي تركز بشكل خاص على المساواة الاجتماعية مع توفير الفرصة لتحقيق الذات الفردية والثراء غير المحدود ، لذلك فان السعي والمضي وراء الثروة الفردية هو الدافع الاجتماعي الاقوى في الحياة الامريكية وهو اساس الاسطورة الامريكية ، ولذلك فان كل ذلك يتلازم مع اخلاق ذاتية حقيقية ترفع مع قيمة الفرد كوحدة مركزية من المجتمع وتكافئ الابداعية الفردية والتنافسية البناءة وتسمح لكل فرد بالحصول على فرصة متساوية لكي يصبح قصة لنجاح او فشل شخصي ، ان النجاحات هي التي تمنح الاسطورة شهرتها وبالتالي مركز الاحلام الفردية للملايين من الناس في امريكا الجذابة .(٢)

---

(١) زبينغوبريجنسكي ، الاختيار، السيطرة على العالم ام قيادة العالم ، ترجمة، عمر الايوبي ، دار الكتاب العربي، بيروت ، ص ٢٠٢-٢٠٣ .

(٢) المصدر السابق نفسه ، ص ٢٠٤.

ان مساعي الولايات المتحدة لنشر الديمقراطية في الشرق الأوسط امر مرغوب فيه في حد ذاته وذلك لأنه سيحل المشكلة مع المتطرفين والارهاب ، ولو ان نشر الديمقراطية في الشرق الاوسط والانتقال مثل الاسلوب التركي الى الديمقراطية علمانية مستندة الى نماذج غربية هو انتقال غير محتمل الى اقصى حد في معظم اجزاء العالم العربي ،لان ديمقراطية اعظم سوف تأتي من خلال المشاركة السياسية من جماعات إسلامية في نظام سياسي تعددي والعديد من هذه الجماعات لديها التزام غير مستيقن بالديمقراطية ، وبالرغم من أن الكثير سيغيبون في المشاركة بدور في الانتخابات فان معظمهم ليسوا ليبراليين بالطبع وأن البعض منهم متشددون مثل حماس او حزب الله في لبنان ،وهذه منظمات إرهابية ، الا ان نظرة واشنطن فأنها ترى ان هذه المنظمات المتطرفة سوف تتطور في نهاية المطاف وتتحول الى حزب سياسي يكون اكثر مسؤولية راغب في قبول التعددية من حيث المبدأ بدلا من قبولها ببساطة بحكم الضرورة .(١)

وبالرغم من الاصلاح السياسي المتواضع في العالم العربي، الا ان الولايات المتحدة تواجه مشكلة كبيرة على المدى القصير وهي (انها لا تمتك اي مصداقية أو سلطة اخلاقية في النقطة لان الصورة المسيطرة عن الولايات المتحدة ليست هي تمثال الحرية بل صورة الاساءة للسجناء العراقيين في سجن ابو غريب وغواتنامو ، اذ يشعر المصلحون الليبراليون الموالون للغرب ان عليهم ان ينأوا بأنفسهم عن الولايات المتحدة وهم مستهدفون بسبب قبولهم هبات من منظمات مثل الوقف القومي للديمقراطية)، الا ان هذه الحالة لن تكون طويلة او دائميه لكن يمكن ان تعني انها دفعة قوية من اجل التغيير السياسي القادم من الولايات المتحدة في هذا المفصل المهم هي دعمة غير فعالة ، ولكن ستبقى القوة الامريكية الحاسمة بالنسبة للنظام العالمي لان الولايات المتحدة هي ليست مجرد نسخة عملاقة لان قوتها في الغالب القوة الافعل على المسرح العالمي.(٢)

وإن تكامل الهدف الاميركي ووصول فكرة الديمقراطية الى مكانة كبيرة ومؤثرة ضمن التفكير الاستراتيجي ومن ثم ضمن الاستراتيجية الشاملة للولايات المتحدة نفسها انتقلت فكرة الديمقراطية بسرعة الى التنفيذ والتطبيق عبر اليات ووسائل استراتيجية تعددت وتكاملت لتحقق اعلى درجات الكفاءة وصولا لتحقيق الاهداف ، ولهذا لا بد من الاشارة للآليات الأساسية وكيفية توظيفها الديمقراطية في السياسة الامريكية :

١- الالية السياسية : وهي التي توزع اعباء السياسة الخارجية الامريكية الى اربعة مواقع رسمية وهي:

أ- الرئيسي وهو عهدة القرار

ب- وزارة الخارجية وهي مؤسسة العلاقات والجناح التنفيذي

ج- مجلس الامن القومي وهو مركز التخطيط الاستراتيجي والمشرف على المؤسسات الامنية والاستخباراتية

د- وزارة الدفاع التي تمتلك القرار فيما يخص الانتشار والقوة العسكرية الامريكية في العالم .(٣)

---

(١) فرانسيس فوكوياما ، امريكا على مفترق طرق (ما بعد المحافظين الجدد) ،ترجمة، محمد محمود التوبة ، العبيكان ، الرياض ، ٢٠٠٧ ، ص ٢٤١-٢٤٢.

(٢) المصدر نفسه ، ص ٢٤٣ .

(٣) هادي قبيسي ، السياسة الخارجية الامريكية بين مدرستين المعارضة الجديدة والواقعية ، الطبعة الاولى ، بيروت، ٢٠٠٨ ،ص ١٢

٢- الالية الاقتصادية :- وهي مجموعة من عناصر القوة والتي بمعجمها تشكيل القوة الشاملة للولايات المتحدة الامريكية وللقوة الاقتصادية مكانة مهمة ضمن ذلك الكل المكون للقوة الشاملة، والواقع يؤشر ان النفوذ الذي اكتسبته الولايات المتحدة كان عن طريق القوة الاقتصادية .
٣-الالية العسكرية : ان بروز الولايات المتحدة قوة متعددة بالعالم ما بعد عام ١٩٩١ وهي وحيدة منح للقوة العسكرية اهمية في المدرك الاستراتيجية الامريكية يتلخص في الاتي :-
أ- ان اساس وجود وديمومة وبقاء ونجاح الولايات المتحدة هو قوتها العسكرية لذلك فهي بحاجة دائمة الى قوة عسكرية تتألف من جيش قوي قادر على الحاق الهزيمة بالقوة المعتدية .
ب- ان الاجماع المسيطر داخل الولايات المتحدة المتعلق بالقوة العسكرية يحدد ان على الولايات المتحدة ان لا تكتفي بالجيش القوي .
ج- ما تزال القوة العسكرية تحتفظ بموقعها المتميز لدى المخطط الاستراتيجي الامريكي عند اتخاذ القرار.(١)
ومن مساعي الولايات المتحدة في توسيع وترسيخ دور القانون الدولي الانساني:
أ- تطور القانون الدولي الانساني:
بدأ القانون الدولي الانساني بداية متواضعة وركز على التزام المتحاربين بالحد الادنى من السلوك الانساني بما تعكسه تقاليد الفروسية، وهكذا انصب الاهتمام على هذا السلوك ومستوى القوة التدميرية للأسلحة من ناحية، وعلى حماية الفئات الضعيفة من ناحية اخرى، وقد تم ابرار عدد من الاتفاقيات بهذا الصدد منذ منتصف القرن التاسع عشر حتى الان، والتي تشكل الاساس الاتفاقي للقانون الدولي الانساني ولما كان القانون الدولي الانساني يهدف الى حماية الانسان، فقد كانت الشريعة الاسلامية هي الاولى بتقديم القواعد الخاصة ليس فقط بالحماية وانما بأن تجعل نوازع الصراع والسلوك البشري العنيف اقل تأثيرا قدر الامكان على المعاناة الانسانية، وعليه يجب ان تؤخذ التقاليد الاسلامية وقواعد الشريعة في الحسبان عند تطوير قواعد القانون الدولي الانساني، اما بالنسبة للقيمة القانونية للقانون الدولي الانساني فهناك مجالان:
١- المجال الاول: يضم القواعد الخاصة بسلوك المتحاربين بحيث تم استحداث جرائم جديدة مثل جرائم ابادة الجنس البشري والجرائم ضد الانسانية بالإضافة الى جرائم الحرب التي عرفها القانون الدولي الانساني
٢- المجال الثاني: وهو الذي يتعلق بخطر الاسلحة يرتبط هذا المجال ارتباطا وثيقا بتطور خطر استخدام القوة والعلاقة الجدلية بين القوة ومستوى التسليح.(٢)
وقد تطورت فروع القانون الدولي وفقا لحاجة المجتمع الدولي وان هذا المجتمع يستحدث الفروع التي تنشأ الحاجة اليها وان درجة تمسكه بهذا الفرع او ذاك او استغنائه عن ايهما امر مألوف في العلاقات الدولية، ويعد القانون الدولي الانساني من الفروع الحديثة نسبيا من القانون الدولي اذ عرف بهذا الاسم في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، ومن المعلوم ان القانون الدولي الانساني نشأ من الناحية الرسمية واستقر في الضمير الانساني منذ نزول الرسالات السماوية ، بالإضافة الى ان الاديان الوضعية غير السماوية قد ساهمت في ترقية مشاعر الانسان خاصة في اوقات التوتر والفوضى والانفلات الغرائزي .(٣)

---

(١) هادي قبيسي ، المصدر السابق نفسه، ص١١ .
(٢) عبد الله الأشعل، القانون الدولي الإنساني، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٥، ص١٠-١١ .
(٣) المصدر نفسه ، ص ١٣

وشهد القانون الدولي الانساني عددا من التطورات الهامة التي ترسم الجانب المتفائل في مستقبل هذا القانون وهي :

١- استمرار الاتجاه الى تعزيز الطابع العرفي بالإضافة الى الاصول العرفية للقانون الدولي الانساني .

٢- ان تطور القانون الدولي العام يعني ازمة كبيرة سببها التناقص بين الشعارات الخيرية التي تروجها الولايات المتحدة لتبرير استخدام القوة ، وبين ضحايا هذا الاتجاه ، والحاجة الماسة الى التمييز فيما تقوم به الدول من عمليات مسلحة مشروعة وغير مشروعة .

٣- نمو الاتجاه الى ترتيب المسؤولية الدولية على الدولة ومنح الضحايا الحق في التعويض عن الانتهاكات في اطار القانون الجنائي الدولي والتأكيد على إن الحصانة لا يمكن أن تكون سندا لإفلات المتهم ، بالإضافة الى عدم تقادم الجريمة مهما طال عليها الزمن .

ولذلك ارتبط القانون الدولي الانساني بالصراعات الدولية والاهلية المسلحة ، ولما كان العالم العربي قد حظي بنصيب وافر من هذه الصراعات وخاصة في فلسطين مثلا ، وبما ان الطرف المعتدي اسرائيل والولايات المتحدة وهما لا يحترمان القانون الدولي او اي من فروعه، وبالأخص القانون الدولي الانساني ، ووان سجل الدولتين حافل بالانتهاكات للقانون الدولي الانساني ، ولذلك جعل اشاعة مبادئ هذا القانون والتعريف به تعذيب للطرف الضعيف العاجز عن استخدام القوة ، ومع ذلك فان توحش القوة الاسرائيلية والامريكية لا تبرر عدم التزام المقاومة العربية بقواعد القانون الدولي الانساني قدر المستطاع .(١)

ب- جهود الولايات المتحدة في تطوير مشاريع التدخل الانساني .

ما كانت المواثيق والمعايير لتردع الخارجين عن القانون بالطبع فخطر الاعتداء على اراضي الغير الكرس في ميثاق الامم المتحدة لم يكن عامل غلق للعراق عندما قدرضم واحتلال الكويت بالقوة ، وعندما يتعلق الامر بالقوة العسكرية تستطيع الولايات المتحدة ان تتصرف وهي سوف تتصرف بمفردها غير ان الدبلوماسية يلزمها حتما جبهة متحدة ، اذن الولايات المتحدة على رأس الدول الخارجة على القانون وهي لا تتقيد بتاتا بالقانون الدولي ، وهذا الامر تصرح به علنا بالقول والتطبيق من خلال الاداء الاستراتيجي عندما غزت الولايات المتحدة العراق، مع ان ذلك يشكل انتهاكا فظا للقانون الدولي وميثاق الامم المتحدة ، او قتل مدنيين في قرى افغانستان او قد تعبر حدود دولة كاملة السيادة مثل (باكستان) وتقتل مدنيين عزل وتهدم دورهم على رؤوس الامنين فتعلن الدعاية الامريكية كالعادة (وكانت تلك الهجمات تستهدف بصورة شرعية كبار زعماء القاعدة الهاربين) وبذلك تعودت الولايات المتحدة ان تكون دولة خارجة على القانون، وهذا الامر ليس ما يدهش فاذا كان الحق للولايات المتحدة في استخدام القوة حيثما شاءت لا يهم بعد ذلك ما يحدث ، فاذا ما اصبنا اناسا من غير المستهدفين يمكننا ان نقول ببساطة (نحن اسفون لقد اصبنا الناس خطأ) ، ان ما يجب الا يكون هناك اية قيود على حق الولايات المتحدة في استخدام القوة .(٢)

---

(١) عبد الله الاشعل، المصدر السابق نفسه ،ص ٢٤-٢٥.
(٢) نعوم تشوميسكي ، امريكا ما تقوله نحن يمشي ،ترجمة، سامي الكعكي ، دار الكتاب العربي ، بيروت، ٢٠٠٨ ،ص ٧-٨ .

وبالرغم من السجل الحافل بالانتهاكات للقانون الدولي الذي تحتفظ به الولايات المتحدة نلاحظ من جهة اخرى انها تبذل الجهود الحثيثة في تطبيق القانون الدولي الانساني وتسعى لارساءه باعتباره شريعة على دول العالم الامتثال له ، من خلال التدخل الانساني لمنح الحجة للجوء للقوة ولو تناولنا ما حدث في (كوسوفو) يكفي في حد ذاته لكي تسقط من اعتبارنا الحجة الاساسية والاكثر امتداحا لاستخدام القوة ، ومفاد هذه الحجة قصف الناتو الذي اتخذ لمقاصد (انسانية) قد افتتح حقبة جديدة تتعهد فيها الدولة العظمى السائدة وهي الولايات المتحدة وشريكتها بريطانيا ، والتي بينت نبل واخلاقيات مزعومة لم يتبينه احد من قبل قيادة السبيل الى حقبة جديدة من الانسانية والعدالة .(١)

ومن البديهي ان الجهود الامريكية للجوء الى تطوير مشاريع التدخل الانساني باعتباره خيار سياسي في حال نشوء ازمات انسانية ما هي محاولة لتخفيف الكارثة ، ويتم ذلك عن طريق الوسائل السلمية والدبلوماسية وتقديم المساعدة (لبنائه)او عن طريق استخدام القوة او ما يسمى بمبدأ (التدخل العسكري الانساني) ، وان مسألة ايجاد امثلة تدل على التدخل العسكري الانساني مسألة بسيطة جدا ان نحن التزمنا على الاقل بالخطاب الرسمي وفي هذا الميدان يكاد الامر ان يكون حقيقة مطلقة مفادها ان استخدام القوة ينشأ على الدوام من التزامات انسانية ، ولكن العالم يختلف قليلا عن هذه الادعاءات ، ومن الطبيعي ان تبرز هذه القضية ما ان بدأت عمليات الناتو بالقصف الجوي والصاروخي ضد صربيا في (حرب تحرير كوسوفو) ، يتبين لنا ان هنالك ترتيب لصيانة القانون والنظام العالميين ، صاغته الولايات المتحدة الى حد كبير وهو ملزم لكل الدول وتتجلى اساسياته في (شرعية الامم المتحدة) ، وما تبع ذلك من قرارات (الهيئة العامة) واحكام المحكمة الدولية .(٢)

ولهذا نلاحظ ان الولايات المتحدة تعمل جاهدة وبالاستعانة بالقانون الدولي لترسيخ وتوسيع التدخل الانساني من خلال وسائل مثل المساعدات الانسانية او الاقتصادية او عن طريق الترويج للديموقراطية ، بإعتباره عنصر محوري استخدم من قبل ادارة بوش الابن في الحرب على الارهاب ضمن استراتيجيتها الشاملة على حد سواء ،ولذلك فقد انتهجت الولايات المتحدة شعار (مبدأ فرض الديمقراطية من الخارج) ، فهو الافتراض الذي دفع الولايات المتحدة كأحد الذرائع والوسائل للتدخل واحتلال العراق في نسيان / ٢٠٠٣ ، وقد جرى تثبيته في الاذهان بوصفه عماد الطموح الجديد المحتمل للسياسة الخارجية الامريكية والذي يمكن تنفيذه في اماكن أخرى بالعالم ، وبذلك تلعب الدعاية الامريكية للترويج للديمقراطية في الخارج هدفا اوليا للسياسة الخارجية الامريكية منذ حياة الرئيس (ويلسون) بعنصر مثالي قوي، وسجل بروزا استثنائيا في ظل الرئيس (ريغان) ثم امتشق بعنفوان غير مسبوق في ظل الرئيس (بوش الابن) ولهذا فالأعلام والدعاية الأمريكية تأخذ بهذا الافتراض على انه ابسط الحقائق البديهية . (٣)

---

(١) نعوم تشوميسكي ، امريكا ما تقوله نحن يمشي، المصدر السابق نفسه ،ص ٩ .

(٢)نعوم تشومسكي ،النزعة الانسانية العسكرية الجديدة ، ترجمة، ايمن حنا حداد، الطبعة الاولى ، دار الاداب ،بيروت،٢٠٠١ ، ص ١١٤-١١٥.

(٣)نعوم تشومسكي، الدولة الفاشلة ، ترجمة ،سامي الكعكي ، الطبعة الأولى ، دار الكتاب العربي، بيروت، ٢٠٠٧ ، ص ١٢٩

الفصل الثاني : القانون الدولي العام والقوى الفاعلة في النظام الدولي

- ❖ **المبحث الأول : القانون الدولي العام وتطور العلاقات الدولية .**
  - **المطلب الأول :- وصف ومعنى العلاقات الدولية .**
  - **المطلب الثاني :- تطور العلاقات الدولية في ظل القانون الدولي العام .**
  - **المطلب الثالث :- العالم الثالث والتطور العلاقات الدولية**

- ❖ **المبحث الثاني : القانون الدولي العام وتشكيل النظام الدولي .**
  - **المطلب الأول :- القانون الدولي العام ودوره في توظيف ماهية النظام الدولي .**
  - **المطلب الثاني :- النظام الدولي أثناء الحرب الباردة .**
  - **المطلب الثالث :- اثر الأمم المتحدة في بناء واستقرار النظام الدولي .**

- ❖ **المبحث الثالث : دور القانون الدولي العام في استقرار هيكلية النظام الدولي .**
  - **المطلب الأول :- النظام الدولي في زمن الأحادية القطبية .**

الفصل الثاني: القانون الدولي العام والقوى الفاعلة في النظام الدولي

لا شك إن القانون الدولي العام اخذ بالتطور مع نظام الدولة الحديثة، وتطور القانون الدولي الداخلي لسد حاجات الشعوب في أطار المجتمع الواحد، حتى نما ليبين الاختصاصات ويسعى للخروج والخلاص من الفوضى في العلاقات الدولية وذلك لتبني قواعد تحكم اعضاء المجتمع الدولي لتكون اساس لحل النزاعات الدولية من خلال المنظمات الدولية ، وبذلك اصبح القانون الدولي نظام لقانون عرفي والذي شكلت المعاهدات احد المصادر الاساسية له كما لعبت ورسمت شكل وطريق مسار النظام الدولي خلال القرنيين الماضيين والتي أظهرت القوى الفاعلة في تلك الفترة ، مدى احترام والالتزام الدول في تطبيق قواعد القانون الدولي العام ، والتي ساهمت من خلال تطبيق القانون الدولي في حل الكثير من النزاعات بالطرق السليمة والذي اثمر عنه تقدم العلاقات الدولية وتطورها نحو الافضل لتحقيق امن وسلام دولي .

إن اتفاق واجماع المنظومة الدولية على احترام تطبيق القانون الدولي ليكون الحكم بين الدول لا يتم الا من خلال تفعيل دور القانون الدولي ، وهذا الأمر يتم من خلال سياسات دولية تطلع بها القوى الكبرى الفاعلة بالنظام الدولي ليصبح أساسا وقانونا تخضع له كافة الدول التي وافقت عليه ، وبذلك يصبح القبول التزام على الدول بتطبيق الترتيبات القانونية التي وافقت وقبلت بها بالإجماع والاتفاق لبناء قواعد القانون الدولي ، لكي لا تستطيع دولة وافقت وقبلت بالمثول والخضوع للقانون الدولي العام ،الحنوث عن ذلك . وعليه لعبت المنظمات الدولية وهي احد أشخاص القانون الدولي في كيفية إجبار الدولة المتنصلة لقبول إحكام القانون.

المبحث الاول : القانون الدولي العام وتطور العلاقات الدولية .

كان لقيام نظام الدولة الحديثة ونشؤها الاثر الواضح في تطور القانون الدولي العام ، ومثلما كان لتطور القوانين الداخلية الاثر والاهمية في سد حاجة الفرد في اطار المجتمع ، فان تطور القانون الدولي العام كان له الاثر الاكبر في تحديد اختصاصات وبناء علاقات الدول ، وان ميول الدول لقواعد القانون الدولي العام قد انضجت سلوكا متحضرا حصن بالتدريج المجتمع الدولي من الفوضى التي كانت تسود العلاقات الدولية حيث الحروب والنزاعات المستمرة لا سيما مع وجود مؤسسات دولية لأجل ضمان السلام العالمي ورغم الاقرار بهذه الميزة وحيويتها الا انه مازال هناك دول تخرق القانون الدولي وتتجاوز المنظمات الدولية وذلك لخدمة مصالحها الوطنية وتحقيق اهدافها الاستراتيجية .

إزاء ما كانت تعانيه الدول ، ولم تزل ، من محنه التوفيق بين متطلباتها الاستراتيجية المحكومة بمصالحها ، والرغبة في سيادة السلم والامن الدوليين ، ولان القانون الدولي صيغ لأول وهلة على شكل نظام قانوني عرفي يهدف لبناء عهد جديد من العلاقات الدولية وابرام المعاهدات الضامنة لسيادة السلم والامن الدوليين ،كان الطريق يسرا لتخلص من تلك المحنة عن طريق بناء قواعده بشكل توافقي ، حيث ان التزام الدول بهذه القواعد لا يتم بصورة فرضية من قبل قوة أو سلطة عليا خارجية ، ولكن الدول اتفقت وبشكل ضمني لتطبيق القانون الدولي العام وقواعده الا ان الاولويات التي تهدف لها الدول بقيت كما هي حيث تحقيق المصالح الوطنية والاهداف العليا ، الا انه مع تطور المجتمعات والدول والنجاح سجل الخلافات بين الدول بالطرق السليمة من خلال احتكام للقانون الدول زاد تطور العلاقات الدولية شيئا فشيئا حتى وصلت اليه في عصرنا الحالي . وعليه سنقسم هذا المبحث الى مطلبين هما :

- **المطلب الأول :- وصف ومعنى العلاقات الدولية .**
- **المطلب الثاني :- تطور العلاقات الدولية في ظل القانون الدولي العام .**

المطلب الأول : وصف ومعنى العلاقات الدولية

من عهد أبونا ادم ومنذ التاريخ القديم وحتى التاريخ المعاصر كان للعلاقات الدولية الدور الفاعل بنقل المجتمع البشري من الفوضى العامة الى حالة التحالف والوفاق ثم الاجماع الدولي من خلال ائتلاف الدول لغرض تحقيق الامن والسلام الدولي ، ومثلما يكون ائتلاف الدول في المجتمع الدولي نحو الخير والامان فهو من البديهي يكون على مستوى الدولة حيث يقول الفيلسوف اليوناني أرسطو : (إن كل دولة هي بالبديهية اجتماع لا يتألف الا للخير)، وإذا كانت العلاقات الدولية بدأت نتيجة التبلور والتنظيم في اواخر القرن التاسع عشر من اجل ارساء التفاهم بين الدول فان بعض القادة السياسيين بذلوا جهودا حثيثة لأجل اظهار المزيد من التنظيم وقد اثمرت ذلك من خلال عقد المؤتمرات والاجتماعات الدولية على الرغم من انحسارها على النطاق الاوربي ، وظلت مستمرة على هذه الشاكلة حتى جاء القرن العشرين حيث حصلت الانطلاقة الفعلية للعلاقات الدولية باتجاه وضع القواعد السياسية العلمية لإدارتها ولكن قبل ذلك لا بد إن نتسأل . ما هي العلاقات الدولية ؟ ظهرت مجموعة تعاريف مختلفة عن معنى العلاقات الدولية، حيث ذهب البعض الى وصفها بالعلاقات الدبلوماسية الا إن التركيز الذي يميز العلاقات الدولية هو القضايا الحرب والسلم والصراع والتعاون ، ويرى اخرون إن العلاقات الدولية هي العمليات التي تجري عبر الحدود بمختلف انماطها السياسية والاقتصادية والاجتماعية (١)

وقد تبحث العلاقات الدولية ، المفاوضات التجارية او عمل المؤسسات غير الدول مثل منظمة العفو الدولية ، وقد تدرس محادثات السلام التقليدي او اعمال الامم المتحدة او قضايا تهم المجتمع العالمي كالعولمة ، الا إن هناك نخبة من الباحثين وعلماء السياسة قد حددوا موضوعات العلاقات الدولية في دار اليونسكو بباريس في سبتمبر/١٩٤٨ فيما يلي :
١- السياسة الدولية ٢- التنظيمات والادارات الدولية ٣- القانون الدولي . وقد تم تأكيد هذه الموضوعات في المؤتمرين الدوليين بلاهاي عام ١٩٥٢ وستوكهولم عام ١٩٥٥ . وقد كان لمقررات هذين المؤتمرين دور كبير في طغيان وسيادة تعبير السياسة الدولية واصبح اكثر استخداما في الخطاب السياسي الخارجي عند الدول وكذلك في المؤتمرات والمحافل الدولية .
واعطت الموسوعة البريطانية تفسيرا لتعبير العلاقات الدولية بانه المفهوم الاكثر شيوعا وهو العلاقات بين حكومات دول مستقلة ويستعمل كمفردات في معنى السياسة الدولية، ويشير هذا التعريف الى اهمية الدول المستقلة في تحديد اطار ومضمون العلاقات الدولية وان كان بدلالة السياسة الدولية . (٢)

وتحدو عائشة راتب العلاقات الدولية فتقول (تظهر العلاقات المتبادلة بين الدول في المحيط الخارجي في صور ثلاث : عقد المعاهدات ، المفاوضة ، الحرب او بمعنى ادق استخدام القوة) اي ان المسار العلاقات الدولية هو الحرب والسلم . (٣)

---

(١) عدنان السيد حسين ، نظرية العلاقات الدولية ، الطبعة الثالثة ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، لبنان – بيروت ، ٢٠١٠ ،ص٣٥-٣٧ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٣٨ .
(٣) المصدر نفسه ، ص٣٩-٤١ .

ويعرف محمد طه بدوي العلاقات الدولية بانها هو (العلم الذي يعني بواقع العلاقات الدولية واستقرائها بالملاحظة والتجريب او المقارنة من اجل التفسير والتوقع) ويشير هذا التعريف على التفسير العلمي للعلاقات الدولية مع رسم لغايتها الاساسية في تفسير وتوقع الظواهر السياسية الدولية .

وإذا كانت دراسة القانون الدولي هي دراسة قانونية مقيدة بضوابط واحكام موجودة في معاهدات ومواثيق دولية ومستقاة من أعراف دولية فان السياسة الدولية معنية بدراسة التفاعلات والصلات القائمة بين الجماعات السياسية المكونة للمجتمع الدولي . والسياسة الدولية تفسر اسباب وضع احكام القانون الدولي واسباب تعثر تنفيذها .

إن التطور المتواصل في دراسة العلاقات الدولية دفعت الى تعدد المحاور البحثية لدراسة السياسة الدولية والتي يمكن تحديد ثلاث محاور كبرى منها :
(١) الفاعلون الدوليون أي القوى الدولية الفاعلة .
(٢)العمليات الدولية القائمة .
(٣) نطاق الموضوعات الدولية الكبرى .

ويرى الاستاذ الفرنسي بياردي سيناركلنس ، ان الغاية الاساسية من دراسة العلاقات الدولية هي معرفة العلاقة بين الدول والتفاعلات الحاصلة بين سياساتها الخارجية .ولذلك نجده يولي اهتماما سياسيابالسياسة الدولية من خلال معرفة مفاهيم المختلفة ، وتحديد اطارها العام في الدرجة الاولى تمهيدا لتحديد التفاصيل الداخلية ويضيف الاستاذ دي سيناركلنس الى الترابط الذي يتيح تشعب الدراسة من حيث اتصالها بالنظم السياسة والتاريخ والقانون والاقتصاد والفلسفة .. وهنا يتداخل علم العلاقات الدولية مع سائر العلوم خصوصا مع علم السياسة قبل أي علم بل ان العلاقات الدولية جزء اصيل من علم السياسة والسياسة الدولية هي الاطار الابرز الذي يتضمن تفاصيل فرعية قانونية واقتصادية . (١)

ان العلاقات الدولية بمعناها العام هي تلك العملية التي تتفاعل فيها السياسات الخارجية المختلفة في بحر او محيط العلاقات الدولية ، اذن وهي بذلك هي عملية تتفاعل فيها عناصر قابلة للتفاعل مثل السياسات الخارجية المختلفة ، والامر المهم هنا هو ان السياسات الخارجية لا تتفاعل داخل الدول وانما تتم تفاعلاتها ومعطياتها في المحيط الدولي الخارجي وان هذا المحيط الخارجي هو ما يطلق عليه بمحيط العلاقات الدولية . ان عملية التفاعل المقصودة هنا تشمل جميع دول العالم مهما كانت نوع او وصنف الدولة سواء كانت تلك الدولة كبرى او وسطى او صغرى . وهكذا تتشارك الدول الكبرى في صناعة عملية التفاعل الدولي وتسعى جاهدة بان يكون اشتراكها مباشرا لإعطاء صورة السياسة الدولية السائدة ، بينما الدول الوسطى فيكون لها الدور في التفاعل ولكن باقل فاعلية فيمكن تسمية بشبه المباشر ، اما الدول الصغرى فيكون تأثيرها بالتفاعل غير مباشر. ان الغاية والسبب في تصنيف دور كل دولة واهميتها ومكانتها في موضوع العلاقات الدولية تتوقف على مدى قوتهاوقدراتها الذاتية في التأثير وكذلك مركزها في العائلة الدولية في صياغة القرار الدولي . (٢)

---

(١) عدنان السيد حسين ، المصدر السابق نفسه ، ص ٤٠-٤٢
(٢) فاضل زكي محمد ، السياسة الخارجية وأبعادها في السياسة الدولية ، الطبعة الأولى ، مطبعة شفيق ، بغداد، ١٩٧٥ ، ص٢٧-٢٨.

لقد حكمت العلاقات الدولية قاعدتان مهمتان هما :-

القاعدة الاولى : المصالح المشتركة ، ويقصدبها ان الدولة عندما تضع سياستها الخارجية ، فأنهاتأخذ بنظر الاعتبار والتقدير مصالح الدول الاخرى في تلك السياسة مثل تقاسم الانهار والثروات المعدنية وغيرها لضمان عدم حدوث خلاف مع الدول الاخرى .

القاعدة الثانية : المصالح المطلقة : والمقصود بها ان الدولة تأخذ بنظر الاعتبار مصالحها الوطنية والقومية فقط عند رسم السياسة الخارجية من دون النظر لمصالح الدول الاخرى وان السير بهذه القاعدة تؤدي الى التضارب بالمصالح الوطنية والتي ينجم عنها تصادم بالمصالح وتؤدي فيما بعد الى النزاعات وصراعات بين الدول . (١)

وبخصوص المصلحة القومية للسياسة الخارجية الأمريكية يشير جورج كينان انه لو اتبعت الحكومات مصالحها الطويلة المدى فقط وسارت على ذلك وليس على التطلعات قصيرة المدى ، فان النظام والاستقرار سيعمان على المستوى الدولي ، ولكن هذا الامر يعتمد على نوع من اجماع بين حكومات القوى العظمى على وجهالخصوص تحديدا ، والحفاظ على شكل ونوع قيم التوزيع العادل للقوى بينهما ، وبالتالي احترام الحدود في سعيها لتمثيل مصالح مواطنيها .

ويضيف مايكل سمث ان كينان اشار الى كيفية بناء الاجماع ، ولكن الضروري هو الري حول هذه القيم وما اذا كان هذا الاجماع ممكنا: وبذلك يكون ارث كينان وتوجهاته في مرحلة ما بعد الحرب الباردة تحديا كبيرا كما كانت حيثما بدا كينان بنشر اعماله والتنظير لها في اربعينات القرن العشرين حول المصالح الخارجية للسياسة الخارجية الامريكية واثرها بالسياسة الدولية.(٢)

ويقول جون بورتون في تعريف العلاقات الدولية بانها علم يهتم بالملاحظة والتحليل والتنظير من اجل التفسير والتنبؤ . وعرفها رينولدر انها تهتم بدراسة طبيعية وادارة والتأثير على العلاقات بين الافراد والجماعات العاملة في ميدان تنافس خاص يحيط به اطار من الفوضى وتهتم بطبيعة التفاعلات بينهم والعوامل المتغيرة في هذا التفاعل . ويعرف ماكليلاند العلاقات الدولية بانها دراسة التفاعلات بين انواع معينة من الكيانات الاجتماعية بما في ذلك دراسة الظروف الملائمة المحيطة بالتفاعلات . ويذهب كوينسي الى التعريف اوسع للعلاقات الدولية من خلال نظرته لها بانها علاقات شاملة تشمل مختلف الجماعات في العلاقات الدولية سواء كانت علاقات رسمية او غير رسمية . ويقول فريدريك هارتمان في تعريفه للعلاقات الدولية بانها تشمل كل الاتصالات بين الدول وكل حركات الشعوب والسلع والافكار عبر الحدود الوطنية (٣)

---

(١) فاضل زكي محمد، المصدر السابق نفسه ، ص٢٨.
(٢) مارتن غريفيش ، خمسون مفكرا في العلاقات الدولية ، الطبعة الاولى ، مركز الخليج للأبحاث ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، دبي ،٢٠٠٨،ص٧٢ .
(٣) سعد حقي توفيق ، مبادئ العلاقات الدولية ، الطبعة الخامسة ، شركة العاتك لصناعة الكتب ، القاهرة ، ٢٠١٠ ،ص٧ .

ويضيف ماكس كونيل بان العلاقات الدولية ما هي الا الصلاتوالتدفقاتالاجتماعية من اية طبيعة كانت والتي تعبر الحدود الوطنية وتكون خارج سلطان السلطة الوطنية الواحدة التي يشارك فيها لاعبون يرتبطون بمجتمعات دولية مختلفة . وبنفس الاتجاه يعرف مارسيل ميرل فيقول ان العلاقات الدولية هي كل التدفقات التي تعبر الحدود او حتى تتطلع نحو عبورها ،هي تدفقات يمكن وصفها بالعلاقات الدولية وتشمل هذه التدفقات بالطبع العلاقات بين حكومات هذه الدول وكذلك العلاقات بين الافراد والمجموعات العامة والخاصة التي تقع على جانبي الحدود ، كما تشمل جميع الانشطة التقليدية للحكومات الدبلوماسية،المفاوضات والحرب وتشمل كذلك التدفقات على طبيعة اخرى هي الاقتصادية والايديولوجية والسكانية والرياضية والثقافية والسياحية .

اما دانيال كولار فيقول ان العلاقات الدولية تتناول في دراسة العلاقات الحربية والسلمية بين الدول ودور المنظمات الدولية ، وتأثيرالقوى الوطنية ومجموع المبادلات والنشاطات التي تعبر الحدود الوطنية . ويذهب كونويهندرسون فيرى ان العلاقات الدولية هي دراسة من يحصل على ماذا ومتى وكيف في قضايا الشؤون الخارجية او القضايا التي تعبر الحدود الوطنية . وبالرغم من عدم وجود تعريف شامل وجامع للعلاقات الدولية يتفق حوله جميع الباحثين الا ان الاطلاع على هذه التعاريف يوضح لنا ان العلاقات الدولية ظاهرة واسعة من المبادلات المتداخلة التي تجري عبر الحدود الوطنية (١)

ويضيف لنا بهذا المقدار الدكتور محمود حسن خليل استاذالعلاقات الدولية، بان اول من استخدم كلمة الدولية جرمي بنثام في القرن التاسع عشر ، الا ان مفهوم العلاقات الدولية كعلم نشأ حديثا بعد الحرب العالمية الثانية ام قبل هذا التاريخ كان كثير من موضوعاته تستخدم كمنهج تقيم الذاتي الفلسفي المثالي باعتباره تاريخا دبلوماسيا للعلاقات الدولية وصار جزء من علم السياسة والذي يعتبر واحدا من فروع العلوم الاجتماعية الى ان اصبح علما متخصصا يتبع المنهج التجريبي في دراسة الظواهر الدولية ولهذا علم العلاقات الدولية هو الذي يدرس العلاقات التي تنم ما بين الدول .

وهذا يعني ان الموضوعات التي تدخل فيه تشمل الاقتصاد والثقافة والعلاقات السياسية والحكومات وهذه العلاقات بالطبع تخضع للتطور والتغيير ، ويضيف (دن) في نفس المسار ان العلاقات الدولية ربما ترى كعلاقات واقعية تأخذ مكانها عبر الحدود القومية .وهذا تعريف شامل ومتسع ولا يحدد موضوعات العلاقات الرسمية بين الدول والحكومات .

ويضيف د. جعفر عبد السلام ان المقصود بالعلاقات الدولية هي سائر انواع الرابط وكذلك المبادلات التي تتم خارج حدود الدولة الواحدة . فلو اعتبرت علاقات عبر الحدود القومية فلن تغطي كل الظواهر التي سوف تأتي من داخل الدولة ومنهج العلاقات الدولية لا يعتمد على دراسة ومعرفة العلاقة ما بين دولتين لأنه من العسير اخراج قاعدة او نظرية تعميميه من قاعدة ضيقة طرفاها دولتان حيث اننا نصل الى مجموعة من البيانات غير الكافية .(٢)

---

(١) سعد حقي توفيق ، المصدر السابق نفسه ، ص٨.
(٢) محمود حسن خليل ، مفهوم علم العلاقات الدولية ،مجلة ((الدبلوماسي)) ،السعودية ، الرياض ، ديسمبر، ١٩٨٧ ، العدد التاسع ،ص ٥٨-٥٩ .

ويقول الدكتور محمد طه بدوي ان علم العلاقات الدولية هو علم تجريبي شان علم الاجتماع وعلم السياسة ويكون موضوعه الكشف عن حقيقة الظواهر السياسية الدولية لكي تكون مرتكز في توضيح وتفسير الاحداث بالواقع الدولي وفي التوقع في شانها كلما كان ذلك مستطاع ، وبذلك يكون وضعه مثل علم السياسة بالنسبة للظواهر السياسية الداخلية ، وهكذا يتميز علم العلاقات الدولية عن التاريخ الدبلوماسي من ناحية وعن القانون الدولي العام من ناحية اخرى بالرغم من اشتراكها جمعيا في تناول العلاقات الدولية .(١)

ويتحدث الدكتور عبد العالي عبد القادر عن نظرية العلاقات الدولية باعتبارها شكلا من النظريات السياسة في العلاقات الدولية وهي محاولة تفسير الاحداث على الساحة الدوليةوفق منظور تفسيري معين يركز على جملة من المعطيات والمتغيرات كمفتاح وتفسير الأوضاع وامكانية التنبؤ بالمسارات المستقبلية التي تتخذها الظواهر الدولية . وبذلك يعرف هولستي العلاقات الدولية ، من حيث المضمون تشمل دراسة الفواعل ومجال وبيئة العلاقات الدولية ضمن حدود معينة لهذا الحقل وضمن نموذج لتصور العلاقات الدولية فكل نمط من الفواعل الرئيسية له بيئة ونموذج اساسي لتصور العلاقات الدولية (٢)

اما الدكتور اسماعيل صبري مقلد ، فيذهب الى ان الاخلاقيات الدولية كقوة ضاغطة على السلوكالخارجي للدول او اعتبارها اطارا منظم لهذا السلوك والذي يعتبر من اعقد جوانب العلاقات الدولية ، بسبب صعوبة الاتفاق دوليا حول المعايير التي يمكن الاحتكام لها في قياس جانبي الصواب والخطأ في هذا السلوك ، لان الاخلاقيات بطبيعتها حقيقية نسبية وهي مرتبطة على امر وثيق بالخلفيات الحضارية والثقافية للدول ومن خلال تجاربها التاريخية ، ولذلك يتعذر وجود قيم واخلاقيات تحظى بتأييد مطلق للمجتمع الدولي ، وهذا هو سبب الانقسام حول وجود فعلي لمجموعة معايير اخلاقية دولية تطبقها الدول خارجيا حيث تعددت الاتجاهات بهذا الصدد فمنها :

١- اتجاه ينكر مثل هذه المعايير ، وهم انصار الاتجاه الواقعي في العلاقات الدولية والسائرون على مبدا ان المصلحة القومية تنفي الحاجة الى الالتزام بالأخلاقيات الدولية باعتبارها تشكل قيدا على حرية الدول في الدفاع عن مصالحها وتنميتها على النحو الملائم الذي تراه.
٢- وهذا الاتجاه يقر بوجود تلك الاخلاقيات الدولية ولكن لن يصل الى تحديد الواضح ودقيق بشان المضمون الحقيقي لها .
٣- وهنالك تيار يرى الاخلاقيات الدولية على انها مجرد امتداد للأخلاقيات الفردية ، لان هذا التيار يقر بوجود تطابق يكاد يكون تاما بين الأخلاقيات الفردية والأخلاقيات الدولية. (٣)

---

(١) محمد طه بدوي ، مدخل الى علم العلاقات الدولية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان، ١٩٧٢ ، ص٧٣-٧٤ .

(٢) عبد العالي عبد القادر ، محاضرات العلاقات الدولية ،جامعة الدكتور الطاهر مولاي سعيدة ، كلية الحقوق والعلوم السياسة قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، ٢٠٠٩ ،ص٥-٦ .

(٣)اسماعيل صبري ،مقلد ، الاستراتيجية والسياسة الدولية المفاهيم والحقائق الاساسية، الطبعة الثانية ،مؤسسة الابحاث العربية ،بيروت لبنان ، ١٩٨٥ ،ص١٠٢ .

ويصور البعض العلاقات الدولية انها لا تشكل اكثر من ظاهرة اجتماعيا وانها ليست سوى سلسلة من المبادلات المادية والمعنوية التي تتم في اطاراجتماعي معين وهي لا تختلف في مضمونها عن العلاقات التي توصف بانها وطنية فكلاهما يتمثل في مبادلات مادية ومعنوية على ان الذي يميز هذه الطائفة من العلاقات عن غيرها هو الوسط الاجتماعي الذي تتم فيه والذي يطلق عليه المجتمع الدولي . فهنالك اشكالية جدلية بين المخصصينفي هذا العلم حول مضمون"الدولية" التي تدخل في نطاق مفهوم العلاقات الدولية . فمنهم من يرى ان العلاقات الدولية مفهوم ينصرف الى العلاقات السياسية ، ولذا فان الاصح ان تسمى علاقات السياسية الدولية الا ان فريقا يرى ان العناصر الاخرى من ثقافية واقتصادية واجتماعية لا تقل اثرا في العلاقات بين الدول عن العنصر السياسي . وبهذا المضمار يعرف الدكتور علاء ابو عامر العلاقات الدولية بمفهومها الواسع هي علاقات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وايديولوجية وعسكرية على مستوى الدول ومجموعة الدول والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والشعوب التي تناضل من اجل الحرية .

اما الدكتور علي شفيق فيقول ان علم العلاقات الدولية يهتم بتشكيلات المجتمع الدولي والسياسات الخارجية للدول التي هي امتداد للسياسات الداخلية وتحدد مناطق الخطر ومواطن الضعف ويشير بالحلول لتفادي الخطورة وتعويض الضعف . ويحدد الدكتور احمد يوسف احمد ان الحرب العالمية الاولى هي نقطة البداية لتطور دراسة العلاقات الدولية كفرع متميز للمعرفة العلمية ، غير ان هذا التطور يمكن ان يرد في الواقع من حيث اصول التطور الى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين اذ شهدت هذا الفترة ما يمكن ان يسمى باكتساب النظام الدولي لصفة العالمية بدخول كل من الولايات المتحدة واليابان الى ساحة التأثير في السياسة الدولية . ومن جانبهم يرى الماركسيون ان علاقات الدول ببعضها البعض وسياساتها الخارجية انما هي امتداد للسياسة الداخلية للدولة وتعكس طابع النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي للدولة . (١)

ويقول الاسلاميون ، ان هدف العلاقات الدولية ووسيلتها التي ابتكرها الفكر الاسلامي كانت ترمي الى تحسين العلاقة بين دولة واخرى او بين مجموعة ومجموعة اخرى كما كانت ترمي الى الدعوة لفكر جديد يكون خيرا وبركة للمجتمع وكانت الوسيلة لذلك اجمالا السفارات والبعوث التي تحمل دعوة الخير وحسن العلاقة والجوار وهي كذلك متمثلة بالعهود والمعاهدات التي ترمي لتحقيق نفس الغرض . (٢)

---

(١) طارق علي جماز ،العلاقات الدولية ، رسالة ماجستير، الاكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك ،كلية القانون والعلوم السياسية ،ص ٥-٧ .

(٢) احمد شلبي ،موسوعة الحضارة الاسلامية العلاقات الدولية في الفكر الاسلامي ،الطبعة الخامسة ،المجلد التاسع ،مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة ، مصر ، ١٩٨٧ ،ص٢٨ .

ومن جانب آخر ينطلق كريس براون فيقول ان اعتماد تعريفا تقليدا للعلاقات الدولية بوصفها دراسة الدول والامن والحرب عندئذ سيتم تهميش العلاقات المتخطية للحدود الوطنية والمجتمع العالمي . والذين يريدون التركيز على هذه المقاربات، وانطلاقا من المبدأ القائل انه لابد من وجود مبدا مقيد ما . فقد نوافق على ان العلاقات الدولية هي دراسة العمليات عبر الحدود بصفة عامة ، وبذلك تترك موضوع طبيعة هذه المعاملات مفتوحا ، ولكن حتى هذا لن يفي بالغرض في واقع الامر حيث يفترض اهمية الحدود السياسية وهو بذلك ما ينكره منظرو المجتمع العالمي فالتعريف غير ممكن حتى الان ونستنتج من ما تقدم أن كيفية تعريف العلاقات الدولية يبرز الأمر التالي :

(١)ان العلماء واهل الاختصاص هم الذين يقدمون تعريف العلاقات الدولية .
(٢)ان اي تعريف لابد ان يشمل وصفا معينا ، من غير المحتمل ان تكون بهذه الطريقة التي يتم بها ذلك ، حيادية من الناحية السياسية بل يمكن توقعه في واقع الامر متحيزا او مثيرا للخلاف بالرغم من القول بانه موضوعي اي يوضح حقيقة الاشياء .
(٣)إن علم العلاقات الدولية واسع لا يمكن تعريفه من خلال تعريف خاص فهو قابل للتغيير والتأويل. (١)

---

(١) كريس براون ، فهم العلاقات الدولية ، الطبعة الاولى ، مركز الخليج للأبحاث دبي ، الإمارات العربية المتحدة ،٢٠٠٤ ، ص٤-١٠.

*** مساهمة القانون الدولي العام في تعريف العلاقات الدولية .**

يخطئ من يعتقد ان القانون الدولي لم يقدم تعريفا او وصفا للعلاقات الدولية من خلال تنظيم العلاقة بين اشخاص القانون الدولية في الحرب والسلم ، حيث تم عقد اتفاقيات دولية بين الدول لتنظيم علاقاتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والثقافية وغيرها ، ولذلك فقد شكل القانون الدبلوماسي من اهم المراجع القانونية للقانون الدولي العام ليشكل بالتالي رافدا اساسيا في ارساء الاسس لتنظيم العلاقات الدولية ، والذي يتم بواسطته عقد المعاهدات والتي تنظم العلاقات السياسية والاقتصادية والعسكرية والتي تضمن الامن والاستقرار والسلام الدولي ، وبفضل القانون الدولي العام اصبح للمعاهدات الاساس في حكم العلاقات الدولية بعد ان كان العرف يشكل المصدر الاساسي . (١)

ان الباحث في القانون الدولي العام وفي مختلف المراحل التي مرت على تطور القانون المذكور يلاحظ الوظائف التي يقوم بها ، ففي الظروف الواقعية التي تمر بها العلاقات الدولية ،يخلص الفقهاء وما يحملونه من اصول فلسفية قانونية ومبادئ انسانية يسعون لتثبتها فبما ينبغي ان يكون عليه القانون الدولي وما يجب ان يقدمه لخدمة الدول والشعوب ، ولهذا عرف الفقيه البريطاني (فيليمور) بأنه ينظم العلاقات المتبادلة بين الدولفيما يتعلق بالتزاماتها وحقوقها ، ويذهب الفقيه الامريكي (مور) بان القانون الدولي عبارة عن مجموعة قواعد تنظم العلاقات المتبادلة بين الشعوب ، واما الفقيه الالماني (ليست) فيقول ان القانون الدولي مجموعة القواعد التي تحدد الحقوق والالتزامات للدول الأعضاء بالأسرة الدولية ، وهذه التعارف تؤكد جانب تنظيم العلاقات بين الدول . وعلى هذا الاساس اثر القانون الدولي في رسم وبناء العلاقات الدولية باعتباره سيكون الشريعة التي تحتكم لها الدول عند الخلاف أو النزاع.(٢)

ولم يقتصر دور القانون الدولي العام في مساهمة بتعريف العلاقات الدولية وتطورها بل تبلورت عندها فكرة التنظيم الدولي ، حيث انتشرت عقد المؤتمرات الدولية كوسيلة لتلبيه الحاجات الجماعية لاجل التضامن الاقليمي بين عدد محدود من الدول (التنظيم الاقليمي) ، او حتى بين جميع الدول الاغلبية منها (التنظيم الدولي) ، ويهدف التنظيم الدولي على المستويين الاقليمي والعالمي وبدعم ومساعدة من القانون الدول الى تحقيق ما يلي :

١- الامن الاقليمي والجماعي بين الدول الأعضاء في التنظيم ويهدف الى تحريم استخدام القوة او التهديد باستخدامها في العلاقات المتبادلة وتهيئة الوسائل الاجرائية لردع المعتدي لإدامة الاستقرار والسلم والامن الدوليين .
٢- التعاون بين الدول الاعضاء في التنظيم الاقليمي او الدولي لحل جميع النزاعات والمشاكل المختلفة ذات الطبيعة السياسية او الاقتصادية او الاجتماعية او المتصلة بحقوق الانسان وحرياته الاساسية للوصول للوفاق الدولي . (٣)

---

(١) سهيل حسين الفتلاوي ، الموجز في القانون الدولي العام ، مصدر سبق ذكره ، ص٢٩٤-٢٩٥ .
(٢) حكمت شبر ، القانون الدولي العام دراسة مقارنة ، مصدر سبق ذكره ، ص٣٦-٣٧ .
(٣) عادل احمد الطائي ، القانون الدولي العام ، التعريف – المصادر – الاشخاص – مصدر سبق ذكره ، ص١٠٢ .

المطلب الثاني :- تطور العلاقات الدولية في ظل القانون الدولي العام .

يعتبر القانون الدولي جزءا لا يتجزأ من العلاقات الدولية والتي تعتبر بدورها جزءا لا يتجزأ من علم السياسة وان الفارق الحقيقي بين علم السياسة وعلم القانون هو ان القانون يدرس ويبحث جانب من جوانب السلطة اما الجوانب الاخرى غير القانونية فلا تدخل ضمن نطاق دراسته بل تدخل ضمن نطاق دراسة علم السياسة الذي يعتبر بذلك اشمل واوسع نطاقا من علم القانون ، الا ان هناك اصرة تربط العلاقات الدولية بالقانون الدولي من خلال المعاهدات والاتفاقيات التي نظمت العلاقات بين الدول وحسمت النزاعات والصراعات وحققت السلام بين الدول والشعوب (١)

ويقول الدكتور محمد طه بدوي ان ما يميز القانون الدولي العام وعلم العلاقات الدولية هو التباين في المنهج وذلك لأن علم العلاقات الدولية هو علم تجريبي نابع من الواقع اي يبدا من حسيات وقائع العلاقات الدولية لتحليلها تحليلا موضوعيا لا بل تفسيرها والتوقع في شانها بينما يرتبط القانون الدولي بالمعرفة القانونية من خلال منهجها الشكلي والذي ينحصر في التعرف على الأنمطة اي القواعد الوضعية التي تحكم علاقات الدول فيما بينها وهي القواعد المعمول بها فعلا في جميع الدول .

إذن فإن التباين بين علم العلاقات الدولية والقانون الدولي العام نراه من خلال التحليل الموضوعي لروابط الواقع وفي التحليل الشكلي للروابط القانونية ومن ثم فان التباين ليس قاصرا على طريقة التحليل فقط بل في شان مادة البحث كذلك والتي هيروابط القانونية، بينما مادة دراسة علم العلاقات الدولية هي روابط الواقع . وبذلك فان اللقاء بين القانون الدولي وعلم العلاقات الدولية انها يعملان في مجال واحد وهو مجال علاقات الدول وفيما عدا ذلك فأنها يختلفان منهجا ومادة ، وهذا الاختلاف بشأنه الاختلاف بين القانون الدستوري وعلم السياسة طبيعي ، لان علم السياسة هو علم موضوعي يبحث بما هو كائن ويحلل الواقع السياسي في المجتمع الداخلي ، اما دراسة القانون الدستوري فيعني بالتعرف على الانظمة القواعد الدستورية المعمول بها فعلا في شان تنظيم السلطة السياسية في ذلك المجتمع وعلى طرق تفسيرها في ضوء مصادرها الشكلية اي الدساتير المدونة والعرفية ، اذن هي دراسة ما يجب ان يكون في مواجهة دراسة ما هو كائن في علم السياسة (٢)

---

(١) محمد فايز عبد إسعيد ، قضايا علم السياسة العام، دار الطليعة للطباعة والنشر .بيروت ،لبنان،،ص٢٥-٢٦ .

(٢) محمد طه بدوي ، مدخل الى علم العلاقات الدولية ، مصدر سبق ذكره ،ص٧٥-٧٧ .

ان الحقيقة الواقعة في المجتمع الدولي الراهن تتشكل في علاقات القوى المتصارعة من اجل تحقيق مصالحها القومية بينما تبدا انظمة القانون الدولي من مثالية انسانية تهدف الى وضعها في موقع التطبيق تحقيقا للمجتمع الهادي الامثل ، الا ان الواقع يشير الى ان البيئة لا تزال تعيش في حالة الطبيعة الاولى يسيطر عليها قانون الاقوى . وهكذا فانه لامناص من اعتبار علم العلاقات الدولية علم تكميلي لدراسة القانون الدولي كما لامناص من اعتبار دراسة القانون الدولي معرفة تكميلية لعلماء العلاقات الدولية وفي كل ذلك ضرورة التمييز القاطع بين المادتين لان منهج علم العلاقات الدولية هو تجريبي بينما تقع دراسة القانون الدولي في مجال الدراسات النمطية (١)

ويشير الدكتور عدنان السيد حسين في اثر العلاقات الدولية في تطوير القانون الدولي العام الى دور الاتجاه المثالي من خلال استناد الحاجة الماسة التي يؤديها القانون الدولي العام في ضبط الاتصال بين الدول وتامين مصالحها المشتركة بالإضافة الى القدرة على حل المنازعات وذلك بتطبيق قواعد إحكام القانون الدولي والذي اعتبروه ملزما للدول بعد ان ارتضت قواعده . (٢)

ان ظهور القانون الدولي في بداياته الاولى منذ القرن السابع عشر والذي اشاع جوا من التفاؤل بتنظيم العلاقات الدولية خصوصا بعد معاهدة ويستفاليا ١٦٤٨م . وبعد جملة من التطورات في قواعده في القرن العشرين والتأسيس لنظرية التنظيم الدولي عند انشاء عصبة الامم ثم الامم المتحدة كمنطقتين دوليتين ظهر تيار واسع من المدافعين عن اهمية القانون الدولي لضمان السلم والامن الدوليين من خلال اصرة الارتباط بين مبدأين مهمين هما ، مبدا الالتزام والذي مهد بدوره لتأكيد (مبدا المسؤولية الدولية) ومن خلال الربط بين تصرفات الدولة والتزامها بالقواعد القانونية داخل المجتمع الدولي ، ولكن مسالتي الالتزام والالزام بقيتا في اطار نسبي من حيث التطبيق على ارض الواقع (٣)

---

(١) محمد طه ،المصدر السابق نفسه ،ص٧٨-٧٩ .
(٢) عدنان السيد حسين نظرية العلاقات الدولية، مصدر سبق ذكره ،ص٥١ .
(٣) المصدر نفسه ، ص٥٢

وبالرغم من وجود فرقا شاسعا احيانا بين ما تطبقه الدولة من معاهدات وقواعد دولية وبين ما تقوم به من اعمال وتصرفات بدا الحديث يكثر عن الازدواجية خصوصا في نهاية القرن العشرين سيما بعد تعثر عدد من قرارات مجلس الامن الدولي من التطبيق ومن اهمها القرارات المتعلقة بالصراع العربي الاسرائيلي وبالنزاعات الاقليمية ، وبما ان الاتجاه المثالي دعا الى اعتماد اعراف وقيم معينة في نهج العلاقات الدولية ونبه الى مخاطر استفحال القوة وحدها وحرك الحوافز الانسانية ، الا ان المثالية لم تستطيع تفسير التفاعلات الدولية الجارية وما ينتج عنها من صراعات قوى وتجاذبات وارادات دولية وذلك لتركزها على الجانب المعنوي من دون ان تخفض الجانب المادي المؤثر في انماط التفاعلات الدولية . ان عدم تمكن المثالية في توضيح الدوافع التي تحرك الدول نحو الحرب وعدم اعطائها اي تفسير علمي لظاهرة العدوان ، بدأت الانظمة الديمقراطية دول مسالمة تلعب وتؤثر في الاستقرار والسلم الدولي ، الا انها انخرطت بالحرب والنزاعات الدولية ، كما ان الحوادث التي شهدها العالم ما بعد الحرب العالمية الثانية توخت (المثالية) ، فمن الحرب الكورية الى حرب السويس وبالتحديد الحروب العربية – الاسرائيلية الى حروب القارة الهندية ، ثم النزاعات الاهلية والاقليمية بعد نهاية الحرب الباردة اكدت خطأ الربط العضوي ما بين الانظمة الديمقراطية وتحقيق السلم والامن الدوليين . وبعد انهيارالاتحاد السوفيتي وولادة النظام الدولي الجديد والذي تزعمت الولايات المتحدة ، سعت القوى الاولى الهيمنة على الاحتياط الاستراتيجي النفطي العالمي بعد حرب الخليج الثانية مرورا الى حرب البلقان وحرب كوسوفو الى احداث ١١دسيتمير /٢٠٠١ واندلاع الحرب على الارهاب وغزو أفغانستان واحتلال العراق كل تلك الاحداث والمتغيرات الدولية مهدت الى بروز المدرسة الواقعية في العلاقات الدولية واقوال المدرسة المثالية في هذا الميدان . (١)

يقول ارثرنوسيوم ان حرب الثلاثين سنة ١٦١٨ – ١٦٤٨م والتي ربما كانت من اعظم النزعات الاوربية دمارا بعد الغزو البربري وشكلت الحروب الحدث الرئيسي في القرن السابع عشر هي وقعت في قمة الحروب الدينية واخرها من الناحية العملية ، وانتهت تلك الحروب الدامية بمعاهدة ويستفاليا للسلام والتي استمرت مفاوضاتها اكثر من ثلاث سنوات في (مونستر) و(اوسنايروك) في آن واحد ، وقد شاركت اغلب القوى الاوربية في المفاوضات ، وكان من الغائبين بريطانيا وبولندة ،ونظرا للقدم التاريخي وعدم وجود سوابق لمثل هذا الحدث فلم يكن هناك رئيس للمؤتمر او اللجان الفرعية او التقارير او الوسائل الاخرى للمؤتمرات المعاصرة . (٢)

---

(١) عدنان السيد حسين ، المصدر السابق نفسه ، ص٥٢-٥٣ .
(٢) ارثرنوسبوم ، الموجز في تاريخ القانون الدولي، مصدر سبق ذكره ،ص١٧٩.

وقد حصل خلاف على مكان عقد المؤتمر اذا ختير في نهاية المطاف مكانات للمؤتمر فقد منح حق الاسبقية لفرنسا في مونستر الكاثوليكية واللسويد او سنايروكالبروتستانتية ، وقد وقعت المعاهدة في المكانين في وقت واحد مع اعتبار وثيقتي المعاهدة وثيقة واحدة من الناحية القانونية وقد كفلت كل من فرنسا والسويد بتنظيم هذه المعاهدة . (١)

ويضيف الاستاذ الدكتور سعد حقي توفيق في مجال تطور القانون الدولي العام ودوره في تبلور وتفاعل العلاقات الدولية واثارها ،حيث يقول ان تطور القانون الدولي العام ظهر مع قيام نظام الدولة الحديثة ، وان هذا القانون جاء لتحديد اختصاصات الدول وبهذا ساعد ذلك على تجاوز الفوضى في العلاقات الدولية بواسطةقبول الدول لقواعد السلوك التي تحكم اعضاء المجتمع الدولي مع وجود مؤسسات دولية ، فهناك دول تحاول خرق القانون الدولي ،وذلك لان الدول مقيدة ومحكومة بمصالحها الوطنية لتحقيق الاهداف الاستراتيجية . لكن المهم هو الاعتراف بالقانون الدولي باعتباره نظاما لقانون عرفي بالرغم من وجود معاهدات وقعت خلال القرنين الماضيين ، واذا امعنا النظر فان طبيعة القانون الدولي تكمن في وجود قواعد انشئت بشكل طوعي وبواسطة دول التزمت بها اكثر من كونه شيء مفروض عليها من قبل سلطة عليا خارجية لان الدول تكره تطبيق القواعد القانونية التي تقيد حريتها لأنها تهدف الى تحقيق المصالح الحيوية وهذا من خلال القانون الدولي واجراءاته، إذ تم حل الخلافات الدولية بالطرق السليمة ليكون له الفضل في تطوير العلاقات الدولية . (٢)

---

(١) ارثرنوسبوم ، المصدر السابق نفسه ، ص١٧٩ .
(٢) سعد حقي توفيق ،مبادئ العلاقات الدولية،مصدر سبق ذكره ،ص٢١-٣٢.

كما لعب القانون الدولي العام دورا ملحوظا في تطوير العلاقات الدولية، يمكن تحديده من خلال ما يلي :

١- تحديد قواعد السلوك ،اذ يساهم القانون الدولي في صنع قواعد السلوك لتنظيم العلاقات بين الوحدات الدولية وبدون وجود قواعد للقانون الدولي متفق عليها فلن تكون هناك علاقات منظمة بين الدول.
٢- تسهيل حل المنازعات بالطرق السليمة حيث اظهر القانون الدولي ان هناك طرق اخرى معاكسة لاستخدام القوى لحل الخلافات بين الدول اي الحل السلمي تتمثل بلجوء الاطراف المتنازعة لطاولة التفاوض او احالة الخلاف لطرف ثالث او الى وساطة او تحكيم او تسوية قضائية او مساعي حميدة لدولة اخرى يمكن ان تقدم للأطراف المتنازعة تسوية سلمية سياسية تكون حلا للنزاع .
٣- اعتبار القانون الدولي العام هو وسيلة للسياسية الوطنية حيث ان الدول متفقة ان القانون الدولي يعمل على تحقيق اهدافها في العلاقات الدولية ويمكنها تطوير مصالحها بموجب الدعوة للقوة المعنوية له وكذلك تضمين عقوبات لأفعالها وسياساتها عند مخالفتها لقواعد وبنود القانون . (١)
٤- تقييد القانون الدولي العام لسياسة القوة والعدوان بوصفه وسيلة كبح صراعات القوة بين الدول مع التغيرات المفروضة بواسطة الراي العام . فالقواعد المتفق عليها للسلوك والمتضمنة في القانون الدولي والمعترف بها من قبل اجماع مشترك من الدول تشكل نهاية الفوضوية بالعلاقات الدولية ، لان القانون الدولي لا يقيد ويمنع الدول من الدفاع عن سيادتها او سلامة استقلالها السياسي او حماية مصالحها الحيوية بالقوة اذما اقتضت ذلك ، وهكذا اتفقت الدول المنضوية تحت راية الامم المتحدة بان اعمال العدوان يجب مقاومتها وان الاجراءات الجماعية الفعالة يجب اتخاذها من قبل اعضاء الامم المتحدة لضمان حماية السلام الدولي من التهديد .
٥- شكل القانون الدولي العام قوة اندماج في المجتمع الدولي لان فكرة المجتمعالدولي تتطلب ايجاد قيم واليات من اجل حل الخلافات والنزاعات عن طريق تسهيل ابرام الاتفاقيات لتضمن المصالح المتبادلة ، وعلية فان القانون الدولي يجسد القيم الدولية الواجب السير عليها في الشؤون الدولية وبإطار قانوني منظم باعتباره ضرورة لحل الخلافات الدولية للتوصل الى اتفاق في اطار المجتمع الدولي .

وفي مضمار وتنظيم وتطور العلاقات الدولية تحت مظلة القانون الدولي العام يقول الدكتور رياض الصمد، مع بداية القرن العشرين كانت السياسة الدولية ترسم في اوربا ، وذلك بسبب تفوق دول اوربا الغربية والوسطى في ميدان العلم والتكنلوجيابالإضافة لامتلاكها موارد اقتصادية ومالية حصلت عليها من بلدان العالم الثالث عن طريق الاستعمار فضلا عن امتلاكها الجيوش الكبرى والاساطيل البحرية التي تصل الى ابعد نقطة في العالم. (٢)

---

(١) سعد حقي توفيق ، المصدر السابق نفسه ،ص ٢٨-٣٠ .
(٢) رياض الصمد ، العلاقات الدولية في القرن العشرين ، الطبعة الثانية ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ، لبنان، ١٩٨٣ ،ص١٧ .

وبعد انتهاء الحرب العالمية الاولى وما تنتج عنها من ويلات ثبت للسياسيين والمفكرين فشل النظام الجماعي في حماية السلام بل وصل النقد الى اعتباره احد اسباب الحرب العالمية الاولى ، ظهر اتجاه فكرة السلطة الدولية من اجل التوصل الى نظام دولي جديد اكثر فعالية لبناء السلام العالمي ، اعتبر الرئيس الامريكي ولسن اكثر المتحمسين لأنشاء هذه السلطة وسعى من خلال مبادئه الاربعة عشر لإقرارها في مؤتمر للسلام . وقد اصبح العمل الجماعي هو الطابع السائد في تلك الحقبة من العلاقات الدولية وقد اتجهت المساعي الدولية نحو تقوية (نظام الضمان الجماعي للسلام العالمي عن طريقين :(١)

١- التزام الدول بعدم اللجوء الى الحرب وباعتماد الطرق السليمة من اجل حل مشاكلها .
٢- التزام الدول بتحديد قوتها العسكرية وبالسعي الى نزع السلاح بشكل العام .

ويرى الأستاذ كريس براون ان العلاقات الدولية قد تكون فوضوية وذلك لعدم وجود حكومة عالمية ولكن ليست فوضوية بالمعنى هو انعدام القانون او انعدام النظام بل على الاقل ليس كليا فوضوية اذا كيف سيكون ذلك بالواقع الدولي ؟ويجيب ان النظرية الواقعية للعلاقات الدولية تنطلق من توفر نوعان اساسيان هو: ميزان القوى والحرب فان الراي القائل ، ان ميزان القوى هو من يولد النظام الذي ينطوي على درجة كافية من المعقولية ولكن القول : ان الحرب مصدر للنظام يبدو مخالفا للحدس وغير معقول ، بل انه يدعو الى الاشمئزاز فلا بد من تقبلها لان الحرب بوصفها اداة اساسية تلعب هذا الدور بالفعل وهي تعمل ذلك بمعنيين اثنين.(٢)

١- كجزء من ميزان القوى لأنه خلافا لبعض الآراء التي توحي بان ميزان القوى مصمم لمنع الحرب لان الحرب الية اساسية للحفاظ على التوزان .
٢- بوصفها الية لحل النزاعات لتحقيق مالا يستطيع ميزان القوى لتحقيقه ،اي تحقيق التغيير بدلا من الاحباط .اذن الحرب تتم وتكمل ميزان القوى حيث بدون الحرب لا يستطيع ميزان القوى ان يعمل بصفته مؤسسة وظيفية لنظام او لمجتمع دوليين فالحرب وميزان القوى يقفان معا اوربما يسقطان معا . (٣)

---

(١) رياض الصمد،المصدر السابق نفسه ،ص١٦٨-١٦٩ .
(٢) كريس براون ،فهم العلاقات الدولية ،الطبعة الاولى، مركز الخليج للأبحاث دبي ،الامارات العربية المتحدة، ٢٠٠٤ ،ص١١٩ .
(٣) المصدر نفسه ،ص ١٢٠-١٢١.

وحول تطور العلاقات الدولية والمتغيرات في القرن العشرين ، يقول براين بوند، قبل نشوب الحرب العالمية الاولى كتب العقيد هاوس تقريرا من الجوفي اوربا قدمه الى رئيس الامريكي ودرووولسن جاء فيه (الوضع استثنائي جن فيه جنون النزعة العسكرية) وقد رافق هذه النزعة تنامي الحماس الشعبي باتجاه الحرب بالرغم من الجهود الدبلوماسية لتجنب الصدام المسلح لكنهم كانوا عاجزين في مواجهة هذا الجيل الذي اعد بدنيا وذهنيا لخوضالمواجهة والتي اصبحت بحكم الحتمية بين الامم والشعوب . (١)

كانت استعدادات الدول ما قبل تلك الحرب تسير بخطى التنافس بالرغم من الصعوبة تقييم القوة العسكرية الحقيقة للدول وقد سبق هذا الاستعداد بحوالي عشر سنوات من تاريخ اندلاع الحرب سنة ١٩١٤م وعلى سبيل المثال روسيا القيصرية التي بدأت تعد العدة منذ الهزيمة بالحرب الروسية اليابانية سنة ١٩٠٤ -١٩٠٥ ، والمانيا التي ما برحت ان تنافس بريطانيا من خلال سباق التسليح والهيمنة والتوسع في اوربا وتقاسم مواقع النفوذ في العالم وفي صيف ١٩١٤ وبالرغم من التكافؤ في ميزان القوة لكن لم يبق سوى كيفية نشوب الحرب ومن يشترك فيها سوى من يبدا المبادرة ويشعل الحرب . (٢)

---

(١) براين بوند ، الحرب والمجتمع في اوربا ١٨٧٠-١٩٧٠ ، ترجمة ، سمير عبد الرحيم الجلبي ، دار المأمون للترجمة والنشر ، بغداد، ١٩٨٨ ، ص١٠٥-١٠٦.
(٢) المصدر نفسه ، ص١٠٧.

ولقد انهت الحرب العالمية الاولى عهدا ومرحلة معينة من الزمن بل وانهت نظاما دوليا وجاءت بنظام جديد يحكم العلاقات الدولية في التاريخ المعاصربالإضافة الى متغيرات في الخارطة السياسية للقارة الاوربية واطاحت بعروش اربعة سلالات ملكية وظهور الاتحاد السوفيتي كدولة جديدة بعد انتصار الثورة البلشفية في موسكو علم ١٩١٧ واعتبرت الخليفة للقيصرية الروسية اذ ستلعب دور كبيرا في السياسة الدولية باعتبارها دولة كبرى سجل لها التاريخ السياسي لمسات لا تنسى . (١)

بالإضافة الى ذلك ،فمن الامور المهمة التي صنعتها الحرب العالمية الاولى هو دخول الولايات المتحدة الامريكية شريكا في الحرب وذلك في ٢/نيسان /١٩١٧ باعتبارها قوة مشاركة لاحليفة ، ان دافع دخول الولايات المتحدة في الحرب هو نتيجة للتحرش الالماني بالسفن الامريكية من خلال اغراقها في مياه المحيط الاطلسي بالإضافة الى محاولة المانيا اثارة المكسيك ضد جارتها الولايات المتحدة وكان عزم الرئيس الامريكي ولسن هو المحافظة على المثالية التي كانت تسيطر على الفكر الامريكي بالإضافة الى تأثير حالة الانعزال وعدم التدخل في الشؤون الدولية وبالذات في النزاعات الاوربية ، الا ان التصرف الالماني والروح العسكرية التي كانت تسيطر على الساسة والعسكريين الالمان و دفعت الولايات المتحدة للدخول بالحرب شريكا متأخر . (٢)

ظل الشك يراود الساسة الامريكان تجاه شركائهم الجدد بالأخص (فرنسا وبريطانيا) حيث لم يكونوا راغبين في تأثيرهم بالحرب وهكذا التقت اهداف الفرنسيين والبريطانيين مع الامريكان بالرغم من اختلاف وجهات النظر حول السلام بين الطرفين اي واقعية العالم القديم ومثالية العالم الجديد المتماثلة بالولايات المتحدة ، ولكن الهدف الاستراتيجي الاساسي هو دحر وهزيمة المانيا في الحرب ، مقابل هذا الاتفاق السري كسب الالمان عدوا قويا وجديدا لهم وسيكون له تأثير على المستوى الاوربي والعالمي وفعلا تحول ميزان القوة لصالح الحلفاء وبشكل حاسم .(٣)

---

(١) محمد مظفر الادهمي ، تاريخ اوربا في القرن التاسع عشر ، مطبعة التعليم العالي بغداد، ١٩٨٨ ،ص ٢٨٧-٢٨٨ .
(٢) تايلر ، الصراع على السيادة في اوربا ١٨٤٨-١٩١٨ ، ترجمة كاظم هاشم نعمة ويونيل يوسف عزيز ، مطبعة الموصل ،١٩٨٠،ص٦٢٤ -٦٣٤ .
(٣) محمد مظفر الادهمي ، مصدر سبق ذكره ، ص٢٨٥.

ولقد كان من الطبيعي ان تبحث الولايات المتحدة الامريكية في رسم خارطة العالم لما بعد الحرب العالمية الاولى ، وصحيح ان اهم متغير هو نهاية مبدا ميزان تعادل القوى لأنه قد اختفى من الوجود ، وقد اختفى من الوجود، وقد ولدت عصبة الامم باعتبارها المنظمة الدولية المدافع والمحامي عن الامن والسلام الدولي ، اما الناظر الى القارة الاوربية فيجد انها لم تعد تمثل مركز العالم وذلك من خلال انتهاء المنافسات الاوربية في الحرب العالمية الاولى ،وهذا الامر قد ابتدأ منذ حرب البلقان بين القوى العظمى ، وبدا يتحول الصراع من الطموحات حول اقاليم ومستعمرات في افريقيا واسيا الى السيطرة على العالم . (١)

مرت سنوات العشرينات من القرن الماضي تحت مظلة عصبة الامم محققة بذلك نوعا من السلام على المستوى الدولي وبالرغم من الازمة الاقتصادية الدولية التي وقعت في سنة ١٩٢٩ لكن الاستقرار الدولي ظل ساري المفعول حتى عام ١٩٣٣ تاريخ استلام هتلر وحزبه النازي السلطة في المانيا والذي عدّ نقطة تحول كبرى في العلاقات الدولية لفترة ما بين الحربين لان فكر النازية وضع حدا لكل امل في قيام سلم عالمي واقعي لان السياسة الخارجية النازية اول اهدافها هي نقض معاهدة فرساي المجحفة بحق المانيا لاسيما عندما وربحت كانت تهدف الى ما يلي :- (٢)

١- اعادة انشاء ترسانة التسليح للجيش الالماني .
٢- ضم كل الاقليات الالمانية الى دولة الرايخ الثالث الالماني .
٣- تحويل اوربا الشرقية الى مجالا حيويا للشعب الالماني مما يؤدي الى السيطرة الالمانية على اوربا ومن ثم على العالم .

وبين الأعوام ١٩٣٣-١٩٣٥ راحت المانيا تعمل وبشكل دؤوب حيث ضمت اقليم السار وباشرت بعملية التسليح بشكل رسمي في عام ١٩٣٥ مما سبب ردة فعل للجانب الفرنسي والبريطاني بعد ان اعتبر قضية التسليح خرقا لمعاهدة فرساي ، ولم يكن الموقف الرسمي الهزيل من قبل فرنسا وبريطانيا تجاه الخطر النازي القادم ، ثم بعد ذلك قامت المانيا الهتلرية بتشكيل حلفها مع ايطاليا عام ١٩٣٦ ومع اليابان ثم بعد ذلك انضمت اليه اسبانيا في اذار ١٩٣٧ ، وبعد نجاحها في هذا التحالف سارت المانيا لإزالة ما تبقى من معاهدة فرساي ففي عام ١٩٣٨ تم ضم النمسا وبعد ذلك ابتلع هتلر تشيكوسلوفاكيا في نفس العام . (٣)

---

(١) عبد المجيد نعنعي ،تاريخ الولايات المتحدة الامريكية الحديث ،دار النهضة العربية ،بيروت ، ١٩٨٣ ،ص١٩٠-١٩١ .
(٢) رياض الصمد ، العلاقات الدولية في القرن العشرين ، مصدر سبق ذكره ،ص٩-١١
(٣) المصدر نفسه، ص١٣.

وفي ٢٣ اب ١٩٣٩ تقاسمت المانيا والاتحاد السوفيتي ، دول البلطيق ووقعت معاهدة عدم اعتداء وتلبدت الاجواء بغيوم الحرب التي كانت تقرع طبولهافي برلين وفي ٣١/اب /١٩٣٩ دخلت الجيوش الالمانية الغازية للأراضي البولندية والتي اعتبرتها فرنسا وبريطانيا اندلاع الحرب وجاء الانذار من قبل الدولتين الى المانيا في ٣/ايلول /١٩٣٩ .

وقد لخصت ان الاوضاع الدولية ما قبل الحرب العالمية الثانية تستخلص الاسباب الاساسية لتلك الحرب وكانت ما يلي :

١- ان من اهم الاسباب التي سمحت للنازية بتحقيق اهدافها سوء التفاهم الودي بالمواقف الفرنسية البريطانية وسوء الاداء الاستراتيجي المتعلق باوربا الوسطى والشرقية ومسائل التعويضات ونزع التسليح .
٢- ان سبب الذي مكن الأنظمة الديكتاتورية تحقيق اهدافها واطماعها هو اعتقاد الديمقراطية الغربية ان هذه الانظمة خير وسيلة لمجابة ومحاربة النظام الشيوعي .
٣- عدم تفهم النازيون والفاشيون لتوجيهات الدبلوماسية الانكليزية باعتباران الدول الديمقراطية كانت مواقفها تجاه اطماع المانيا ناتجة عن ضعف ولهذا فان تحذيرشمبرلن لهتلر من احتلال بولندا الا ان الاخير لم يثنيه هذا التحذير من تحقيق اطماعه.
٤- كان لضعف عصبة الامم وعدم قدرتها على القيام بالدور المراد لها لحل الازمات والتنازعات دورا في تدهور الاوضاع الدولية وامكانية قيام الحرب العالمية الثانية في الفترة من عام ١٩٣٩ وحتى ١٩٤٥ واعتبرت من اكبر الحروب في التاريخ المعاصر فقد نسيت تدمير الحضارة البشرية وقد فاقت الخسائر البشرية والمادية التي وقعت في الحرب العالمية الاولى ، ويمكن ايجاز نتائجها بما يلي : (٢)
   ١. التبدل الجذري في المحور الاساسي للنظام الدولي .
   ٢. تدهور الحركة الاستعمارية العسكرية .
   ٣. انقسام العالم الى معسكرين
   ٤. تزايد اهمية العالم الثالث كهدف في التنافس بين الدول الكبرى .
   ٥. تطور التكنلوجيا العسكرية وسباق التسلح .
   ٦. ظهور المنظمة الدولية المتمثلة بالأمم المتحدة .

وبعد الحرب العالمية الثانية وقعت بوادر انشقاق بين الحلفاء ولكن الخلاف هذه المرة هو اختلاف عقائدي فكري بين الديمقراطية الليبرالية المتمثلة بالولايات المتحدة والفكر الشيوعي الماركسي المتمثل بالاتحاد السوفيتي ، وادى هذا الخلاف العقائدي الى انقسام العالم الى معسكرين شرقي وغربي . ومن خلال هذا بدا مفهوم الحرب الباردة والذي استمر حتى اواخر القرن العشرين وقد رافقت هذه الحرب عوامل ومراحل تطور اثرت على الساحة الدولية . (٣)

---

(١) رياض الصمد ، مصدر سبق ذكره،ص١٥-٦٥ .
(٢) روجر باركنسن،موسوعة الحرب الحديثة ، الجزء الاول ، ترجمة ، سمير الجلبي ، دار المأمون للترجمة والنشر ، بغداد ، ١٩٩٠ ،ص٢٩٤-٢٩٥ .
(٣) محمود اسماعيل محمد ،مشكلات دولية معاصرة الامن الاوربي امريكا، بلا ،مطابع الدجوي القاهرة ، ١٩٨١ ،ص٧ .

وقد برهن الواقع الدولي بعض المواقف والشواهد التي كان لها الدور في تطور الحرب الباردة وبداياتها مباشرة بعد الحرب العالمية الثانية منها :

١- الحرب الاهلية في اليونان والتي كانت ضد التواجد البريطاني اثناء الحرب العالمية الثانية ولكن في سنة ١٩٤٦ قام السوفييت بدعم الثوار الماركسين وهذا دليل على تغير بالموقف السوفيتي .
٢- رفض الاتحاد السوفيتي ان ينسحب من ايران على اساس انه كان يهدف إلى تغير شكل الشرق الاوسط ولكن تحت ضغط معين تم الانسحاب كما هو متفق عليه .
٣- بدا الاتحاد السوفيتي اعتبارا من سنة ١٩٤٦ يضع الضغوط المتزايدة على تركيا بالذات بالنسبة الى قضية المضايق التركية.
٤- ظهرت معارضة للنفوذ السوفيتي في شرق أوربا وكذلك باقي أوربا وكان تواجد الجيش الأحمر في شرق أوربا وفي البلقان كان يمثل دعم لحلفاء موسكو والاحزاب المؤيدة لها ومقاومة اي سياسة معارضة لها .
٥- لم تفلح اي محاولة للتواصل بين الحلفاء لتسوية الاوضاع بعد الحرب ، وذلك من خلال عقد اجتماعات متعددة بين وزراء خارجية حلفاء الحرب للوصول الى اتفاقية سلام خاصة سنة ١٩٤٦-١٩٤٧ ولكن لم تحقق اي تقدم . وفي سنة ١٩٤٨ بدا الموقف بأخذ صورة خطيرة جدا .(١)
٦- الانقلاب المدعوم من الاتحاد السوفيتي الذي حدث في جيكوسلوفاكيا للخلاص من العناصر البرجوازية التي كانت تسيطر على السلطة في براغ وقد اثارت هذه الحركة الراي العام في الولايات المتحدة واوربا الغربية.
٧- فرض الاتحاد السوفيتي حصارا على برلين مما اثار مشكلات كبيرة بالنسبة للحلفاء في برلين .
٨- رفض الاتحاد السوفيتي ان يتعاون مع الولايات المتحدة ودول اوربا الغربية بصفة عامة في المشاريع التي وضعت لإعادة بناء اوربا اهمها مشروع(مارشال) .
٩- تحركت الاحزاب اليسارية والماركسية في فرنسا وبريطانيا في مهاجمة حكوماتها وأتهمتها بانها باعت نفسها للقوة الأمريكية الصاعدة .
١٠-شهد عام ١٩٤٨ اول اجتماع شيوعي عالمي وهو (الكومنفروم) مما اثار المزيد من المخاوف في الغرب، من ان الاتحاد السوفيتي يخطط لثورة عالمية لتحقيق الاشتراكية العالمية وبوسائل العنف ، وهذا ما انعكس على الاحزاب الشيوعية في غرب اوربا . (٢)
١١-دعم الاتحاد السوفيتي الثوار الشيوعين الصينين خلال الحرب الاهلية حتى انتصار الثورة الصينية والسيطرة على بكين في سنة ١٩٤٩، وكذلك بدا السوفييت يحققون الانتصارات في كافة المجالات .

ويقول الرئيس الامريكي ترومان عن السياسة الخارجية الامريكية: (اعتقد بان على الولايات المتحدة ان تلجا الى سياسة دعم الشعوب الحرة التي تقاوم مجالات الاستعباد التي تمارسها ضدها اقليات مسلحة او ضغوط خارجية . (٣)

---

(١) رياض الصمد، مصدر سبق ذكره، ص٧٦ .
(٢) محمود اسماعيل محمد ، ، مصدر سبق ذكره، ، ص٨-٩ .
(٣) الجنرال اميل وانتي ، فن الحرب من الحرب العالمية الثانية الى الاستراتيجية النووية ، ترجمة ،اكرم ديري والمقدم الهيثم الايوبي ، الطبعة الثانية ، دار القلم، بيروت ،١٩٨٤ ، ص٣٥٧ .

وفي تموز /١٩٤٨ بدا الخبراء والمستشارين الامريكان والكنديون يحضرون مجلس الدفاع بصفة مراقبين ، وبعد مفاوضات طويلة ومعقدة حسم الامر بعقد معاهدة شمال الاطلسي والتي نشرت نصوصها في ١٨/اذار/١٩٤٩،وتم توقيعها من قبل ١٢ دولة في ٤/نيسان /١٩٤٩ ومن خلال ذلك تم بناء حلف عسكري متكامل حقيقي في زمن السلم . (١)

واعتبرت الحرب الكورية اول صراع مباشر ادت اليه الحرب الباردة بلواول تحدي لحلف شمال الاطلسي بعد تأسيسه ، بالإضافة الى ان تلك الحرب اعتبرت اول نزاع مسلح عالمي وذلك بمشاركة (١٥) دولة قررت ارسال قوات للمشاركة في الحرب الكورية والتي سميت (العملية البوليسية) وبعد موافقة هذه الدول وضع قواتها تحت قيادة الجنيرال الامريكي ماك ارثر ، كانت بداية هذه الحرب بعد انسحاب القوات السوفيتية من القسم الشمالي في كانون الاول /١٩٤٨ بعد اعلان جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (كوريا الشمالية) بزعامة "كيم ايل سونج" اذ استطاع تشكيل جيش قوي كبير حديث العدة واساليب القتال وكانت حدود هذه الدولة حتى خط ٣٨ ° وقد حصلت على الشرعية وكانت تهدف تشكيل قاعدة ديمقراطية لتحديد الجنوب واعادة توحيد البلاد ، وفي ٢٤/ حزيران /١٩٥٠ بدات الحرب بعد اجتياز القوات الكورية الشمالية خط عرض ٣٨ ° متجه نحو الجنوب بهدف تحقيق الوحدة الكورية وهي حرب تحرير وطني واعادة توحيد شبه الجزيرة الكورية.ولم تكن كوريا الجنوبية اقل حماسا للحرب من كوريا الشمالية حيث اتخذ رئيسها سينجمان ري شعارا (الزحف نحو الشمال) لإعادة توحيد البلاد بالقوة ، وطلب من الولايات المتحدة الدعم العسكريبالإنجاز المهمة وانقاذ بلاده من خطر كوريا الشمالية .

اما على المستوى الدبلوماسي فقد كانت الحرب الكورية تشكل تحديا كبيرا للأمم المتحدة باعتبارها المظلة الدولية الحاميةللأمن الدولي ، وعقد مجلس الامن الدولي جلسة في ١٩٥٠/٦/٢٥ بغياب المندوب السوفيتي الذي اعلن ان بلاده لن تشارك في جلسات المجلس ، وذلك لان الصين الشعبية لم تحتل المركز الدائم الذي تحتله الصين الوطنية في مجلس الامن ، وان الاتحاد السوفيتي لن يعترف بشرعية اي قرار يتخذ بمشاركة مندوب الصين الوطنية ومع ذلك فقد عقد مجلس الامن جلسته بغياب مندوب موسكو والذي اعطى فرصة ذهبية استغلتها واشنطن للحصول على ما تحتاجه من مجلس الامن من دون الفيتو السوفيتي، وصدر قرار مجلس الامن الذي شجب الهجوم الكوري الشمالي ضد كوريا الجنوبية ودعا للانسحاب شمال خط ٣٨° ودعى القرار الدول الاعضاء في الامم المتحدة للتعاون مع واشنطن والتي استطاعت توظيف هذا القرار لخدمة استراتيجيتها وتشكيل تحالف دولي ضد الشيوعية وتحت راية الامم المتحدة وهذه السابقة الاولى . (٢)

---

(١) احمد نوري النعيمي، تركيا وحلف شمال الاطلسي، المطبعة الوطنية، عمان، ١٩٨١ ، ص١٦-١٧ .
(٢) ميلاد المقريحي ، تاريخ اسيا الحديث والمعاصر شرق اسيا الصين اليابان كوريا ، الطبعة الاولى، منشورات جامعة قار يونس ، بنغازي، ١٩٧٧ ، ص٢٨٧-٢٨٩ .

وعلى اية حال فان الحرب الكورية بالرغم من التحدي الذي كانت تشكله للنظام الدولي الجديد بعد الحرب العالمية الثانية من ناحية الامن والسلام الدولي فكان اول امتحان عسير لحلف الناتو واول صدمه للامم المتحدة واعتبرت اول حرب تقودها الولايات المتحدة وحلفائها بتفويض دولي من خلال قرار مجلس الامن في حزيران /١٩٥٠وتحت راية الامم المتحدة .

من ناحية ثانية فان هذه الحرب قد اندلعت في ذروة بروز الصراع بين الغرب والشرق (الحرب الباردة) وبنفس الوقت فان العملاقين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي السابق كان يمتلكان السلاح النووي فكان تحدي جدي في ذلك الوقت ، فمن خلال ذلك نلاحظ أن بريطانيا تعود تتحالف مع الولايات المتحدة وتجند الحلفاء الاوربيين للوقوف امام التحدي الشيوعي المتمثل بالاتحاد السوفيتي السابق والصين الشعبية ، وهذادليل انهلا حليف ولا صديق امام المصالح الدولية للبلدان التي يسعى ساستها الى اسعاد شعوبهم وجعلهم هم الاعلى في اية فترة زمنية مهما كلفهم الامر من تضحية او خسارة مادية .

كان تركيز الولايات المتحدة وبريطانيا ما بين نهاية ١٩٥٠ وحتى منتصف ١٩٥٢ على امرين اساسين هو ايقاف الزحف الاحمر الشيوعي نحو مناجم اليورانيوم والتي تقع في مناطق الحدود الفاصلة بين الكوريتين وهي كانت تشكل دافع للصراع ، ومن ناحية ثانية سعت الولايات المتحدة وحلفائها الى بناء القوة العسكرية الاوربية ضمن حلف الناتو ، كان السوفييتيحققون تطورا في بناء الترسانة العسكرية التقليدية والنووية وذهبوا ينشرون هذه الاسلحة صوب الحدود الفاصلة مع القارة الاوربية ، لينقلوا الصراع الى نقطة فاصلة من التهديد النووي مما دفع الولايات المتحدة إلى ان تحمل على عاتقها بناء القوة العسكرية النووية لحلف الناتو بعد تعثر وخيبات امل من حلفائها الغربيين الذين كانوا منهكين ماديا وغير قادرين على بناء هذا المشروع الاستراتيجي لضعف القدرة والامكانات المادية ، وقد باركت بريطانيا التوجه الامريكي وايدته معتبرة ان هذا المشروع هو الدرع الحصين والغطاء الامين لاوربا الغربية الحرة معتبرة ان الحرب القادمة ستكون مواجهة نووية ، وفي ١٢/نيسان/١٩٥٣ استجابت دول الناتو الاوربية لدعوة ايزنهاور لدعم بناء مشروع نووي لمواجهة الاتحاد السوفيتي . (١)

في ظل هذه المتغيرات السريعة منذ انضمت تركيا واليونان سنة ١٩٥٢ والمانيا الغربية سابقا سنة ١٩٥٥ الى حلف الشمال الأطلسي وهكذا ظهر للمرة الاولى في التاريخ تحالف للدفاع المشترك لتامين سلامة اكثر من (٣٨٠) مليون نسمة موزعين على اكثر من قارة في العالم الحر ومع تطور اسلوب الحروب الحديثة وبروز السلاح النووي الرادع يتبدل فأن الطرق القديمة لقيادة الحرب لم تعد مقبولة ، كما بدا المفهوم القديم للسيادة للخروج من مسالة القيادة العسكرية على اعلى مستوى بالنسبة للحلف / ومنظمة حلف الشمال الاطلسي عمليا متضمنا مجموعة سياسية واقتصادية وعسكرية وهي نوع من الدولة المتفوقة ، لذلك فأن هذه المنظمة اعطت مفهوما جديد للحرب والتحالف المتوقعة آنذاك والتي طبقت فيما بعد من اجل الدفاع عن امن ومصالح دول الحلف لذلك اعتنقت هذا المفهوم الاستراتيجي الدفاعي المتكامل . (٢)

---

(١) هيثم غالب الناهي ، السياسة النووية الدولية واثرها على منطقة الشرق الاوسط ، الطبعة الاولى ، دار العلوم الاكاديمية ،لندن، ٢٠٠٥ ، ص٥٧-٦٠

(٢) فرنان شنيدر، تاريخ الفنون العسكرية ، ترجمة فريد انطونيوس ، الطبعة الاولى ، دار منشورات عويدات ، بيروت، ١٩٧٠ ، ص١٢٥-١٢٩

المطلب الثالث :- العالم الثالث وتطور العلاقات الدولية

اما في الوطن العربي وفي شرق الاوسط بالتحديد باعتباره مركز الاحداث لاهميته الاستراتيجية ولكثرة الموارد ، فان دول العالم الثالث حيث لن تحقق نجاح او تقدم ملحوظ ، وذلك بسبب الهيمنة الاستعمارية التي فرضت على الشعوب في هذه الدول والتي اصبحت تابعة للدول الاستعمارية الاوربية خصوصا .

كان لبزوغ مصر كقوة نامية في النصف الاول من القرن التاسع عشر وظهور شخصية محمد علي الذي حكم مصر واجزاء من بلاد الشام والجزيرة العربية والذي احدث العديد من التغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في مصر والدول التي خضعت له ، وكانت الدول الاوربية تنظر لهذا الجزء المهم من العالم باعتباره طريق الشرق الاوسط الى الهند ، نمى وحفز الاطماع الاوربية في هذه المنطقة وبالذات التي بريطانيا كانت تهدف الى هيمنة والتوسع بذريعة حماية الطرق التجارية والمصالح البريطانية ، وكان لافتتاح قناة السويس عام ١٨٦٩م سببلاندفاع بريطانيا لاحتلال مصر عام١٨٨٢ واحكام سيطرتها على المنطقة لتتدفع بعد ذلك لاحتلال مناطق واسعة من الوطن العربي بالتقاسم مع حليفتها فرنسا لتعيد رسم الخارطة السياسية . (١)

وقد رافق هذه التطورات المهمة على الساحة العربية ظهور الحركة الصهيونية العالمية والتي نمت وترعرعت في اوربا حيث كانت تهدف الى تكوين وطن قومي لليهود تكون دولتهم في فلسطين ، وكان عراب هذه الحركة تيودور هرتزل والذي سعى جاهدا في لعب دورا مهما في اغراء السلطان عبد الحميد الثاني من اجل بيع فلسطين وسلخها عن الجسد العربي المسلم ، الا ان رفض السلطان هذه الرشوة والاغراءات قد اخر قيام الدولة الصهيونية في فلسطين على حساب الشعب العربي .

وفي اواخر القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين وصلت الدولة العثمانية الى اوج ضعفها حيث فقدت الجزائر ١٨٣٠ وتونس ومصر ١٨٨٢لصالح فرنسا وبريطانيا وظهر منافس فني على تركة الرجل المريض هي المانيا وظهور مشروع سكة حديد برلين بغداد الامر الذي دفع العثمانيين توثيق علاقاتهم مع المانيا ابان اندلاع الحرب العالمية الاولى والتي ادخلت العثمانيين حلفاء لها ، مقابل دفع بريطانيا وفرنسا العرب للثورة والتمرد ضد العثمانيين مقابل حصولهم على الاستقلال بعد الحرب ، بينما كانت معاهدة سايكس بيكو١٩١٦ اتت اكلها في تقسيم الوطن العربي بين بريطانيا وفرنسا ، ليدخل العرب باستعمار جديد اكثر وحشية وهيمنة ، وكان وعد بلفور ١٩١٧ الاشارة للصهاينة بتأسيس الدولة على الارض العربية وهذا ما ثبت سنة ١٩٤٨ . (٢)

---

(١) ابراهيم شريف ، الشرق الاوسط ،شركة دار الجمهورية ،بغداد، ١٩٦٥ ،ص٧٥-٧٦ .
(٢) خليل ابراهيم الناصري ، التطورات المعاصرة في العلاقات العربية التركية ،مطبعة الراية ،بغداد، ١٩٩٠ ،ص٢٩-٣١ .

وبعد ان وضعت الحرب العالمية الاولى اوزارها سنة ١٩١٨م افاق العرب من حلم الاستقلال الى يقظة الاحتلال المدبرة ، بين فرنسا وبريطانيا بالإضافة الى نظام دولي جديد لا يملكون به اي وجود ، وبالمقابل ظهرت دولة كبرى جديدة هي الاتحاد السوفيتي الذي بشر العالم بنظرية اجتماعية اقتصادية سياسية هي الاشتراكية وفكر جديد هو الماركسية الاممية والتي تعلقت بها الشعوب المستعبدة والتي حلمت بها منذ اواسط القرن التاسع عشر . الا ان الدول الاستعمارية وجدت من الماركسية الخطر القادم لانه سوف يحرك الشعوب المغلوبة على امرها في العالم الى الثورة والتحرر والانعتاق من الاستعمار وبالأخص بلاد الشرق الاوسط التي توزعت لقما سائغة في افواه المنتصرين في الحرب بالدرجة الاولى وظلت هذه الاوضاع المأساوية بالعالم العربي مستمرة حتى الحرب العالمية الثانية .

لقد شكلت منطقة الشرق الاوسط اهمية سوقية للحلفاء اثناء الحرب من خلال العمليات اللوجستية التي استخدمها الحلفاء لدعم الاتحاد السوفيتي بالأسلحة والمؤن عبر خطوط النقل المار بهذه الدول ، ولأول مرة تصل قوات امريكية الى منطقة المياه الدافئة وهكذا بدات تتوضح الاهمية الجيو استراتيجية حيث كانت موقع لقاء بين المتناقضين في طهران عام ١٩٤٣م بين روزفلت وتشرشل وستالين للخلاص ، من هذا العدو المشترك ، لكن في حقيقة الامر كان مجرد اتفاق الاضداد ما لبث ان تلاش بعد هذه الحرب ليتقسم العالم ما بعد الحرب العالمية الثانية الى ثنائية قطبية متضادة . (١)

لقد كان اهم المتغيرات الدولية بعد عام ١٩٤٥ هو ظهور نظام دولي جديد مبني على ركام حرب كونية ادت الى تدمير كل اوربا تقريبا مما اخرج بريطانيا العظمى وفرنسا من المعادلة الدولية وافول نجميهما وبزوغ قوتين جديدتين تحكمان بقوة السياسة الدولية ، مما ولد ثنائية قطبية اسست مفهوم الحرب الباردة وسباق التسلح الجديد كان اخطر من الماضي هو السلاح النووي ليكون هو الرادع لكل قطب ، وظهر كذلك صراع جديد ولكن مختلف هذه المرة وهو الصراع الايديولوجي بين الفكر الرأسمالي ويقابله الفكر الاشتراكي الماركسي الاممي او الشيوعي ، مع ظهور المنظمة الدولية المتمثل بالأمم المتحدة الحامي الجديد للأمن والسلام الدولي . وبدأت الدول الاستعمارية في بداية الحرب الباردة بتسليم التركة الاستعمارية شيئا فشيئا الى الزعيم الجديد لحامل لواء الحرية والديمقراطية اي الولايات المتحدة باعتباره الخليفة الرسمي لهذه الدول وليقينها بانها غير قادرة على المطاولة بهذا الصراع الجديد ، اما الجانب الاخر فقد سعت الكتلة الاشتراكية المتمثل بالاتحاد السوفيتي بدعم حركات التحرر لدول العالم الثالث وتقديم المساعدات لكل الثورات الوليدة لأجل الخلاص من الاستعمار وقيوده ، وبدا التنافس بين العملاقين على مناطق الطاقة الا وهي منابع النفط ولهذا ازدادت اهمية الشرق الاوسط وخصوصا منطقة الخليج العربي بعد اكتشاف النفط فيها ، ولهذا سعت الولايات المتحدة منذ خمسينات القرن الماضي لوضع اليد على هذه المنطقة المهمة ودعم نظمها السياسية من خلال التواجد العسكري . (٢)

---

(١) جورج كبرك ،الشرق الاوسط في اعقاب الحرب العالمية الثانية ،ترجمة ، سليم طه التكريتي وبرهان عبد التكريتي ، الجزء الاول ،الطبعة الاولى ،مطبعة المعارف ، بغداد ١٩٩٠ ،ص٦-٧ .

(٢) بيتر مانغولد، تدخل الدول العظمى في الشرق الاوسط، ترجمة ، اديب يوسف شيش ،دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ،دمشق ، ص٨٠-٨٦ .

ومع اتضاح الهيمنة الأمريكية في منطقة الخليج العربي والشرق الاوسط ورجحان ميزان القوة لصالحها ، فقد بسطت سيطرتها على الثروة النفطية للمملكة العربية السعودية باعتبارها الاضخم في العالم من خلال شركة (ارامكو) وتوسعت بعد ذلك في عام ١٩٥٤ لتضم شركة (انكلو – ايرنيان اوبل) وتحويلها الى كونسرت وهي مؤسسة تجارية وانتاجية متعدد الاختصاصات اي مدت نفوذها للنفط الايراني وبعد ذلك امتدت لابتلاع النفط العراقي ، ان اتفاقيات الامتياز النفطي للشركات الامريكية وبعض الشركات الاوربية جاءت لصالح الرأسمال الاحتكاري الاجنبي واصبحت جدارا متبعا بوجه اي شركة خارج الكارتل النفطي تطمح للوصول الى نفط الشرق الاوسط ، وعليه فان شروط الامتياز النفطي كانت بجهودها الحقيقي شروط نهب استعماري حديث على يد الرأسمالية والامبريالية .

لقد حققت دول الاستعمار الجديد المتمثل بالاحتكار، فائض نفطي خلال خمسينات وستينات القرن الماضي وتحول اسلوب الهيمنة النفطية الى اسلوب سياسي حازم ضد اي دولة في الشرق الاوسط تحاول كسر القيود والتحرر من هذا الغول الذي ينهب شعوبها ، لذلك شنت الولايات المتحدة وبريطانيا حروب ومؤامرات او اعمال تخريب ضد الانظمة التقدمية والثورية التي حررت شعوبها في تلك الفترة ، فمثلا عندما اممت حكومة مصدق الشرعية في ايران شركة (انكلو – ايراتبانكوميانى) البريطانية عام ١٩٥١م ، فقد اعتبرت بريطانيا من جانبها النفط الايراني المصدر نفطا مسروقا ورفضت شراءه وتدخل الاسطول البحري البريطاني يتصدى لحاملات النفط الايراني لمنعها من اكمال طريقها ، وفي نهاية المطاف قامت وكالة المخابرات الامريكية بتنظيم انقلاب عسكري بتعاون مع الجنرال زاهدي واطيح بحكومة مصدق الثورية الشرعية . (١)

وبنفس الاتجاه فان احد اهم المهمات الاساسية لحلف بغداد (السنتو) هو حماية المصالح الاستعمارية سنة ١٩٥٥ بما فيها حماية امتيازات الكارتل النفطي ، وكذلك الحال بشن بريطانيا وفرنسا واسرائيل العدوان الثلاثي ضد مصر عبد الناصر عام ١٩٥٦ بعد تأميم شركة قناة السويس ، ونفس الحال تدخل الولايات المتحدة وبريطانيا في الحرب الاهلية في اليمن الشمالي السابق دون امتداد المد الثوري الى المملكة السعودية المنتج الاكبر للنفط في الخليج العربي والشرق الاوسط . (٢)

وفي سبعينات القرن العشرين في عهد الرئيس كارتر انشئت الولايات المتحدة قوات التدخل السريع كان هدف هذه القوات هو حماية منابع النفط في منطقة الخليج العربي من عدوان وخصوصا عندما استخدم النفط سلاح في المعركة في حرب ١٠/ رمضان او ٦/اكتوبر /١٩٧٣ عندما أوقفت الدول العربية النفطية تصدير النفط للسوق العالمية الامر الذي ولد صدمة وزلزال اقتصادي عالمي ولذلك كرست واشنطن تواجدها العسكرية الثابت في الخليج العربي لتامين مصالحها.(٣)

---

(١) الكسندر بريماكوف ، نفط الشرق الاوسط والاحتكارات الدولية ،ترجمة، بسام خليل ،الطبعة الاولى ،دار الف باء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، ١٩٨٤ ،ص٢٩-٣٣ .

(٢) جهاد صالح العمر ، حركات التحرر في العالم الثالث ،مطبعة جامعة البصرة ،البصرة ، ١٩٨٨، ص٣٠ .

(٣)جيفري ريكورد،قوات الانتشار السريع والتدخل العسكري في الخليج العربي ،ترجمة ، د. مرتضى جواد باقر ،مطبعة جامعة البصرة ،البصرة ، ١٩٨٣ ،ص٤٨-٥٠ .

وبالرغم من ان دول العالم الثالث في خمسينات وستينات القرن العشرين عبارة عن بركان ثائر ومشتعل ضد قوى الاستعمار والامبريالية العالمية ، الا ان الاتحاد السوفيتي السابق كان له الدور الفعال والاساسي في دعم كافة تلك الحركات الثورية التقدمية سواء في اسيا او افريقيا او في امريكا اللاتينية ، بالمقابل كان للقوى الغربية الاستعمارية مخلفات وتأثيرات على دول العالم الثالث بعد مرحلة الاستقلال فكان التخلف والامية والضعف الاقتصادي بالإضافة الى بعض التناقضات الداخلية دورا في ذلك ايضا ،لذا حرصت القوى الاستعمارية على تعميق الانقسامات داخل الشعب الواحد من خلال تشجيع الحركات الانفصالية ، كما عمد الاستعمار الغربي الى المحافظة على ضمان التبعية الفعلية وخاصة الاقتصادية منها حيث ربط هذه الدول بالديون والقروض الاجنبية او من البنك الدولي او اسلوب الانقلابات العسكرية لتكون انظمة هذه الدول تحت الهيمنة الاستعمارية فأفريقيا مثلا تعاني من مشكلة الديون منذ مرحلة الاستقلال وحتى القرن الحادي والعشرين بالإضافة الى حزمة من المشكلات زادت من فقر تلك الشعوب مثل البطالة والنمو السكاني السريع ومشكلة الجفاف والحروب الاهلية ومشكلة التعليم والمشكلات الادارية في ادارة مؤسسات الدولة وتخلف الصناعة والتقدم التكنلوجي . (١)

ومن المشكلات السياسية في دول العالم الثالث بعد التحرير والاستقلال هي شكل نظام الحكم والتبادل السلمي للسلطة ، والتعددية الحزبية وطريقة العمل السياسي الديمقراطي حيث فشلت النخبة الصغيرة التي كانت متأثرة بالفكر الليبرالي والتي اعتقدت أن استنساخ التجارب التعددية الحزبية الغربية في العمل السياسي كحل لنوع وشكل الحكم للنظام السياسي لبلدانها.(٢)

لقد دفع وجود بعض الاستثناءات النادرة التحرك صوب الاتجاه الاخر اي نحو نظام الحزب المهيمن او بالتخلي كلياعن نمط التعددية واختيار نظام الحزب الواحد او الحزب القائد . ويمكن الاشارة الى بعض الدول الاسيوية التي نجحت في التعددية مثل الهند وماليزيا وسنغافورة ، اما في امريكا اللاتينية فان عدم استقرار التعددية يعود الى الانقلابات العسكرية التي أدت لوجود تعددية شكلية بوجود حزب مهيمن مثل الحركة البيرونية في الأرجنتين او الحزب الثوري المؤسس في المكسيك او حزب ارنيا ثم الحزب الاشتراكي الديمقراطي في البرازيل او حزب كولورادو في بارغواي . (٣)

---

(١) ابراهيم خليل احمد وعوني عبد الرحمن السبعاوي ، تاريخ العالم الحديث ، مطبعة جامعة الموصل، ١٩٨٩ ، ص٦٤-٦٧

(٢) رياض عزيز هادي ، المشكلات السياسية العالم الثالث ، الطبعة الثانية ، بيت الحكمة ، بغداد ، ١٩٨٩ ،ص٢٣٨-٢٤٠ .

(٣) رياض عزيز هادي ، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية ، الطبعة الاولى ، دار الشؤون الثقافية العامة ، افاق عربية ، بغداد ،١٩٩٥ ، ص٣٩-٤٠ .

وبعد اتساع حركات التحرر وحروب الاستقلال في دول العالم الثالث وما نتجت عنها من سياسة الاستقطاب الدولي واعتماد استراتيجية الحرب بالنيابة والتي تميزت بها العلاقات الدولية بين العالم المتقدم ودول العالم الثالث ، ظهرت قضية ثانية اذ تمثلت بازدياد الحاجة للتسلح والسعي للحصول على التقنية الحربية والمعدات والاسلحة التقليدية والمتطورة ، حيث اصبحت هذه الدول تشكل ٧٠% من مستوردي السلاح في العالم ، ففي سبعينيات القرن الماضي ومع توجه القوى العظمى وفق مبدا نيكسون لوضع وكيل اقليمي لحل المشاكل الاقليمية فمثلا ايران شرطي الخليج العربي ، واسرائيل قاعدة امريكية متقدمة في شرق الاوسط وكذلك المنهج الاستراتيجي السوفيتي حيث وضع كوبا الحليف المتقدم في امريكا اللاتينية واثيوبيا في افريقيا ، ان هذا التوجه حول العالم الثالث الى سوق رائج وكبير لشراء الاسلحة المتقدمة ووضع اساس للتنافس والتسابق في التسليح بين دول العالم الثالث لتحقيق توازن للقوى في المناطق الاقليمية . (١)

وقد اتصفت السياسة الخارجية الأمريكية منذ سنة ١٩٦٨ بعد اعلان بريطانيا نيتها الانسحاب منطقة المحيط الهندي لتفسح المجال للولايات المتحدة لتحل في هذه المنطقة حسب الاهمية الاستراتيجية التي تضمنها مبدا نيكسون من خلال الاهتمام بمنطقة المحيط الهندي ثم الاهتمام في منطقة الشرق الاوسط وفي منطقة الخليج العربي في عام ١٩٧٠ لتكون هذه المنطقة بؤرة الاهتمام الامريكي مع عام ١٩٧٣ ، اي جاء متزامن مع الانسحاب البريطاني من الخليج العربي والذي ابدت في حينها ادارة نيكسون الامريكية قلقها المتزايد حول الاستنزاف السريع الاحتياطي العالمي من النفط ، ولهذا كلف البيت الابيض لجنة دراسة مواضيع الطاقة في عام ١٩٧١ للتأكيد لحلفاء واشنطن في اليابان واروبا الغربية على اهمية النفط القادم من الخليج العربي وبالتالي منحت واشنطن اولوية لإيران وبدرجة اقل للملكة العربية السعودية للسياسة المستقبلية الامريكية من خلال التطورات المتعلقة بالنشاط البحري وسير الملاحة ، فمثلت هاتين الدولتين منذ سنة ١٩٧١ (العمودين التوأمين) للمصالح الامنية الغربية في منطقة الخليج العربي ولهذا اعطت امريكا ايران بين عامي ١٩٧١و١٩٧٣ دورا اقليما باعتبارها قوة متوسطة موالية للغرب حسب راي واشنطن . (٢)

شكلت حرب ٦/أكتوبر /١٩٧٣ وقد شكلت اهمية ومفترق طرق ولما سبقها من احداث على مستوى السياسة الاقتصادية والنفطية تحديدا حيث كان لقرار تأميم النفط العراقي سنة ١٩٧٢ وكذلك ليبيا ، حيث استخدم العرب النفط كسلاح في المعركة خلال قرار وزراء النفط العربي في ١٩٧٣/١٠/١٧ ثم ١٩٧٣/١١/٤ والذي اوقف تدفق النفط الى الولايات المتحدة وهولندا والدول التي ساندت اسرائيل في تلك الحرب ، فبرز دور سلاح النفط في هذه المعركة حيث لعب دورا مهما في سيادة القانون الدولي في العلاقات الدولية ، بعد ان عجزت الامم المتحدة عن اجبار اسرائيل باحترام وتطبيق مقرراتها وكذلك صمت الولايات المتحدة واوربا الغربية المساند للتوسع الاسرائيلي في الاراضي العربية لقد كانت هذه الخطوة نقطة التحول التي أبرزت اهمية النفط العربي في العلاقات السياسية الدولية . (٣)

---

(١) مجموعة باحثين ، التسلح في العالم الثالث ، بيت الحكمة ، بغداد ، ١٩٨٨ ،ص٦٣-٦٤ .
(٢) لاري بارمن وايان كلارك ، المحيط الهندي في السياسات الدولية ، ترجمة، جلال محمد مهدي ، مطبعة دار الحكمة ، البصرة ،١٩٩١، ص١٣٨-١٤٣-١٤٨ .
(٣) محمد ازهر سعيد السماك ، الجغرافية السياسية ، دار الكتب للطباعة والنشر ، الموصل ، ص٢٤٠ .

ان تحليلا واقعيا لتطور الاستراتيجية الامريكية على المستوى الدولي يشير بان الأهداف الاستراتيجية المركزية منذ بداية الحرب الباردة هي دعم حلفائها في أوربا الغربية واليابان وفي فترة لاحقة كوريا الجنوبية ، وقد كشفت في وقت مبكر بان الامن الاقليمي لمناطق الشرق الاوسط وجنوب شرق اسيا وافريقيا سيؤثر على امن الحلفاء في أوربا وشرق اسيا وحتى الولايات المتحدة ، لذلك فان الاستراتيجية الدفاعية الامريكية ركزت على ضرورة توسيع المهام العسكرية في اصقاع المعمورة ، وبالرغم من التفوق اللوجستي الامريكي بصورة فائقة والذي يمكنها من نقل قواتها بشكل سريع الى مناطق النزاعات بفضل قواتها البحرية والجوية بالإضافة للتفوق النووي لفترة وجيزة ، لكن حينما تمكن السوفيت من تطوير قدرتهم النووية ثم استعادة التوازن الاستراتيجي الدولي لكون ان السوفتين كانوا تقليدا متفوقين ، وهكذا دخل سباق التسلح الاستراتيجي بين العملاقين مراحل جديدة لكنها انعكست على النفقات الدفاعية اذ اخذت في الارتفاع حتى وصلت في ثمانينات القرن العشرين الى مئات المليارات ، وعليه فقد استنتجت واشنطن في العقد السابع من القرن الماضي ان احتواء المد الشيوعي خارج الناتو لم يكن مجدي ، فاصبح التفكير الامريكي . يدعو الحلفاء الغربين واليابان وكوريا الجنوبية وتايوان إلى المساهمة بالنفقات الدفاعية ، ولهذا توصلت الولايات المتحدة لازدهار اقتصادي بفضل المظلة الامنية الامريكية التي وفرتها لحلفائها ، وهذا ما دفع القوتين الكبيرتين في نهاية المطاف بعد اليقين من ان سباق التسلح لم يحقق النصر من خلال المجابهة النووية وعليه توصل الطرفان في عام ١٩٧٢ الى اتفاقيات (سالت) للحد من الأسلحة الإستراتيجية . (١)

لقد أرست تلك الاتفاقيات مبدا التكافؤ الاستراتيجي بين القوتين الشرقية والغربية كما ادت الى ولادة سياسة الوفاق الدولي والتي اظهرت درجة من التفاهم بين العملاقين حول العديد من القضايا الدولية ،وادت حالة التكافؤ النووي النسبي التي سادت بين موسكو وواشنطن الى تكريس الردع المتبادل لعلاقات القوى الاستراتيجية بينهما ، فسارت الولايات المتحدة منذ ستينات القرن الماضي معتمدة مفهوم الردع كمنطلق لعقيدتها القتالية النووية واغراض قواتها الهجومية الاستراتيجية ،ولهذا فان الهدف الاستراتيجي المعلن للقوة الامريكية منذ ذلك الحين هو عدم الخوض حرب نووية من خلال ردع الخصم من شن الحرب ، وهذه كانت توجيهات الادارات الامريكية المتعاقبة طالما كانت القدرة الكافية لحرمان الطرف الاخر من احراز النصر في ايام الحرب الباردة . (٢)

وقد أبرزت الحرب العراقية – الايرانية اهمية مسالة امن الخليج العربي بالنسبة للقوى الغربية والمحلية على حد سواء طيلة الثمان سنوات التي استمرت خلالها الحرب ، وتبلورت بعض ملامح التغيرات في علاقات القوى داخل المنطقة ، فكان الدور الامريكي فيها ذا شأن هام في تقرير مستقبل المنطقة الامني ، الا ان الثوابت التي تشكل اطارا عاما للمفهوم الغربي حيال امن الخليج العربي باعتبارها منطقة هامة جدا للولايات المتحدة من الناحية الاقتصادية والاستراتيجية ويجب اتباع وضمان ما يلي : احتواء القوة السوفيتية ضمن حدودها ، واستمرارية تدفق النفط وكيفية الوصول اليه ، واستمرار حرية السفن والطائرات الامريكية بالتحرك من والى المنطقة . (٣)

---

(١) نبيل زكي احمد ، في الاستراتيجية الدولية ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ،١٩٨٦ ، ص١٠٣-١١٢ .

(٢) حسين اغا واخرون ، الاستراتيجية الامريكية الجديدة ، الطبعة الثانية ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت، ١٩٨٤ ،ص٥٤-٥٥ .

(٣) حسين اغا واخرون ، الوجود العسكري الغربي في الشرق الاوسط ، الطبعة الاولى ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت، ١٩٨٢، ،ص٣٩-٤٠ .

كان العقد الثامن من القرن الماضي يمثل مرحلة مهمة في النظام الدولي الذي كان يحكم السياسة الدولية ، وبالرغم من ان العالم كان محكوما بسياسات دولتين تمتلكان قدرات وامكانات ضخمة ادت الى انقسام العالم الى شرق وغرب والى كتلتين مختلفتين بالإيديولوجيا ومعسكرين متناحرين هما حلف وارشو وحلف الناتو ، بدا العالم يشهد انتشار الشركات المتعددة الجنسية وظهور تنامي المنظمات الدولية والإقليمية والتي تؤدي وظائف متعددة ومهمة في جميع المجالات . (١)

كان الاتحاد السوفيتي يمر في نهاية ثمانيات القرن الماضي بمرحلة حرجة وخطره من خلال الترهل في مؤسسات إدارة الدولة والضعف بالاقتصاد السوفيتي ، وغموض حقيقة الرئيس السوفيتي ميخائيل غورباتشوف الذي حكم ١٩٨٥-١٩٩١ وطروحاته الدولية الجديدة في ذلك الوقت ، كانت المقولة "باننا جميعا في كل اطراف المعمورة يجب اما ان نعيش سوية او نذهب جميعا ، ويجب السعي الجدي الحثيث لتخفيف الحسابات القائمة بين الكيانات الدولية على اختلافاتها بدرجة مقبولة ، فكانت الولايات المتحدة تلوح بالأفق الى حدوث متغيرات كبرى جديدة سيتمخض عنها ولادة نظام دولي جديد سيحكم العلاقات والسياسة الدولية . (٢)

وقد ظهر في بداية انهيار الاتحاد السوفيتي من خلال انخفاض التوتر في جبهات المواجهة بين العملاقين وكانت تظهر منذ تفكك حلف وارشو وخروج دول أوربا الشرقية من السرب السوفيتي وانفراط اواصر هذا الحلف كذلك سقوط جدار برلين عام ١٩٨٩ الذي كان العلامة البارزة لانتهاء الحرب الباردة وانهيار الستار الحديدي وخروج دول البلطيق من المنظومة السوفيتية عام ١٩٩٠، بدأت تظهر معالم النظام القادم وتتبلور اشكاله فوجدت الولايات المتحدة القوة الاحادية متصدرة وبدون منافس لوجودها الكوني ومدركة بانها القوى العظمى الوحيدة في العالم لذلك منذ هذه اللحظة وضعت لنفسها اهداف لأحكام سيطرتها الدولية لتبرز حقائق جديدة على المسرح الدولي ولعل اهمها :

١- تراجع وغياب الدور السوفيتي في السياسة الدولية وهذا ماتم تلمسه ابان حرب الخليج الثانية ١٩٩٠ بل كان دوره ضبابيا .
٢- ادى تفكك الاتحاد السوفيتي الى حدوث فوضى داخلية بالاتحاد الروسي الدولة الوليدة ، وتراجع الدور الروسي في كافة المجالات ومواقع النفوذ والتأثير الدولي فتنازل عن مواقعه في المحيط الهندي وعن حلفائه في اليمن والبحر الاحمر والقرن الافريقي .
٣- ادت الفوضى الداخلية الاقتصادية والاجتماعية في روسيا الى فقدانها لأسواقها التقليدية بالرغم من استمرار علاقاتها التسليحية مع الهند وايران .
٤- ان انحسار الدور السياسي الروسي في المحافل الدولية ادى الى تفرد الولايات المتحدة بالقرار السياسي الدولي هذا من خلال فترة الحصار ضد العراق وتدخلاتها في القارة الافريقية وشبة القارة الهندية وإندونيسيا ، ولم يبقى دورها الا في علاقاتها التجارية التسليحية بل وحتى فقدت دورها وحلفائها في منطقة البلقان . (٣)

---

(١) عبدالخالق عبدالله ، العالم المعاصر والصراعات الدولية ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ،١٩٨٩ ،ص٣٦ .
(٢) حسن البزاز، القوى العظمى بين شريعة الغاب وصراع الفيلة ، الطبعة الاولى ،دار الشؤون الثقافية العامة بغداد، ١٩٨٨ ،ص١٣٥-١٣٦ .
(٣) عبدالوهاب القصاب ، المحيط الهندي وتأثيره في السياسات الدولية والاقليمية ،بيت الحكمة ، بغداد، ٢٠٠٠ ، ص٢٦٦-٢٨٦ .

المبحث الثاني : القانون الدولي العام وتشكيل النظام الدولي

شكلت نهاية الصراع الايديولوجي بين الشرق والغرب، نهاية الحرب الباردة والتي استمرت زهاء نصف قرن من الزمان لقد دفعت احدى تلك الحرب الدول الى الاعتماد على نفسها حيث كانت الكثير من الدول تعتمد على القوتين الدوليتين آنذاك في معالجة الكثير من قضاياها السياسة والاقتصادية والامنية والتسليحية ، وسارت العديد من الدول خلف المساعدات الاقتصادية والمنح المالية التي كانت تقدمها الدول الغنية او صاحبة القرار على المستوى الدولي ، ولكن سرعان ما توقفت او اختفت هذه المساعدات السخية بعد انتهاء وانجلاء الحرب الباردة كون هذه الدول فقدت اهميتها الاستراتيجية . لقد سطع النظام الدولي الجديد والتي كانت الولايات المتحدة تبشر بقدومه منذ اواخر العقد الثامن والذي يجب ان يحكمة قطب اوحد يكون لاعبا ومهيمنا على الساحة الدولية . (١)

اعتبر الكثير من السياسيين ان النظام الدولي الجديد هو نظاماً امريكيا ، فقد لعبت خارجيتها دوراً بتحريك المنظمة الدولية المتمثل بالأمم المتحدة من خلال ميثاقها التأسيسي والاجراءات القانونية التابعة لها ، وكان اسلوب التدخل الاممي لأغراض انسانية او لغرض الامن والسلم الدوليين ، وفقا للفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ومجلس الأمن الدولي والذي يخول اتخاذ التدابير اللازمة بما في ذلك استخدام القوة العسكرية ، في حال وقوع تهديد للأمن والسلم الدوليين ، وقد كان هذا الفصل مجمد طيلة ايام الحرب الباردة بسبب استعمال حق النقض (الفيتو) من قبل احد الدول دائمة العضوية . (٢)

---

(١) حسين علي ، سيادة الدول بين تسيس القانون وقوننة السياسة ، الطبعة الاولى ، الهيئة العامة السورية للكتاب ، دمشق ،٢٠٠٩ ، ص٦٧-٦٨

(٢) المصدر نفسه ، ص٦٨ .

المطلب الأول : القانون الدولي العام ودوره في توظيف ماهية النظام الدولي .

كان مصطلح النظام الدولي محلا للنقاش والتحليل والتوصيف تناوله الكثير من المفكرين وعلماء السياسة الذين اثروا المكتبات بما توصلوا اليه من معان وتعاريف . فقد عرفه (هولستي) : بانه تجمع يضم هويات سياسية مستقلة ، قبائل مدن –دولة ، اما او امبراطوريات تتفاعل فيما بينها بتواتر معقول ووفقا لعمليات منظمة . اما (كنيثبولدنك) فاعتبره:- مجموعة من الوحدات السلوكية المتفاعلة التي تسمى اما او دولا والتي يضاف اليها احيانا بعض المنظمات فوق القومية ، وكل وحدة من هذه الوحدات السلوكية يمكن ان توصف بالمتغيرات المترابطة التي يفترض وجود علاقة معينة فيما بينها ،ويرى (مورتن كابلان) النظام بانه مجموعة من المتغيرات المترابطة فيما بينها والمتميزة عن محيطها وتستند على قواعد سلوكية تميز العلاقات الداخلية القائمة على مجموعة من المتغيرات الفردية عن تجمع المتغيرات الخارجية . ويقول (ديفيد استون) ان النظام يمكن اعتباره جسرا من التفاعلات ذات الحدود الخاصة التي تحيطها نظم اجتماعية تؤثر بشكل مستمر . وبنفس المعنى فيعرفه (جوزيف فرانكل) حيث يشير الى ان النظام الدولي هو مجموعة من الوحدات السياسية المستقلة تتفاعل بشكل منظم ، وعد النظام العملية التفاعلية وتكرارها بين وحدات النظام شرطا رئيسيا لوجوده فاذا لم يكن التفاعل بين الوحدات السياسية مكررا ومنتظما فإننا لا نستطيع التحدث عن النظام . اما الدكتور (مازن الرمضاني) فقد عرفه اجتماع وحدات سياسية مستقلة تتفاعل مع بعضها في ضوء عمليات منسقة متكررة وشبة متكررة . (١)

وفي ضوء ما تقدم نجد ثمة علاقة تفاعلية ما بين مقومات الدولة المادية والمجتمعية ودورها الفاعل على المستوى الخارجي من خلال القوة التي توفرها ، ولذلك فان هناك ترابط الى درجة كبيرة بكيفية ادراك صانع القرار السياسي لتلك العلاقة وكيفية توظيفه لقدرات دولته في ضوء المتغيرات الخارجية الواقعة في المحيط الخارجي وهذا يرجع الى ما تمتلكه الدولة الفاعلة بالنظام الدولي من القوة والقدرة والذي يولد ما يلي :-

١- اعمال التأثير او النفوذ وهي عملية تأثير في غيرها من الدول .
٢- الامكانيات في توجيه التأثير او النفوذ بالاتجاه الصائب .
٣- الاستجابة لعملية التأثير . (٢)

---

(١) عبد القادر محمد فهمي ، الصراع الدولي وانعكاساته على الصراعات الاقليمية ، الطبعة الاولى ، بيت الحكمة بغداد ، ١٩٩٠ ، ص٧٨-٧٩ .
(٢) عبد القادر محمد فهمي ،دور الصين في البنية الهيكلية للنظام الدولي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ، ٢٠٠٠ ،ص١٤-١٥ .

ويشير الرئيس السوفيتي السابق ميخائيل غورباتشوف الى النظام الدولي الجديد موضحا الى ان المؤسسات الخاضعة للقانون الدولي تحتاج بأكملها الى مراجعة وتحديث ذاتي استجابة للمتغيرات الدولية ، كون القواعد الحالية للقانون الدولي التي تمت صياغتها سابقا ولاحقا لا تلبي متطلبات المرحلة الحالية . ويضيف ليس هناك على سبيل المثال نظام مستقر ومؤسس جيد لقانون دولي ، وهذا الوصف الى قضايا حقوق الانسان والاقليات وعلاقة الشعب وسيادة سلطة الدولة ، وذلك للحاجة الماسة الى قراءة جديدة لمفهوم السيادة الوطنية اي التمسك بمبدأ السيادة ولكن دون ان تكون مطلقة ، ويشدد لا بد من التأييد والدعم من المجتمع الدولي لمنظمة الامم المتحدة وبالأخص من الدول الكبرى وان لا تحول هذه الدول اي العظمى هذه المنظمة الى اداة لتبرير وتغطية افعال وتصرفات الدول الكبرى .ويعرف النظام الدولي الجديد حسب راي الرئيس السابق غورباتشوف : هو قدرة المجتمع الدولي على القيام بضبط النفس والسيطرة على نفسه ، وقدرته على الاستجابة الملائمة والمنظمة مسبقا للتعامل مع متطلبات عالم متغير مع احتفاظه في الوقت ذاته بقدرته على تحقيق توازن بين مصالح الشعوب والدول . (١)

لقد انتشر استخدام مصطلح النظام العالمي الجديد وتداوله الكثير من الباحثين عرضا وتحليلا ، وقد ذهب فريق الى اعتبار ان هذا النظام ما هو الاخدعةوتزيف للذات لأنه لايزال يعتمد على معيار توازن القوى والمصالح بين القوى المهيمنة في النظام الدولي والذي يحكم المرحلة الحالية نظام امريكي في المقام الاول وغربي في المقام الثاني وتستخدم في سياقه غطاء الشرعية الدولية لإعادة صوغ المبادئ القديمة في شكل وهيئة حديثة ، الا ان هناك فريق يرى ان هناك مجموعة من التحولات والمتغيرات التي يشهدها العالم في الوقت الراهن سيكون من شانها تبلور نظام دولي جديد، لكن هذا النظام لم يتبلور بصورة نهائية بعد لكون المرحلة انتقالية يزول فيها نظام دولي قديم ويشرق منها نظام دولي جديد ،ان وصف النظام الدولي الجديد سيكون افضل من النظام الثنائي الذي ساد بعد الحرب العالمية الثانية حتى عام ١٩٩١ ، والذي يشير بالخلاص من الرعب النووي وسيادة السلام والامن الدولي والذي سيدخل الرفاهية والحرية وحقوق الانسان والعدالة وحكم القانون ، والقدرة على تمكين تحقيق اهداف القانون الدولي لأجل السلام الدولي ، غير ان الواضح بعد ان تكشفت الوقائع التي اثبتت ان هذا النظام لم يكن الاشعارا سياسيا وضع لكسب التأييد للتخطيط الامريكي على المستوى الدولي ولتوظيف الشرعية الدولية لخدمة المصالح السياسية الامريكية وشرعنت هيمنتها في حقبة ما بعد الحرب الباردة . (٢)

---

(١) ميخائيل غورباتشوف ، النظام العالمي الجديد ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي، ١٩٩٨ ، ص١٣-١٤ .

(٢) ثامر كامل محمد ، الاخلاقيات السياسية للنظام العالمي الجديد ومعضلة النظام العربي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي، ٢٠٠٨ ،ص١٧-١٩ .

ان امكانات القوة الشاملة التي في حوزة الولايات المتحدة قد منحها الضوء الاخضر في ممارسة دورا كبيرا ومباشرا في التفاعلات السياسية التي تحدث على المستوى الدولي الامر الذي عزز مكانتها وموقعها كدولة قائدة ومهيمنة في النظام الدولي الحالي ، وهذا الامر نابع من ادراك واشنطن بعد الحرب الباردة ان الاوضاع مهيأة لأخذ المبادرة والسبق في صياغة نظاما دوليا جديد يتماشى مع فكرها الهادف لخدمة المصالح القومية الامريكية فشكل النظام الدولي الحالي يمثل المرحلة الانتقالية التي تتميز بعدم وجود قطب وحيد مسيطر سيطرة مطلقة ، ولكن وجود قطبا واحدا يهيمن هيمنة تسببه مع الاقطاب الاخر ، وقد شكل زوال الاتحاد السوفيتي فرصة ذهبية للولايات المتحدة لتثبيت زعامتها في العالم مستفيدة من قدرات القوة الاقتصادية والعسكرية والتكنلوجية ، فالاقتصاد الضخم الذي منحها التحكم بقوى الاقتصاد الدولي والذي من خلاله جعل الفرصة المفتوحة لانشاء اقتصاد عالمي مفتوح توحده وتقوده كونها صاحبه القرار الحاسم في المؤسسات الاقتصادية والمالية النقدية الدولية . (١)

ولقد سعت الولايات المتحدة الى توظيف الفرصة السانحة حسب تسمية الرئيس الامريكي السابق نيكسون والتي افرزها الانهيار السوفيتي(للبدء بتحقيق مشروعها الكوني في امركة العالم) والذي يعتبر هذا المشروع ، المحور الاساس لتوجيهات رؤساء الادارات الامريكية المتعاقبة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ، ومن المعطيات دليل قول الرئيس جورج بوش الاب (ان القرن القادم ينبغي له ان يكون امريكيا)وهذا امتداد لقول الرئيس روزفلت في أربعينات القرن الماضي (ان قدرنا امركة العالم ...) وهذا لايختلف عن قول نيكسون (يجب على امريكا ان تقود العالم). (٢)

لقد كان طريق امركة العالم مدخل للولايات المتحدة الى النظام الدولي الجديد ، وفي عهد كلنتون لم يستخدم هذا الخطاب بشكل مكثف بعكس عهد سابقة بوش الاب ، الا انه لا يعني انها تخلت عنه فهي دولة برغماتية كغيرها من دول الشمال ، وهكذا سارت الولايات المتحدةلإعادة هيكلة السياسة الدولية تحت اشرافها وهيمنتها فأسست قانون القوة بدل قانون الاخلاق وبذلك استخدمت توظيف دبلوماسية الاكراه لإخضاع الدول الرافضة مثالا رادعا بخطاب الحلفاء والمحايدين في الشمال والجنوب ، وهكذا وظفت الحركة الدولية بما فيها حركة مجلس الامن الدولي ليكون منساق خلف الولايات المتحدة، فاصبح العالم يعيش مرحلة حتمية تاريخية وهي صعود الدول الكبرى وسقوطها . (٣)

---

(١) سليم كاطع علي ،مقومات القوة الامريكية واثرها في النظام الدولي ،دراسات دولية ،عدد ٤٢، تشرين الاول ،٢٠٠٩ ،ص١٦٩ .
(٢) مازن اسماعيل الرمضاني ،مستقبل النظام الدولي البدائل ، ام المعارك ،عدد ٧ ،تموز، ١٩٩٦ ،ص٤٢-٤٣ .
(٣) المصدر نفسه ،ص ٤٣ .

وتقترح نظرية الاستقرار وبتأثير الهيمنة التي تسمح للدولة المهيمنة في نظام احادي القطبية بوضع القوانين وتنفيذها من اجل نظام دولي مستقر ، ابتكار ضمانة ليقبل الاخرون بذلك ، وقد يشكلون تحالفات وتكتلات جديدة لأنشاء توازن قوي جديد واستحداث نظام جديد يقوم على التعددية القطبية وبذلك يتبين ان الاحادية القطبية قصيرة الاجل ، وقد وصف عالم بداية القرن الحادي والعشرين بأحادي القطبية نتيجة هيمنة الولايات المتحدة الاقتصادية والعسكرية ، ولا يوافق بعض المحللين على هذا الوصفاذ يحتجون بانه ما اننا نعيش في حقبة القطبية المتعددة بوجود عدة مراكز قوة عالمية بما فيها الولايات المتحدة والاتحاد الاوربي والصين وروسيا حيث ان مثل هذا النظام سينبلج قريبا . (١)

ان بزوغ فجر النظام العالمي الجديد كان رد فعل معظم المعلقين وهو ربما كان متوقعا فيه شيئا من التحامل ، وقد بدا حقا ان النظام العالمي الجديد هو شعارا مصمما لإعطاء ووضع شرعية دولية لا فضليات السياسة الامريكية ، والذي طرح وصفا شيقا على الاطلاق متضمنا غاية نفعية ذاتية لهيكل مستقبلي محتمل للعالم بعد الحرب الباردة . فقد كان الرئيس بوش الاب ومستشاره قد طرحوا سيناريو (العودة للمستقبل) وهذا الامر حاسم من خلال اطار ذهني مختلف اختلافا بسيطا ، اذ كانت ميرشايمر المرجعية لنظام قبل عام ١٩١٤ كان بوش ينظر للتاريخ بعض الشيءعامي ١٩١٧-١٩١٩ من نقاط ولسن الاربع عشرة ، الى معاهدة فرساي وميثاق عصبة الامم وكان من المفترض ان يكون جوهر النظام الدولي الجديد الذي طرحه بوش ، الدولة ذات السيادة بوصفها الوحدة الاساسية للعلاقات الدولية واحترام معايير عدم الاعتداء وعدم التدخل ودعم تدخل القانون الدولي والمؤسسات الدولية ودعم المجتمع الدولي واستخدام القوة اذا لزم الامر ، وهو موقف النظرية الدولاتيةالليبرالية للفترة التي جاءت بعد الحرب العالمية الاولى واعيد تقديرها لعالم ما بعد الحرب الباردة ، ولكن هذه المرة مع الوعد بان القوة العالمية الرائدة المتمثلة بالولايات المتحدة لن تتهرب من مسؤولياتها الكبرى .(٢)

والحق ان النظام الدولي اذ يرفض وضع الفوضى ويناقض الامبراطورية العالمية لا يمكن ان يعني اكثر من حالة التوازن التي عليها مجموعة معينة من قوى دولية في وقت معين ، وحالة التوازن هذه هي التي توصف (بميزان القوة)كما ان فكرة ميزان القوة تعني توزيع القوة في المجال الدولي في مواجهة تمركزها في امبراطورية عالمية او في نظام دولي والذي هو مفهوم لصور المجموعات الدولية المتوازنة القوى توازنا يمكن انتظام علاقاتها بمنأى عن حالة الفوضى وفي وجه كل تطلع الى الامبراطورية العالمية من ناحية اخرى . (٣)

---

(١) بول روينسون،قاموس الامن الدولي، الطبعة الاولى ،مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابوظبي، ٢٠٠٩ ،ص٣١١-٣١٢.
(٢) كريس براون ، فهم العلاقات الدولية ،مصدر سبق ذكره ،ص٢٥٠-٢٥١ .
(٣)محمد طه بدوي ، مدخل الى علم العلاقات الدولية ، مصدر سبق ذكره،ص٢٢٨-٢٢٩ .

لقد ظهر التحدي لقياس القوة وامكانية توزيعها بين الدول الكبرى باعتبارها مؤشرا واقعيا للنظام الدولي ويمثل هذا التوجه مجموعة من الباحثين ، اما البعض الاخر فقد ذهب الى اعتبار معدل الدخل القومي كمؤشر لقياس القوة في النظام الدولي وهناك مختصون استخدموا معدل الدخل القومي كمؤشر مع اضافة مؤشرات اقتصادية واجتماعية اخرى معدلات الحياة ونسبة التعليم ، واعتمد اخرون ايضا على المؤشرات الاقتصادية والعسكرية والاجتماعية في امكانية قياس القوة الاقليمية مثال ذلك منطقة الشرق الاوسط .

ويعتقد سمير امين انه مع ولادة النظام الدولي الجديد بعد زوال الاتحاد السوفيتي واسدال الستار على الحرب الباردة ، تم اعادة ترتيب الوطن العربي حيث قسم الى مجموعات من الدول وهي :-

(١) مجموعة دول شمال افريقيا ودول المغرب العربي وهي مهشمة في ظل منطقة النفوذ الاوربي .
(٢)مجموعة دول الخليج العربي .
(٣)مجموعة دول الشرق الاوسط وتضم الدول التي تقع بين المجموعتين السابقتين .

ان الهدف من هذا التقسيم هو تطبيق مشروع الشرق اوسطية ، ومن المؤشرات المادية للتغير اوالتي تشير الى وجود نظام دولي جديد حيث توسيعحلف الناتو واعتماد الولايات المتحدة ايدلوجية جديدة في رسم سياساتها الخارجية و نشر الديمقراطية في العالم واهمية قيادة الولايات المتحدة في توجيه السياسة العالمية لضمان الامن الدولي (١)

لا يمكن ان تنكر دور الديمقراطية في بناء الفكر والحضارة الامريكية حيث اصبحت جزء من حياة الدولة والمجتمع الضامن لرفعة وعدالة الفرد ، كون ان الديمقراطية الامريكية تتميز بمد دوريتها لوظيفتها في خدمة نظام السوق الحر النابعة من الفكر الليبرالي لتأكيدها في حقوق معينة بالذات دون الاخر ، فالنظام الدولي الجديد اكد فقط على حقوق السياسة المتمثلة بحرية التملك وحرية ابداء الآراء وحرية الانتخابات . وهذا ما اكده الرئيس بوش الاب في احد خطاباته اذ لخص النظام الدولي الجديد بهذه الحقوق دون غيرها ، اما الحقوق الاخرى فلم يرد لها ذكر في هذا النظام لان الديمقراطية الامريكية قد تجاهلتها الى حد بعيد ، ويذكر نعوم تشومسكي :- ان قضية حقوق الانسان لا تنحصر فقط بالمواطن الامريكي ، بل تتعداه لتمثيل كافة انحاء العالم اذ تشمل حقوق الانسان الحصول على عمل شريف ومأوى مناسب وعناية طبية وطعام للأبناءبالإضافة الى حق المشاركة بالتحكم الديمقراطي بالإنتاج وتحديد خصائص العمل ولكن هذه الحقوق لا تذكر في ظل اخلاقيات النظام الدولي الجديد ، لان التنكر لمثل هذه الحقوق يبدو طبيعيا بالنسبة للديمقراطية الامريكية المكرسة لخدمة نظام السوق الحرة ، ولان تحقيق الحقوق الاجتماعية لاسيما في الدول النامية بما فيها الدول العربية يقتضي تدخل الدولة وهذا الامر يتعارض مع الاسس التي يقوم عليها نظام السوق الحرة ، والحق ان ضمان الحقوق السياسية والاجتماعية لا يوفرها نظام اشتراكي ديمقراطي ينعدم فيه وجود الدولة السارقة لملكية وسائل الانتاج . (٢)

---

(١) عدنان محمد هياجنة ، دبلوماسية الدول العظمى في ظل النظام الدولي تجاه العالم العربي ،الطبعة الاولى ،مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي، ١٩٩٩ ،ص٣٤-٣٥ .
(٢) عبد الرضا الطعان ،الديمقراطية الامريكية والوطن العربي في ظل النظام الدولي الجديد ،المجلة العربية للعلوم السياسية ،العدد ٧ ، تشرين الثاني ١٩٩٢ ،ص٢٢-٢٣ .

المطلب الثاني :- اثر الامم المتحدة في بناء واستقرار النظام الدولي اثناء الصراع الثنائي القطبية

ظهرت الامم المتحدة في اعقاب الحرب العالمية الثانية وبنفس الوقت شهد العالم ولادة نظام دولي جديد ما بعد الحرب هو النظام الثنائي القطبية ، والذي ادى الى انقسام العالم الى معسكرين شرقي وغربي يؤمن كل منهما بفكر، وقد احدث ذلك الانقسام صراع ايديولوجي شكل مرحلة مهمة من تاريخ البشرية سميت بالحرب الباردة ، كان للأمم المتحدة فيها اثر واضح في استقرار النظام الدولي الثنائي القطبية وارسى التوازن بالعلاقات السياسية الدولية ، وتمثل الامم المتحدة فكرة جديدة وكبيرة في حياة الشعوب في كافة ارجاء الارض ، ففي داخل اروقتها تصنع تواريخ كثيرة لأمم متعددة وعلى موائدها تعرض مشاكل الدول وتتشابك مصالحها ، لذلك انقسمت الدول في المنظمة الدولية (الامم المتحدة) الى كتل تجمع بين اعضائها روابط فكرية وسياسية وجوار جغرافي او ثقافي او تراث مشترك او عوامل مرتبطة بالسياسة الدولية ، وتعتبر الجمعية العامة هي الميدان الاساسي لظهور التكتلات في الامم المتحدة اذ يشمل جميع الدول الأعضاء في المنظمة الدولية . (١)

تم عقد اول دورة للجمعية العامة للأمم المتحدة في مدينة لندن بشهر كانون الثاني /١٩٤٦ وكانت مكونة من (٥١)دولة وقد برزت فيها كتلة دول الجمهوريات الامريكية والتي كانت متكونة من (٢١) دولة اي تمثل ٢١ صوت ، وعلى راسها الولايات المتحدة ، وبموجب تلك الكثرة ظهر التحكم في مصير كل قرار يعرض على الجمعية العامة وقد دق ناقوس التنبيه الى قيمة التكتلات داخل المجلس ، وتقدم نحو ثلاثين طلب للانضمام للأمم المتحدة بين سنة ١٩٤٦-١٩٥٥ لكن اكثر هذه الطلبات كان يرفض لأسباب سياسية ، وقف الاتحاد السوفيتي في وجه كل دولة يرى انها موالية للكتلة الغربية التي تتزعمها واشنطن مستعينا باستعمال حق (الفيتو)، ومن جانبها مارست الكتلة الغربية نفس المواقف مستعينة بالأغلبية العددية التي تتمتع بها داخل مجلس الامن والجمعية العمومية ، وبعد اربع سنوات من التأسيس اصبح وضع التكتلات على النحو الاتي :

١- الكتلة الامريكية تشمل ٢١ دولة
٢- الكتلة الاوربية الغربية وتشمل ٩ دول باستثناء بريطانيا لأنها احتسبت على دول الكومنولث بالرغم من انها اوربية غربية .
٣- الكتلة الاوربية الشرقية وتشمل ٦ دول مع يوغسلافيا بالرغم من الاشكالات بينها وبين الاتحاد السوفيتي .
٤- كتلة الشرق الاوسط وافريقيا وتشمل ١٢ دولة .
٥- كتلة الشرق الاقصى واسيا وتشمل ٤ دول
٦- دول الكومنولث وتشمل ٧ دول مع بريطانيا باعتبارها زعيمة هذا الاتحاد .(٢)

---

(١) بطرس بطرس غالي ، الكتل الدولية في الامم المتحدة ، الكتاب التاسع ،سلسلة كتب سياسية ، دار القاهرة للطباعة ، القاهرة ، ص٧-٩ .
(٢) المصدر نفسه ، ص١٠-١١ .

وقد مثل مجلس الامن الجهاز التنفيذي الابرز والاداة المسؤولة عن حفظ الامن والسلم الدوليين ، ولاهمية هذا الجهاز الاساسي والفعال في الامم المتحدة باعتبار ان قراراته ملزمة على الدول الأعضاء في المنظمة ، فقد لعب دورا مهما في مواقف مهمة اثناء الحرب الباردة وما بعدها ، اذ تنص المادة (٢٤) من الميثاق على (الرغبة في ان يكون العمل الذي به الامم المتحدة سريعا وفعالا يعهد اعضاء تلك الهيئة الى مجلس الامن بالتبعات الرئيسية في حفظ السلم والامن الدولي ويوافقون على ان هذا المجلس يعمل نائبا عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات) ، ولتمكين المجلس من قيامه بواجباته المنصوص عليها في المادة انفة الذكر تعهد اعضاء الامم المتحدة في المادة (٢٥)من ميثاقه بقبول ما يتخذه مجلس الامن من قرارات وتنفيذها وفقا للميثاق (يتعهد اعضاء الامم المتحدة بقبول قرارات مجلس الامن وتنفيذها وفق هذا الميثاق) . (١)

وفي ١٧/كانون الاول ١٩٦٣ اقرت الجمعية العامة مشروع قرار يقضي بزيادة عدد اعضاء المجلس الى خمسة عشر عضوا ، كما عدلت تبعا لذلك المادتين الثالثة والعشرين والسابعة والعشرين من الميثاق اللتان نظمان تشكيل المجلس وطريقة التصويت فيه بحيث يصبح عدد الأعضاء والمنتخبين غير الدائمين (عشرة) اعضاء بجانب الخمسة الاعضاء الدائمين . والمجلس يمارس الاختصاص بحفظ الامن والسلم الدولي وهي المهمة الاساسية له بالوسائل التالية :-

١- التوصيات : يلجا المجلس الى وسيلة التوصيات حينما يتعلق الامر بنزاع يخشى معه تعكير صفو العلاقات الودية بين الدول ، او كان النزاع سوف يعرض الامن والسلم الدولي للخطر ، ويلجا هنا المجلس لحل النزاع عن طريق الوساطة والمفاوضات والتوفيق اي سلميا .
٢- وسيلة اتخاذ التدابير اللازمة لحفظ السلم والامن الدوليين او اعادته الى نصابه وذلك اذا وقع ما يمكن اعتباره :
أ- تهديدا للسلم .
ب- الاخلال بالسلم .
ت- عملا من اعمال العدوان .

وفي هذه الحلات الثلاث اجاز الميثاق لمجلس الامن اتخاذ تدابير اشد صرامة تصل الى حد استعمال القوة (الاجراءات المنصوص عليها ف الفصل السابع مادة (٤٢) من الميثاق .

٣- التدابير القسرية غير العسكرية : وهو استنادا لما نص في المادة (٤١) من ميثاق مجلس الامن ان يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته وله ان يطلب الى الاعضاء تطبيق هذه التدابير وتشمل المقاطعة الاقتصادية ووقف كل اشكال المواصلات وقطع العلاقات الدبلوماسية . (٢)

---

(١) علي يوسف الشكري ، المنظمات الدولية ، مصدر سبق ذكره ، ص١١٩-١٢٠ .
(٢)المصدر نفسه، ص١٣٠-١٣١ .

ويعد ميثاق الامم المتحدة ، ميثاقاللدول وليس ميثاق للتكتلات والاحلاف ومناطق النفوذ لان اتسام مرحلة الحرب الباردة بالخلافات والصراعات والتجاذبات السياسية لمراكز القوى جعل من المنظمة الدولية محفل لتدويل المصالح على حساب التوازن الدولي والسلام العالمي . وكان الهدف من مبدا التوازن هو اقامة نوع من التوازن بين الدول على المستوى الدولي ، وهو تأكيد لفرضية مقامها ان حفظ السلام الدولي هو حجر الاساس في استقرار العلاقات الدولية ، بحيث لا ترجح دولة على دولة اخرى او تحالف دولي على حساب تحالف اخر ، وبذلك حل القوى المتكافئة لصالح المجتمع الدولي ككل ليسهل حل المشكلات الدولية وساعد ذلك طبيعة المتغير وصيرورة التوازن الدولي والمنهج الواقعي في العلاقات الدولية الذي تركز على موازين القوى ، اي بما هو كائن وليس ما يجب ان تكون عليه العلاقات الدولية ولا تخضع لعامل واحد من العوامل الفاعلة على الصعيد الدولي فهي تطال الدول والمنظمات الدولية والشركات المتعددة الجنسية والجماعات السياسية العالمية مثل الاحزاب السياسية وجميع العوامل التي يكون لها تأثير على الواقع الدولي العام . (١)

وقد اثرت الحرب الباردة وبشكل واضح في بناء استراتيجيات السياسة الخارجية للعملاقين وذلك من خلال تقسيم العالم الى مناطق نفوذ ، دون اي قيمة للأمم المتحدة ، ولذلك استنتج الاتحاد السوفيتي منذ البداية الامم المتحده غير قادرة على حل المشكلات الدولية وانها وسيلة للنفوذ الغربي ، ولذلك كان السوفييت شديدين التمسك بحق (الفيتو) باعتباره سلاح وحيد يحول دون تحول الامم المتحدة الى اداة معادية ، وعليه فان الحرب الباردة كانت تخفي رغبة العملاقين في تحقيق المصالح .(٢)

وشهدت مرحلة الحرب الباردة اسرافا كبيرا في استخدام حق الفيتو وهو نتيجة للصراع الايديولوجي وتصادم المصالح والنفوذ بين القوى الكبرى من خلال التوسع ومد الهيمنة بين موسكو و واشنطن ، وقد امتد الخلاف الى معظم القضايا المهمة وقد تولد لدى الاتحاد السوفيتي احساس العزلة وهو نتيجة لسياسة الاحتواء الامريكية والتي كان الهدف منها منع موسكو من التنسيق مع باقي الدول الاخرى وايقاف المد الشيوعي ، بالإضافة الى منع موسكو من تحشيد حلفاءها في مجلس الامن او الجمعية العامة ولذلك بقي (الفيتو) السلاح الأوحد للاتحاد السوفيتي للدفاع عن مصالحه خاصة في السنوات الاولى لوجود الامم المتحدة . (٣)

هذا وقد بلغ استخدام (الفيتو) حسب الإحصاءات من قبل الدول الدائمة العضوية من عام ١٩٤٥الى عام ١٩٨٥ ٢٠٠ مرة كان نصيب الاتحاد السوفيتي منها ١١٦ مرة والولايات المتحدة ٤٢ مرة وبريطانيا ٢٣ مرة وفرنسا ١٥ مرة والصين ٤مرات ، وهذا يدل على ان مجلس الامن قد اخفق في اتخاذ ما يلزم من اجراءات تجاه (٢٠٠) ازمة كان يتعين عليه ان يتدخل فيها لحسمها وذلك بسبب اعتراض دولة او اكثر من الدول الدائمة العضوية على مشروعات القرارات المقترحة على المجلس للتصويت عليها وذلك لتصادم المصالح بين الدول الكبرى . (٤)

---

(١) محمد خالد الشاكر ، صناعة القرار الدولي ، الطبعة الأولى ، الهيئة العامة السورية للكتب ، دمشق ، ٢٠١١ ،ص٦٤-٦٥ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٦٦ .
(٣) احمد سيد احمد ، مجلس الأمن فشل مزمن واصلاح ممكن ، الطبعة الاولى ، مؤسسة الاهرام ، القاهرة ، ٢٠١٠ ، ص٣٥ .
(٤) المصدر نفسه ،ص٣٦ .

لقد حفلت مسيرة الامم المتحدة منذ نشوئها بتاريخ مميز من الاحداث حتى زوال الاتحاد السوفيتي وحلف ارشو ، ولم تمر تلك المسيرة بسهولة فقد واجهت معوقات ومصاعب حالت دون تبلور دورها الدولي ، الا انها حققت نجاحات وانجازات على المستوى الدولي لخدمة البشرية ودول العالم كافة خلال نصف قرن من الزمن تقريبا ، ويمكن اجمال الانجازات بالمجالات التالية :(١)

١- حفظ السلم والامن الدوليين : وهي من اهم وظائف الامم المتحدة لحل النزعات بالطرق السليمة وقد كان ممارسة ذلك عن طريق :

(أ) مراقبة احترام وقف اطلاق النار : ويتم ذلك عن طريق مراقبين دوليين وقد تم اللجوء الى هذا الاسلوب في الحرب الهندية الباكستانية سنة ١٩٤٨ ، وكذلك في اعقاب العدوان الاسرائيلي على مصر في عام ١٩٦٧ .

(ب) انشاء نظام قوات حفظ السلام : وهو بديل للأمن الجماعي لتدارك تعرض السلم والامن الدولي للخطر وجاءت ولادة هذه القوة بعد قرار الجمعية العامة باسم (الاتحاد من اجل السلام) والذي يعتبر المصدر القانوني لأنشاء قوات حفظ السلام ، وكانت اول تجربة لهذه القوة بعد العدوان الثلاثي على مصر سنة ١٩٥٦ من جانب الجمعية العامة ، وبعدها تبنى مجلس الامن اصدارقرارات لتشكيل مثل هذه القوات .

٢- تنمية قواعد القانون الدولي : اذ تشكل الاتفاقيات الدولية الشارعه بما فيها المعاهدات والقرارات القاعدية ذات التوجه الدولي سواء اكانت ملزمة ام غير ملزمة احد المصادر المهمة والاساسية للقانون الدولي .

٣- المؤتمرات : وهو من ابرز نشاطات الامم المتحدة بالرغم من الجمود الذي اصابها اثناء الحرب الباردة

٤- تصفية الاستعمار : بموجب منشورات الامم المتحدة فان اكثر من ثمانين دولة كانت تحت نير الاستعمار قد استطاعت الانضمام الى عضوية الامم المتحدة كدول مستقلة كاملة السيادة .

٥- حقوق الانسان : حيث تضمن الميثاق مجموعة من المواد التي دعت الى احترام تلك الحقوق من خلال المادة الاولى الفقرة ٣ والتي نصت (تعزيزا احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للجميع دون تمييز بسب العرق او الجنس او اللغة او الدين) واقرت الجمعية العامة في ١٩٤٨/١٢/١٠ الاعلان العالمي لحقوق الانسان ليشمل (٣٠) مادة تضمنت سلسلة في الحقوق الشخصية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والحريات العامة الاساسية .

٦- نشاط الامم المتحدة في مجال التنمية : حيث اخذت هذه الفكرة تخترق القانون الدولي المعاصر بحيث لم يعد اداة لتحقيق التعايش السلمي فقط بين الدول ، بل اصبح اداة لتحقيق التعاون الدولي يهدف تصحيح الاختلال القائم بسبب وجود دول متقدمة ومتطورة ودول متخلفة وعليه اصبحت قضية تنمية دول العالم الثالث اهم القضايا التي تهتم بها الامم المتحدة .

اما الاخفاقات التي اعاقت عمل الامم المتحدة وادت الى تهميش دورها هي ما يلي :-

١- حق النقض : واشرنا له سابقا والذي احبط عمل الامم المتحدة في كثير من المواقف .
٢- اصدار قرارات دون تنفيذ : وخير مثال على ذلك القضية الفلسطينية والصراع العربي الاسرائيلي فباستثناء قرار التقسيم المخزي سنة ١٩٤٧ فان بقية القرارات لم تنفذ مثل قرار ١٩٤ لسنة ١٩٤٨ وقرار ٢٤٢ سنة ١٩٦٧ وقرار ٤٢٥في سنة ١٩٧٨ وقرار ٥٠٨و٥٠٩لسنة ١٩٨٢ . (٢)

---

(١) تاتاشا لطفي سعد ، هيئة الامم المتحدة وعصر الانهيارات والتفرد القطبي ، بلا ، رشادبرس ، بيروت ، ٢٠١٠ ، ص١٠٩-١١٨ .
(٢) المصدر نفسه ، ص١٢٥-١٢٦ .

وللإشارة للصراع العربي الاسرائيلي ، نجد الازدواجية بالتعامل والتناقض ما بين التنظير والتطبيق فعدم الانصاف ضد العرب وقضاياهم المصيرية واضح في هذا الشأن ، فبالرغم من ان الميثاق قد ذهب الى ابعد حد اذ حضر على الدول الاعضاء اللجوء او التهديد باستعمال القوة في علاقاتهم الدولية ولم يجز استخدام القوة الا في حالتين :

١- استخدام القوة للرد على هجوم مسلح واقع على دولة عضو دفاعا عن النفس فرديا او جماعيا وبشروط المادة (٥١) من الميثاق .
٢- استخدام القوة في المصلحة المشتركة للدول الاعضاء بواسطة الامم المتحدة وفقا لما هو وارد في الفصل السابع من الميثاق. وبما ان قرارات مجلس الامن هي الزامية التطبيق والاحترام من قبل الدول الاعضاء في الامم المتحدة باعتبار ان مجلس الامن هو الجهاز التنفيذي ، فنرى ان قرارات مجلس الامن الخاصة بالصراع العربي الإسرائيلي قد اهملت وبقيت دون تنفيذ وبالخصوص قرار ١٩٤ لسنة ١٩٤٨ والقرار الاهم ٢٤٢ لسنة ١٩٦٧ بعد عدوان ٥/ حزيران وهنا الحيف وعدم الانصاف والكيل بمكيالين ، ويقر البعض ان فشل الامم المتحدة في منع الحرب هو وجود فجوة لم يستطع الميثاق سدها لتامين عدم استعمال القوة ، وذلك انه لم يضع بديلا ايجابيا لمنع استخدام القوة قبل ان تصل الامور الى نقطة الصدام المسلح . (١)

ولذلك اعتبرت اسرائيل عدوانها على الاراضي العربية دفاعا عن النفس وفقا للمادة (٥١) من الميثاق ومتذرعة بذلك ، متخذه منه منقذا هاما لتبرير اعمالها مفسرة المادة والقانون لمفاهيم مغلوطة ، وقد جاء ذلك على لسان مندوبها في الامم المتحدة بالرغم من صدور (٤) قرارات من مجلس الامن لوقف اطلاق النار في ١٩٦٧/٦/٦ صدور القرار ٢٣٣ ثم ٢٣٤ ٦/٧ ثم القرار ٢٣٥ في ٦/٩ ثم القرار ٢٣٦ في ١٩٦٧/٦/١٢ ولم تستجيب اسرائيل لهذ القرارات الا بعد احتلال الضفة الغربية وقطاع غزة وهضبة الجولان السورية بما فيها مدينة القنيطرة وصحراء سيناء وجميع الاراضي المصرية شرق السويس باستثناء بور فؤاد ، ثم بعد ذلك اوقفت اطلاق النار وقد لخصت اسرائيل ذريعة العدوان في اربعة نقاط هي :

١- تمسك العرب بوجود حالة حرب مع اسرائيل واعتبرت هذا الموقف بمثابة تهديد باستعمال القوة خلافا للمادة ٤/٢ من الميثاق .
٢- سحب قوات الطوارئ الدولية وحشد القوات المصرية في سيناء وحول خطوط الهدنه والتهديدات العربية الموجهة اليها اعلان حرب .
٣- اقفال خليج العقبة ومضايق تيران ومنع مرور السفن الاسرائيلية منها وفي قناة السويس عمل عدواني .
٤- دعم المقاومة العربية الفلسطينية عبر الحدود العربية وفلسطين وتشجيعهم وتحريضهم عمل عدائي وحجة لإعلان الحرب .(٢)

وبذلك برهنت الامم المتحدة عن عجزها من فعل اي شيء ازاء الصراع العربي الاسرائيلي والخروقات الإسرائيلية المستمرة لاسيما منها التغير الديمغرافي وطابع مدينة القدس الشريف من خلال مصادره الاراضي العربية واقامة المستعمرات والانتقام والقمع التعسفي للشعب العربي ، ويمكن تفسير العجز الاممي بعدم اتفاق الدول العظمى وعدم وجود النوايا العادلة لأنهاء الصراع بموجب القرار (٢٤٢) لتأخذ المنظمة الدولية دورها الطليعي والفاعل في حفظ السلام وانهاء الاحتلال وعودة الحق العربي . (٣)

---

(١) تيسير النابلسي ، الاحتلال الاسرائيلي للأراضي العربية ، منظمة التحرير الفلسطينية ، بيروت ، ١٩٧٥ ، ص٢٢-٢٣ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٣٠-٣١ .
(٣) عمر الخطيب ، مصر والحرب مع اسرائيل ١٩٥٢/١٩٧٣ ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٧٧ ، ص٢٢٧ .

ومن الاخفاقات التي اعاقت سير عمل الامم المتحدة وهو عدم تمكين دول العالم الثالث من مواكبة التطور والتقدم على المستوى التنموي التكنلوجي والاقتصادي وبقية الهوة بين دول الشمال المتقدم والجنوب المتخلف بازدياد ، وبالمقابل فان دول العالم لم تصادف الوحدة والتمسك وحتى الدول المنتجة للنفط والتي كانت تمثل طليعة هذه الدول اي (العالمالثالث)باعتبارها مستودع القوة الاقتصادية الرئيسية وراس الحربة في حوار الشمال والجنوب، مالبث ذلك التماسك من الانفراط وكانت الحرب العراقية الايرانية هي ضربة لتفكيك تماسك الدول العربية وتماسك الدول المنتجة للنفط وانشغال منطقة الخليج العربي والشرق الاوسط بتلك الحرب ، اما دول الشمال فقد استوعبت الصدمة البترولية ومارست الخطط والسياسات الفعالة لترشيد الطاقة والبحث عن البدائل لمصادر طاقة ، بعد ذلك تمكنت بعد التنسيق بين دول الشمال استعادة السيطرة مرة اخرى على سوق النفط بينما دول الجنوب تدخل مرحلة الانقسامات والخلافات والاضطرابات وازدياد التخلف دون وضع الحلول مع عجز الامم المتحدة عن ذلك . (١)

ومع وصول ادارة ريغان للسلطة في البيت الابيض مارست الولايات المتحدة ضغوطا على الامم المتحدة فمثلا انسحابها من منظمة العمل الدولية ومنظمة اليونسكو ثم بدأت تضغط ماليا وسياسيا على الامم المتحدة وخاصة بعد صدور قرار الجمعية العامة ذي الرقم ٣٣٧٨ لسنة ١٩٧٥ والذي اعتبر الصهيونية لونا من الوان العنصرية ، ومع وصول ادارة ريغان للحكم كان دخول اليمين المتطرف والذي يمثل صقور الجمهوريين والمسحيين المتصهينين وهؤلاء شنوا حربا شعواء ضد الامم المتحدة معتبرين انها مؤسسة نظام اقتصادي عالمي جديد ، وهذا الامر يضر بالمصالح القومية العليا الامريكية . من جانب اخر كانوا ينظرون للعالم الثالث وقد اصبح العوبة بيد الاتحاد السوفيتي والمنظومة الاشتراكية ، فقامت ادارة ريغان بأطلاق مشروع حرب النجوم والذي ولد ضغطا تسليحيا على الاتحاد السوفيتي ، ثم امتنعت الولايات المتحدة عن دفع حصتها في ميزانية الامم المتحدة بهدف الضغط على المنظمة الدولية والضغط وارباك العالم الثالث من جهة اخرى . (٢)

ومع وصول غورباتشوف الى راس هرم السلطة في الاتحاد السوفيتي عام ١٩٨٥ ، كانت الولايات المتحدة قد دخلت عصر الثورة الصناعية الثالثة ما بين (١٩٧٠-١٩٩٠) لبناء المجتمع الصناعي متفوقة هي وحلفائها الاوربيين على الاتحاد السوفيتي من خلال ثورة المعلومات والاجهزة الإلكترونية والرفاهية الفرديةبالإضافة الى سيطرة الشركات المتعددة الجنسية ذات القيادة الامريكية بالسيطرة على الاقتصاد العالمي ، بالتعاون مع نظام الاتصال الدولي المتقدم سواء في استقبال او نشر المعلومات العلنية والسرية ، ان هذا السباق المتعدد الاشكال العسكري والمدني قد ارهق الميزانية السوفيتية واستنزافها وبدا يتضح مع انهيار المنظومة الشيوعية وتآكل في بنية الثنائية القطبية ، وفتح الطريق امام النظام الاحادي القطبية الملوح بالأفق واتضح بقيادة الولايات المتحدة لحرب الخليج الثانية عام ١٩٩١ . (٣)

---

(١) حسن نافعة ، اصلاح الامم المتحدة في ضوء المسيرة المتعثرة للتنظيم الدولي ، الطبعة الاولى ، الدار العربية للعلوم ، بيروت، ٢٠٠٩ ، ص١٠٠ .

(٢) حسن نافعة ، المصدر نفسه ، ص١٠١ .

(٣)فليب برايار ومحمد رضا جليلي ، العلاقات الدولية ، ترجمة حنان فوزي حمدان ، الطبعة الاولى ، دار مكتبة الهلال للطباعة والنشر ، بيروت ، ٢٠٠٩ ، ص١٠١ .

الفصل الرابع : جدليات الاداء الاستراتيجي الامريكي و القانون الدولي العام قبل وبعد احداث ٢٠٠١/٩/١١

بعد ان اطل علينا النظام الدولي الجديد في اعقاب الحرب الباردة وتبينت لنا اوصاف وسياقات النظام الاحادي القطبية والذي اصبحت فية دولة واحدة هي المحرك واللاعب الاول في العالم والسياسة الدولية ، وقد افرز هذا النظام شكلاً جديد من التوازن الدولي اهم سمة من سماته هي الاحادية القطبية ، وبذلك وبموجب هذا الشكل الجديد من التوازن تمكنت الولايات المتحدة التمدد على حساب الدول لتفرض هيمنتها وبطريقة شرعية عبر المنظمات الدولية والتي تم توظيفها هذه لخدمة المشروع الامريكي الذي يدور حول الهيمنة والتوسع ، وقد انعكس هذا الامر على اداء ومكانة القانون الدولي العام في هذه المرحلة من تاريخ البشرية والتي تتمثل في اواخر القرن العشرين والقرن الحادي والعشرين .

المبحث الاول / الاداء الاستراتيجي الامريكي والقانون الدولي العام .

يمكن القول ان الولايات المتحدة استطاعت توظيف القانون الدولي العام لخدمة مصالحها وبنفس الوقت فقد تناقضت مع فقرات ونصوص القانون الدولي العام حسب ما يملي عليها نزعاتها البرغماتية التي يحركها صانع ومتخذ القرار في سياسات واستراتيجية الولايات المتحدة ، وللمتتبع لمكانة القانون الدولي في ظل الاحادية القطبية يرى انه ليست بالمستوى الذي كانت تتمتع به اثناء الصراع الثنائي القطبية ، لان الهدف قد نضج واصبح يتمثل باحترام القانون الدولي في ظل الاحادية و اصبح تطبيق فقرات ونصوص القانون الدولي العام في الغالب هو ، وسيلة وليس غاية بل اصبح اداة لتحقيق السيطرة والهيمنة على فرض السياسة الامريكية على العالم بحجة تطبيق الشرعية الدولية لحماية الامن والسلم الدوليين .

المطلب الاول :- الولايات المتحدة والاحادية القطبية والانفراد بالقرار الدولي .

بعد ان تم الاعلان عن نهاية الدولة السوفيتية في بداية عام ١٩٩٢ وتفككه الى خمس عشر جمهورية وسبق ذلك زوال المنظومة الاشتراكية وانهيار حلف وارشو ، واختفاء مصطلح الصراع الايديولوجي والحرب الباردة من الوجود ، حينها اعلن بوش الاب انتصار الغرب والرأسمالية بزعامة واشنطن وحلفائها وعند تلك اللحظة اعلن الرئيس بوش الاب بزوغ فجر النظام الدولي الجديد الاحادي القطبية واسدال الستار على النظام الدولي الثنائي القطبية ، وهلل وابتهج المفكرون بالغرب بهذا الانتصار معتبرين ان هذا النصر للفكر الديمقراطي الليبرالي وللنظرية الرأسمالية وهزيمة للفكر الماركسي وللنظرية الاشتراكية ،وبهذا يعتبر النظام الدولي الاحادي القطبية هو نهاية للتاريخ وهو الذي سيحكم البشرية الى الابد معتبرين نظرية البقاء للأقوى والاصح .(١)

ظهرت اطروحة نهاية التاريخ والانسان الاخير التي تنبناها المفكر فرانسيس فوكو ياما في صيف ١٩٨٩ موكدا انتصار الغرب في المعركة وان الحضارة الغربية هي المتفوقة والاكثر تحضرا مشيرا الى ان النموذج الامثل للبشرية هو اختيار الديمقراطية الليبرالية باعتبارها هي السبيل الامثل للعيش بسلام ورخاء وحرية ، وان فلسفة نهاية التاريخ قد اوصلت الانسانية الى فكر جديد ، حيث ان المجتمعات تميل الى فكرة نهاية التاريخ في حالتين في حالة هزيمتها او انتصارها ، حيث ان الفكر الثيوقراطي في حالة الهزيمة يحذر ان العالم اوشك على الزوال او الانتصار تبشر بان التاريخ وصل الى اقصى ما يمكن ان تصل اليه البشرية من التفوق والسمو ، ثم ظهر صموئيل هنتكنون في فترة لاحقة محاول ان يؤسس نظرية (صدام الحضارات) لتجاوز(نظرية نهاية التاريخ)موكدا ان التاريخ لم ينته بانتهاء صراع الشيوعية والرأسمالية لكن تغير طبيعة الصراع من الايديولوجي السياسي ، الى صراع ديني ثقافي هو المحرك الرئيسي للصراع ، وان الصرعات بين الحضارات سائدة وذلك لان الخلاف بين الحضارات حقيقة قائمة لا يمكن نكرانها . (٢)

ان انهيار نظام القطبية الثنائية سبب اختلال في القواعد التي حكمت السلوك الدولي مما ادى الى اختلال في التوازنات الدولية والاقليمية بما ينعكس على شكل العلاقات الدولية من خلال مجموعة مشكلات على المستوى الدولي او المستوى الاقليمي وكذلك على المستوى الداخلي من دون ايجاد الحلول الشافية ، وهذا الامر دفع الى اعادة رسم خارطة دول مهمة وخاصة في منطقة العالم الثالث اي تقسيم المقسم خدمة للمصلحة الغربية ، وعلية فان النظام الدولي الجديد الذي بشرت به واشنطن وتزعمته والتي اعلنت انها سوف تؤسس من خلال هذا النظام عالما مستقرا وامنا شمل اوربا الغربية مقابل غياب السلام والتنمية في اجزاء مهمة من العالم ، وبهذا فان افرازات النظام الدولي الجديد قد اظهر انفراد امريكي في صناعة القرار والسياسة الدولية . (٣)

---

(١) باراج خانا ، العالم الثاني ، السلطة والسطوة في النظام العالمي الجديد ، ترجمة ، دار الترجمة، الطبعة الاولى ، دار العربية للعلوم الناشرون ،بيروت ، ٢٠٠٩ ، ص١٥-١٦.
(٢) مازن اسماعيل الرمضاني ، مستقبل النظام الدولي : البدائل ، مصدر سبق ذكره ، ص٤٤-٤٥
(٣) المصدر نفسه ، ص٤٥ .

كان مصطلح النظام الدولي الجديد يبرهن على قدرة وقوة الولايات المتحدة من خلال التحالف الدولي الثلاثيني وشن الحرب ضد العراق بهدف اخراجه من الكويت وبغطاء شرعي بموجب موافقة وتأييد مجلس الامن الدولي ، وقد اجادت الدور بشكل ملفت للنظر فعلى مستوى الدبلوماسية وظفت مجلس الامن لتحقيق الهدف الامريكي وعلى مستوى المسرح الدولي تمكنت واشنطن من قيادة العالم بما فيها الاتحاد السوفيتي حيث كان منقاد للقرار الامريكي ، وعلى مستوى مسرح العمليات العسكرية حيث كانت واشنطن بارعة في اقناع حلفاها في دول الخليج العربي بان تنشر ماكنتها العسكرية الضاربة وترسانتها من الاسلحة الحديثة فكانت (عملية درع الصحراء) والتي بدأت في شهر اب/١٩٩٠ بعد أربعة ايام من اجتياح العراق للكويت في الثاني من اب ، وبعد سلسلة من القرارات دولية من قبل مجلس الامن الدولي ابتداءً من قرار ٦٦٠وصولا الى قرار رقم ٦٧٨ الذي منح حق استخدام القوة ضد العراق لاخراجه من الكويت ، وفي ١٧/كانون الثاني/١٩٩١ اندلعت حرب الخليج الثانية وكما كان متوقعا فان الحرب بدأت بتوجيه ضربات جوية وصاروخية عنيفة مستهدفة المطارات والقواعد الجوية ومنظومات الرادار ومحطات الاتصال والبث الاذاعي ثم تطورت لتشمل كافة البنى التحتية جسور سكك الحديد محطات الطاقة الكهربائية ، ثم جاءت المرحلة الحاسمة ٢٤/شباط ١٩٩١ وحتى ٢٨/ شباط وهو اخراج العراق من الكويت وانهاء الحرب بانتصار التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة ، وبالرغم من الاخطاء الكارثية التي ارتكبها الجانب العراقي بداية من احتلال الكويت ثم التأخر والمماطلة وعدم الادراك والواقعية بالأمور الموضوعية لكانت الامور تختلف ولم تؤدي الى تدمير ماكنة الحرب العراقية . (١)

كانت الولايات المتحدة مدركة ان القرن الحادي والعشرين لابد ان يكون قرنا امريكيا تنفذ فيه بالسيطرة على العالم ولأول مرة دون شريك ، ولهذا لم تفاجا واشنطن من تحركات العراق العسكرية والسياسية قبل شهر اب /١٩٩٠ لان مكتب استطلاع القيادة المركزية قد زود وكالة المخابرات المركزية الامريكية والاستخبارات العسكرية بمعلومات عن تلك التحركات ، وعلى اثر ذلك اتصل كولن باول رئيس الاركان الامريكية في ذلك الوقت ٢٥/تموز ١٩٩٠ مع مستشار الامن القومي الامريكي سكوكروفت وبذلك لم تكلف السفيرة الامريكية في بغداد ايربل كلاسبي مقابلة الرئيس العراقي السابق صدام حسين لأجل لفت نظره بتحذيره بشكل مبكر عن احتمال غزو الكويت لان هناك التزام امريكي بالحماية ولذلك صنعت واشنطن من الكويت فخ لتدمير العراق من ناحية وتثبيت وجودها في منطقة الخليج العربي الغنية بالنفط من ناحيه اخرى ،وشكل العراق اهتمام مناقشات مجلس الامن القومي الامريكي الخمسة في اواخر سنة ١٩٨٩ واوائل ١٩٩٠وقد اصبح العراق اساس مناقشات مجلس الامن القومي الامريكي وبنفس الوقت الذي كانت تناقش فيه احتمال سقوط الاتحاد السوفيتي ، ويعود سبب ذلك لكون العراق وحده في ذلك الوقت كان يمتلك ١١% من احتياطي النفط العالمي في ذلك الحين فكانت الامبراطورية الامريكية التي ولدت مع النظام الاحادي القطبية لابد ان تحكم قبضتها على منابع النفط . (٢)

---

(١) يفجيني بريماكوف ، حقول الغام السياسة ، الطبعة الاولى ، دار الفكر ،دمشق ،٢٠٠٨ ، ص١٣٠-١٣٢

(٢) محمد حسنين هيكل ، الامبراطورية الامريكية والاغارة على العراق ، الطبعة الثالثة، دار الشروق القاهرة ، ٢٠٠٤ ، ص١٢٤-١٢٦ .

وبعد وقف اطلاق النار بين العراق والولايات المتحدة وحلفائها في ٢٨/شباط/١٩٩١ وهدوء غبار(عملية عاصفة الصحراء) وابتهاج واشنطن وتحالفها الثلاثيني بالنصر بحرب غير متكافئة من الناحية التقنية والامكانيات العسكرية ، بدأت الولايات المتحدة تنظر الى منطقة الخليج العربي والشرق الاوسط باعتبارها منطقة نفوذ امريكي واعادة رسم خارطة طريق واعادة رسم المنطقة من جديد ، فهي مدركة انها في نهاية مرحلة تاريخية وبداية مرحلة جديدة اي نظام دولي جديد هي السيدة فيه ، وباقي دول المنطقة شبه خاضعة للإرادة الامريكية ومرتعدة خوفا لما اصاب العراق ، والقطب السوفيتي في مرحلة الاحتضار فيما تم اجبار الدول العربية الى قبول عملية السلام مع اسرائيل ، لان السلام اصبح عملية وليس هدف نهائي بحكم الامن والاستقرار وهنا وجدت الولايات المتحدة الفرصة الذهبية والمواتية لتعيد ترتيب المنطقة بما يناسب مصالحها الاستراتيجية ولهذا فرضت تصورها للتسوية النهائية للصراع العربي الاسرائيلي والتي تبدا من مدريد .

كانت خطوات التسوية تسير وفق ثلاث مراحل :-

١- المرحلة الاولى : عقد المؤتمر في مدريد في ١٩٩١/١٠/٣٠ باسم مؤتمر السلام في الشرق الاوسط وهو مؤتمر مفتوح يهدف الى كسر الحواجز وبناء الجسور وكان مطلب بيكر يشدد على حضور العرب جميعا وبالذات اطراف النزاع (سوريا – الاردن – منظمة التحرير الفلسطينية ، ومصر باعتبارها طرفا مهما في المنطقة وقد سبقت العرب بالتسوية بمعاهدة (كامب ديفيد) .
٢- المرحلة الثانية : اجراء مفاوضات ثنائية بين اسرائيل والدول العربية المشتبكة معها الأردن ،سوريا ، الجانب الفلسطيني (منظمة التحرير الفلسطينية) ولكن ليس مجتمعين بل كل طرف على حده مع اسرائيل والا يتوقف طرف بانتظار الطرف الاخر .
٣- المرحلة الثالثة : وهي لا تعتمد على نتائج المرحلة الثانية اي مرحلة التطبيع من خلال طرح افاق التعاون الاقتصادي وبدا خطط التنمية في المنطقة على اوسع نطاق من موارد المياه الى طرق المواصلات ومن ثم تطبيع العلاقات الى تعاون اقليمي شامل وبدون حدود . (١)

وبذلك اصبح المشروع الامريكي يقوم على الفصل بين شواطئ الخليج العربي حيث وجود منابع النفط والعمق السكاني العربي وبذلك ابعاد هذا الكنز عن الثقل السكاني ، واقناع دول الخليج ان امنها ليس له سوى ضمان واحد الا وهو القوة العسكرية الامريكية وعليها ان تصوغ علاقاتها على هذا الشكل ، وهكذا اكملت واشنطن الفصل الاخير من حقبة النظام الثنائي لكي تستفتح النظام الجديد الاحادي القطبية وهي باسطة نفوذها على كافة المنطقة الشرق اوسطية المهمة ومستشرفة لقرن امريكي اي الحادي والعشرين حقا ليس فيه وجود لإمبراطورية مجابه حيث ان التكاليف هي ما وصلت اليه الولايات المتحدة من خلال المهيمنة وبسط نفوذها باعتبارها القوة الوحيدة المهيمنه في النظام الدولي الاحادي وبدون وجود تحديات موازنة ستكون فيه التكاليف اعلى من الحرب الباردة . (٢)

---

(١) زهير قواس ، لا سقف للمفاوضات والحل الامتثال لموازين القوى ، مجلة الجذور ، بغداد ، العدد ٢٥ ، نوفمبر/١٩٩٢ ، ص٤٠-٤١ .
(٢) ليون هادار ، عاصفة الصحراء فشل السياسة الأمريكية في شرق الأوسط، ترجمة ، سعيد الحسنية ، الطبعة الاولى ، الدار العربية للعلوم ، بيروت ، ٢٠٠٥ ، ص٣٥-٣٦ .

وبظهور النظام الدولي الجديد الاحادي القطبية وبدعم وتخطيط امريكي بدأت المنظمة الدولية بالتحرك هنا وهناك لتأخذ دورها في نطاق السياسة الدولية الجديدة ، ولكن هذا التحرك يجب ان يكون في خدمة المصالح العليا للدول الكبرى او لا يصطدم ولا يضر بتلك المصالح ، وهنا يسجل فشل لمبدا الامن الجماعي لأنه ادى لعودة السياسة التقليدية القائمة على سباق التسلح والتحالفات العسكرية والدفاع عن مناطق النفوذ ، وبذلك لم يعد للأمم المتحدة اي حق بالنظر بمناطق نفوذ الدول الكبرى ، ظهر دور مجلس الامن الدولي الفعال مع بزوغ النظام الدولي الجديد باعتبار ان قراراته ملزمة على الدول الاعضاء في المنظمة الدولية ، وبنفس الوقت تم تفعيل الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة والذي يمنح مجلس الامن التدابير اللازمة بما فيها العسكرية . (١)

ولكن هذا الدور كان فقط في الاتجاه الذي حددته القوى الكبرى لتمرير سياساتها. ففي حالات تدخل مجلس الامن وبشكل مباشر في شؤون تخص سيادة وحقوق والتزامات الدول اي ان سيادة الدول في هذا النظام الاحادي اصبحت مخروقة ، وهنا كان للولايات المتحدة السبق والدور الاساسي في توظيف مجلس الامن لخدمة استراتيجيتها وتمرير سياستها لغرض الهيمنة ، ومن الحالات التالية :

١- القرارات الخاصة بالعراق والتي اصدرها مجلس الامن بعد غزو العراق للكويت عام ١٩٩٠ والقرارات الخاصة بالنفط مقابل الغذاء .
٢- القرار رقم ٧٣١ بتاريخ ١٩٩٢/١٢/٢١ الذي دعى الحكومة الليبية بتسليم اثنين من رعاياها المتهمين بقضية لوكربي .
٣- القرار رقم ٨٧٧ بتاريخ ١٩٩٣/١١/٢١ الخاص بإنشاء محكمة الجزاء الدولي الخاصة بيوغسلافيا .
٤- القرار رقم ٩٥٥ بتاريخ ١٩٩٤/١١/٨ الخاص بإنشاء محكمة الجزاء الدولية الخاصة برواندا .
٥- القرار رقم ١٣٧٣ بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٨ الخاص بمكافحة الارهاب . (٢)

---

(١) عيسى إسماعيل ألعبادي ، الاستراتيجية الروسية اتجاه الولايات المتحدة ، اوراق دولية ، مركز الدراسات الدولية ، بغداد ، العدد ١٦٩ ، ايلول ٢٠٠٨ ، ص٢٣-٢٤ .
(٢) حسين علي ، سيادة الدول بين تسييس القانون وقوة السياسية ، الطبعة الأولى ، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب ، وزارة الثقافة السورية ، دمشق ، ٢٠٠٩ ، ص٦٧-٦٩ .

استخدمت الولايات المتحدة في العقد الاخير من القرن العشرين عدة اساليب لنشر سياستها ومفاهيمها وذلك لبسط الهيمنة ونشر الثقافة الامريكية على كافة الدول ، فكانت البداية نشر فكرة العولمة واقتصاد السوق وهي احد برامج الرأسمالية المعاصرة باعتبار ان العالم اصبح قرية صغيرة وان التجارة لابد من ان تكون حرة في انتقالها بين الدول ولاتقيدها حدود اوسياسات او قوانين ، رافق ذلك ثورة في المعلومات وتكنلوجيا الاتصالات وانتشار الشركات العابره للحدود بل القارات ، وبنفس الوقت بدأت واشنطن تبشر المجتمع الدولي بعهد الديمقراطية ونشر ثقافة حقوق الانسان المتناغمة مع الفكر الامريكي ، ان هذه المتغيرات الكبرى والثقافات الحديثة بموجب نظام احادي القطبية مع عدم وجود توازن دولي بمعنى كان التوازن (اعرج) . (١)

كما وظهرت صراعات محلية وإقليمية مما مهد الى التدخل الانساني من خلال قرارات مجلس الامن الدولي والتي صدرت بعد حدوث جرائم ضد الانسانية مثل الابادة الجماعية والتهجير القسري والتعذيب والفصل العنصري ، كما حصل بالنسبة لقضية الصومال والبوسنة والهرسك وكوسوفا (يوغسلافيا الاتحادية)سابقا ،بالرغم من ان الإبادة الجماعية اعتبرها القانون الدولي هي ابشع واجسم انواع الجرائم الدولية ولهذا فصلها وحدها عن الجرائم ضد الانسانية واصبحت لها اركانها الخاصة في الجريمة الدولية ، الا انه ظهرت عدة اعمال تعتبر ممارسة للإبادة الجماعية او حملت في طياتها عدة جرائم دولية اخرى متعلقة بالتصنيف نفسه ، وكانت جمهورية البوسنة والهرسك اول ضحية لجريمة الابادة الجماعية ما بين عامي ١٩٩٢ الى ١٩٩٥ حيث اقترفالصرب افظع الجرائم ضد البوسنين وكذلك حصل نفس الشيء في كرواتيا ولكن بشكل اقل ، ولذا تشكلت المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة ، هذا الوضع دفع الى تدخل حلف الشمال الاطلسي وبأشراف وارادة امريكية وكان هدف التدخل انساني لتطبيق قرارات مجلس الامن الدولي وخصوصا القرار٨١٦ وقرار ٨٣٦ والذي فوض استخدام القوة ضد الصرب ثم وضعت نهاية للحرب في البوسنة والهرسك والتي ادت الى عقد اتفاقات دايتون للسلام في الولايات المتحدة والتي كانت العراب لهذه الاتفاقات في كانون الأول /١٩٩٥ . (٢)

وبنفس الوقت كان لقرارات مجلس الامن الدولي رقم ٧٣٣ الصادر في ١٩٩٢/١/٢٣ والذي عبر عن قلقه للوضع الخطير في الصومال والذي فرض خطرا على تصدير السلاح ، ثم القرار ٧٥١ في ١٩٩٢/٤/٢٤ والذي انشا قوة لحفظ السلام لأنهاء المعاناة الانسانية من جراء الحرب الاهلية في الصومال والتي تشكل تهديدا للسلم والامن الدولي ، وهذه هي المرة الاولى في تاريخ القانون الدولي التي تنشا فيها قوة غرضها الاساسي حماية تدفق المعونات الانسانية للشعب الصومالي دون وجود وقف اطلاق النار او اي تعاون مع الاطراف المتحاربة ، وفي كانون الاول /١٩٩٢ اجاز مجلس الامن تشكيل قوة متعددة الجنسيات ليست تابعة للأمم المتحدة وانطيت مهمة الاشراف عليها وقيادتها للولايات المتحدة واطلق اسم قوة المهمة الواحدة (UNITAF) وخولتها للجوء الى سائر الوسائل اللازمة لتوفير الامن في الصومال وتامين المساعدات الانسانية للشعب . (٣)

---

(١) الطيب بوعزة ، نقد الليبرالية ، الطبعة الاولى ، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ٢٠٠٩ ، ص١٥ .

(٢) وليم نجيب جورج ، مفهوم الجرائم ضد الانسانية في القانون الدولي ، الطبعة الاولى ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٨ ، ص١٠٠-١٠١ .

(٣) محمد خليل الموسى ، استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر ، الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ،٢٠٠٤ ، ص٢١٧-٢١٨ .

وشهد العراق بعد حرب الخليج فرض حصارا صارما بعد حزمة من العقوبات الصادرة بموجب قرارات من مجلس الامن الدولي بدأت من شهر اب /١٩٩٠ بعد غزو الكويت وخصوصا قرار ٦٦١ وماتلاه من قرارات ولاسيما القرار ١٩٩١/٦٨٧ ، فقد افرز الحصار مجموعة انتهاكات للقانون الدولي بالرغم من ان الاسرة الدولية تعيش مرحلة جديدة من الامن والسلام في ظل النظام الدولي الجديد والشرعية الدولية ، فقد اثبتت الجهات المختصة بحقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة بوجود انتهاكات من جراء الحصار لحقوق الانسان في العراق من خلال التقارير والنشرات ، وقد قدمت نقابة المحاميين العراقيين دراسة موضوعية اشارت الى النتائج السيئة للحصار المفروض على العراق في ضوء القانون الدولي لحقوق الانسان مستهزئة بالقواعد والمعايير الدولية التي تعتمد في الأمم المتحدة وذلك لوقف تلك الانتهاكات ضد الشعب العراقي والتي تتم بقرارات دولية صادرة من اعلى هياة في الامم المتحدة ، ان الحصار الدولي على العراق يشكل اول محك عملي لتجربة مرة في ظل هيمنة قطب سياسي واحد على الارادة السياسة الدولية وقد كشف هذه التجربة عن أوجه التوافق والتعارض بين القانون الدولي واعمال مجلس الامن الدولي . (١)

وحسب قرار ٦٧٨ الصادر في تشرين الثاني /١٩٩٠ والذي خول بموجبة مجلس الامن الدولي لقوات التحالف لاستخدام القوة بقيادة الولايات المتحدة مع الاسهام الجوهري من بريطانيا في حملة عاصفة الصحراء والتي تم تكييفها على اساسيين :-

١- الدفاع الشرعي الجماعي .
٢- تدابير قمع من جانب مجلس الامن بموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة .

واذا اعتبرت عاصفة الصحراء بمثابة دفاع شرعي جماعي ، عندها يجب تطبيق معياريةمقبولة تتناسب والتدابير التي اتخذتها قوات التحالف من خلال عملياتها العسكرية والقصف المدمر للعراق وبناه التحتية من قبل الولايات المتحدة وبريطانيا ، والذي نجم عنه موت الالاف من المدنيين بالإضافة الى ذلك استخدام اليورانيوم المنضب وتدمير المدن والمنشئات الصناعية والمطارات المدنية ومحطات الطاقة ومنشئات المياه وهذه الاهداف بعيدة عن مسرح العمليات في الكويت ويمكن اثبات جريمة الابادة الجماعية اي قصد التدمير وهو (ركن العمد) من خلال تصريحات وتصرفات واعلانات من جانب بعض السلطات العليا في الولايات المتحدة والتي تدعم القول الذي يدعو الى وجود قصد التدمير مثلا : قول وزير الخارجية الامريكية السابق جميس بيكر لطارق عزيز وزير الخارجية العراقية السابق في ١٩٩١/١/٩ في اجتماع جنيف (بان الحرب ستدمر كل شيء ناضل العراق من اجل بناءه للشعب وسيعاد العراق الى عصر ما قبل الصناعة) ، وقد تحققت النبوءة حسب اعتراف نائب الامين العام للأمم المتحدة السيد مارتي اخساري في اذار /١٩٩١ حيث ذكر (لقد اعيد العراق الى عصر ما قبل الثورة الصناعية وسيظل كذلك فترة من الزمن). (٢)

---

(١) نقابة المحامين العراقيين ، انتهاكات العدوان والحصار لحقوق الانسان في العراق ، الطبعة الاولى ، بيت الحكمة ، بغداد ٢٠٠٢،، ص١٤٩-١٥٩ .
(٢) سامي شبر ، جزاءات الامم المتحدة ضد العراق وجريمة الابادة الجماعية ، ترجمة ، رياض القيسي ، الطبعة الاولى ، بيت الحكمة بغداد٢٠٠٢ ، ص٥٧-٦٤ .

ان ما حصل ضد العراق من جراء قرارات مجلس الامن الدولي والتي كانت على شكل عقوبات دولية ثم عمليات حربية ثم حصار صارم سبب ضررا كبيرا بالشعب العراقي ، بموجب القانون الدولي فان لكل ضرر لابد من تعويضات على ذلك الضرر ، وقد اوضح القانون الدولي الضرر من حيث انه المساس بحق او مصلحة مشروعة لشخص قانوني دولي اعترف له بهذا الحق او المصلحة بموجب قواعد القانون الدولي العام ، او انه الخسارة التي تلحق بهذا الشخص نتيجة لعمل دولي غير مشروع وبالرغم من كثافة وثقل التعويضات التي تحملها العراق بموجب قرارات مجلس الامن الدولي الخاصة بغزو العراق للكويت لكن كيف ومن سيعوض العراق عن جرائم حرب الخليج لعام ١٩٩١ وهل ستعترف قوات التحالف الدولي بذلك ؟ (١)

لم تتغير سياسة الولايات المتحدة في عهد كلنتون تجاه العراق او الوطن العربي ،والعقوبات والحصار ظل مستمرا ضد العراق طيلة تسعينات القرن الماضي وما بعدها ، ولكن وجدت واشنطن ضالتها في منطقة الخليج والشرق الاوسط سوقا رائجا لشراء احدث الاسلحة خاصة اذا علمنا ان دول المنطقة بدأت تعمل على اعادة بناء جيوشها خصوصا بعد غزو العراق للكويت (حرب الخليج الثانية) في الوقت ذاته بدأت فيه الولايات المتحدة تعمل على عاتقها تصميم واعادة بناء اولوياتها في المنطقة بما ينسجم مع أمنها القومي ، وخوفا من المخاطر الفادحة ، وبما ان هذه المنطقة تقع ضمن مناطق الصراع المستمر واحتمالات نشوب حروب تقليدية ولأهميتها الاستراتيجية كانت سياسة واشنطن ما بعد الحرب الباردة على النحو التالي تجاه منطقة الخليج العربي والشرق الاوسط :-

١- التمسك بالقرارات الدولية المانعة لتطوير القدرة والقوة العسكرية العراقية واخراجه من معادلة القوة والتوازن مع الاستمرار بالحصار والعقوبات الاقتصادية الاخرى مع احتوائه بشكل كامل .
٢- تطبيع العلاقات العربية الاسرائيلية وخصوصا اطراف الصراع العربي (دول المواجهة) الاسرائيلي وبالذات سوريا ومنظمة التحرير الفلسطيني مما يؤدي الى انهاء هذا الصراع بشكل نهائي وابدي .
٣- احتواء ايران وعزلها عربيا واسلاميا وتحجيم دورها السياسي والعسكري على المستوى الاقليمي وابعادها عن اي ترتيبات امنية خارجية خصوصا بعد حرب الخليج عام ١٩٩١ مع فسح مجال لتركيا لتمارس دورها الفعال خصوصا في دول اسيا الوسطى الإسلامية (تركستان الغربية) . (٢)

من جانب اخر تدخل حلف الناتو في عام ١٩٩٩ في يوغسلافيا السابقة في اقليم كوسوفا تحديدا متخذا من نظرية التعويض الضمني كتبرير للتدخل الذي استندت فيه الدول المشاركة الى ثلاث قرارات صادرة بشان ازمة كوسوفا عام ١٩٩٨ وهي قرار (١١٦٠، ١١٩٩، ١٢٠٣) كأساس للعمل العسكري ، ومن الغريب ان هذه القرارات لم تحتوي تفويض صريح باستخدام القوة ولم تحتوي على عبارات يستنبط منها ارادة مجلس الامن منح الدول الاعضاء تفويض ضمني باستخدام القوة ، لكن عدم التوازن الدولي والانفراد الامريكي وقوة ارادته مرر هذا العمل العسكري . (٣)

---

(١) خليل عبد المحسن خليل ، التعويضات في القانون الدولي وتطبيقها على العراق ، الطبعة الاولى، بيت الحكمة ، بغداد ، ٢٠٠١ ، ص٣٧و١١١ .
(٢) منعم العمار، ونزار اسماعيل الحيالي ، سباق التسليح التقليدي في الشرق الاوسط بعد ام المعارك ، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩٥ ،ص١٤-١٥ .
(٣) محمد خليل موسى ، استخدام القوى في القانون الدولي المعاصر ، مصدر سبق ذكره ، ص٢٥٦ .

ومع وصول جورج دبليو بوش الى السلطة بعد فوزة بالانتخابات في تشرين الثاني /٢٠٠٠ لم يحدث اي تغيير جوهري على السياسة الخارجية الامريكية فقد سار على نفس نهج سلفه السابق كلنتون ، وما ان جاءت اللحظة الحاسمة في صباح يوم ١١/ايلول /٢٠٠١ وتم الهجوم على برجي التجارة العالمية في نيويورك وبنفس الوقت كان الهجوم على مقر وزارة الدفاع الامريكية (البنتاغون)، هنا وقعت الصدمة للجميع داخل الولايات المتحدة وخارجها حيث لم يكن احد يتصور وحتى خصوم واعداء الولايات المتحدة ان الدولة العظمى الاولى في العالم ، يمكن ان تكون بهذه الهشاشة حتى وقعت تلك الاحداث لم يستطيع المواطن ورجل السلطة في بداية الامر ان تكون المدن الامريكية الكبرى والاساسية على المستوى الاقتصادي والتجاري وصنع القرار السياسي هدف لهجمات انتحارية بهذا الحجم من الدمار ، بل ان الاراضي والاجواء والمياه الاقليمية الامريكية وحتى مجالها الحيوي كان في امان من اي هجوم عسكري بالرغم من الحربيين العالميتين والحرب الباردة ، وكانت التوقعات ان القرن الحادي والعشرين هو القرن الامريكي والعالم يعيش في ظل النظام الدولي الجديد الاحادي القطبية ، وقد تحولت الدولة التي لم تكف طول الوقت عن لعب دور الناصح الاخلاقي والانساني الى كيان دولة مؤسسة سرية (بوليسية من الدرجة الممتازة ،فقامت منذ اللحظة الاولى التي تعرضت بها للهجوم على اتخاذ اجراءات امنية لو اتخذتها دول اخرى ما سلمت من الانتقادات الامريكية ومؤسساتها الديمقراطية المشهورة الحامية للحريات العامة في العالم . (١)

في اعقاب مأساة يوم ١١/ايلول/٢٠٠١ تصاعدت موجه العداء للإسلام في الولايات المتحدة واروبا الغربية ، لكن زيارة بوش الابن الى احد المساجد في امريكا قد خففت من حدة العداء ضد الاسلام نوعا ما ، وبنفس الاتجاه سار توني بلير رئيس الوزراء البريطاني السابق من خلال مقالات في صحف اسلامية تخفف حجم الهجمة على الاسلام ، وفي هذا الجو المشحون ازداد الاهتمام بنظرية الباحث السياسي الامريكي صموئيلهنتغتون والتي طرح فيها بان نظاما عالميا جديد قد ولد بعد النظام الثنائي القطبية ، وان اطراف هذا الصراع في العالم تتمثل في حضارات مختلفة ستصطدم فيما بينها ، ويقسم هنتغتون العالم الى حضارات غربية وغير غربية وان الديمقراطية الغربية ستواجه التطرف والنزعة الأصولية للحضارات الأخرى المتشددة خصوصا (الاسلامية)ويجب على الغرب الاستعداد للتحدي التاريخي الجديد والذي حصره بالمواجهة الدينية ، ناكرا الازمات الاقتصادية والسياسية كون ان مثل هذا الطرح سيعيد العالم من جديد الى اساس ايديولوجي ، ولكن هنتغتون اقر فقط بالصراع الفكري المبني على اساس مبدا الانتماء الحضاري والديني ، ولذلك كان المتهم الاول في احداث ١١/ايلول/٢٠٠١ هو العالم الإسلامي باعتباره هو العدو الجديد وان ساحة الصراع القادم ستكون مع هذه الحضارة الكبرى في العالم . (٢)

---

(١) اكرم القصاص ، امريكا رقابة على الصحف وتنصت على الانترنيت واعتقالات بلاحدود ،مجلة الموقف العربي ، العدد (١٢٢) ، ٦/تشرين الثاني ،٢٠٠١ ، ص٢٢ .

(٢) يفجيني بريما كوف ، العالم بعد ١١سيتنمبر وغزو العراق ، ترجمة ، عبدالله حسن ، الطبعة الاولى ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ٢٠٠٤ ، ص٣٣-٣٤ .

١)غزو افغانستان خريف /٢٠٠١

اتهم تنظيم القاعدة بتنفيذ هجوم يوم الثلاثاء ١١/ايلول /٢٠٠١ على برجي التجارة العالمية ومبنى (البنتاغون) وزارة الدفاع الامريكية ، لقد هزت هذه العملية الكيان السياسي والامني والاقتصادي والاجتماعي الامريكي بل اعتبرت انها من اقوى الضربات الموجعة للأمن القومي الامريكي والتي اهانت هيبة وكبرياء الامبراطورية الامريكية الجديدة التي تهيمن على العالم ، انتهزت واشنطن التعاطف لتمارس هيمنتها على المنظمة الدولية (الامم المتحدة) ، والذي مكن واشنطن في ذلك هو الانفراد بالساحة الدولية وانعدام التوازن ومواقف ورسائل التأييد من اغلب حكومات دول العالم ، اعطى مجلس الامن الدولي الضوء الاخضر للولايات المتحدة لتشكيل تحالف دولي لضرب قواعد تنظيم القاعدة الاطاحة بحكومة طالبان الداعمة للتنظيم في افغانستان ليبدا سيناريو الغزو . (١)

وبدأت واشنطن تحشد اساطيلها وطائراتها واخرجت من مخازنها احدث ما انتجته آلة الحرب والدمار الامريكية الضاربة كما قامت الولايات المتحدة بفتح قاعدة جديدة ومهمة في اسيا الوسطى وهذا ضمن التوسع والتمدد الامريكي الاطلسي اذ اقامت قاعدة في منطقة العاصمة الاوزبكية طشقند بالإضافة الى فرقة خاصة قوامها اكثر من (١٠٠٠) جندي يعسكرون في تلك القاعدة علاوة على عدد غير محدو من ضباط الاستخبارات العسكرية الامريكية ، كان الهدف كاريموف الرئيس الاوزبكي الانغماس في المشروع الامريكي هو التخلص من النفوذ الروسي باعتبارها جزء من الامبراطورية السوفيتية الغائبة ، بالإضافة الى ذلك كانت اوزبكستان تطمع للحصول على المساعدات الاقتصادية والعسكرية الامريكية كما هدف اسلام كاريموف من وراء دعم واشنطن للخلاص من التشدد الاسلامي الزاحف صوب بلاده خاصة بعد موجة التفجيرات التي ضربت العاصمة طشقند ١٩٩٩. (٢)

اعلنت الولايات المتحدة الحرب على الارهاب في سابقة لم يعرفها العالم حيث اعلن جورج بوش الابن الحرب على الارهاب بالإضافة الى تقسيم العالم الى محورين شر وخير ، فالشر يمثل الدول التي لا تساير التيار الامريكي الجارف والمهيمن على الساحة الدولية والخير المؤيد والمتحالف مع مشروع الهيمنة الامريكية ، وكانت البداية لحرب الارهاب هو ضرب وغزو افغانستان ففي ٧/تشرين الاول/٢٠٠١ حيث انهالت صواريخ كروز وتوماهوك على كابول وقندهار وجلال اباد وغيرها من المدن الافغانية ثم قامت الطائرات الامريكية بسلسلة غارات مستمرة على مدار الساعة على كافة المدن الافغانية الخاضعة لسيطرة حركة الطالبان، وعلى عكس التوقعات فقد انقسم التنظيم الى قسمين الاول ذهب مع بن لادن والظواهري الى المناطق الجبلية (تورابورا) بين باكستان وافغانستان ، والثاني خرج من افغانستان مستخدما الاراضي الايرانية نحو العراق ليستقر في الشمال في مناطق كان يسيطر عليها (جماعة انصار السلام) الكردية ، وبالرغم من الهزيمة السريعة والخسارة الفادحة التي تكبدها التنظيم في الحرب العالمية ضد الارهاب وسقوط حركة الطالبان من الحكم في كابول فان التنظيم والحركة قد ابتكر اساليب جديدة في تجنيد الانصار وتامين الافراد والقادة واماكن الهروب والاختفاء اعطى له الديمومة لتنفيذ العمليات في عدة اماكن . (٣)

---

(١) خالص جلبي واخرون ، الاسلام والعنف الواقع وتحدي الارهاب وازمة البناءالتعليمي ، الطبعة الاولى ، دار الكرمل للنشر والتوزيع ، عمان، ٢٠٠٥ ،ص٢٤٣ .

(٢) طلعت اسماعيل ، اوزبكستان في احضان الشيطان الامريكي ، مجلة الموقف العربي ، العدد (١٢٠)، تشرين الاول، ٢٠٠١ ،ص١٤ .

(٣) عبد الرحيم علي ، القاعدة من التنظيم الى الشبكة ، كراسات استراتيجية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ، الاهرام ، العدد ١٥٥ ،٢٠٠٥ ص٢٩ .

وفي سياق ذلك ظهر تطور جديد في مفهوم الارهابعد ان اصدر مجلس الامن قرارين منح فيها الولايات المتحدة حق شن حملة عسكرية واسعة ضد ما اسمته ارهابا دوليا، شمل منظمات ودول عربية واسلامية ففي السابع من تشرين الاول /٢٠٠١ بدأت تلك الحملة باسم الحرب ضد الارهاب الدولي ، على اثر ضرب برجي التجارة العالمية في نيويورك ومقر البنتاغون (وزارة الدفاع الامريكية) في واشنطن في ٢٠٠١/٩/١١ وبهذه الحجة قامت الولايات المتحدة بضرب واحتلال افغانستان ، جاء هذا التحرك بعد اصدار مجلس الامن الدولي القرار الاول في ٢٠٠١/٩/١٢ رقم ١٣٦٨ والقرار الثاني في ٢٠٠١/٩/٢٨ برقم ١٣٧٣ ، وهما متناقضين مع ميثاق الامم المتحدة واهدافها وكذلك مع مبادى حقوق الانسان واتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩ الخاصة بمعاملة اسرى الحرب وقواعد تسليم اللاجئين السياسيين المعتمدة بين الدول بموجب الاتفاقيات المتعددة الاطراف والثنائية ، وبالنظر للظلم والاضطهاد الغربي الذي تمارسه الولايات المتحدة والدول الغربية ضد الشعوب من خلال نهب الثروات والاحتلال والتآمر بمعايير مزدوجة في القضايا التي تهم الشعوب فقد انتهك مجلس الامن بالقرارين السابقين القانون الدولي من خلال ما يلي :

١- اعتبر مجلس الامن الهجوم تهديدا للسلم والامن الدوليين وان معنى التهديد هو النزاع الذي يؤدي الى حرب عالمية ، فهل ما تعرضت له الولايات المتحدة سوف يؤدي الى حرب العالمية ، اذن ما تعرضت له تهديد للأمن والسلم الدوليين ومعنى اتخاذ مجلس الامن التدابير الواردة في الفصل السابع من الميثاق في الوقت الذي لم يجد مجلس الامن العديد من الحروب ما يهدد الامن والسلم الدوليين مثل الحرب بين الباكستان والهند وحرب العراق وايران ، بينما مجرد ضرب ثلاث ابنية تهديد للأمن والسلم الدوليين .
٢- منح قرار ١٣٧٣ حق الدفاع الشرعي للولايات المتحدة المرقم ٧٤/٣٣١٤ الحالات التي يحق للدول حق استخدام الدفاع الشرعي ولم يرد من بينها الاعمال التي توصف بانها ارهابية لان اعمال العدوان لا تصدر الامن الدول فقط ، كما ان القرار ١٣٦٨ لم ينص على حق الدفاع الشرعي لكي يؤكده القرار ١٣٧٣ ، والذي تناقض في فقرته الخامسة والذي أجازت فيها ان يقوم مجلس الامن بالتصدي لجميع الوسائل وفقا لميثاق الامم المتحدة بالنظر للتهديدات الارهابية ، اما الفقرة الثانية فقد اجاز للولايات المتحدة وليس للمجلس ان تتخذ الإجراءات طبقا لحق الدفاع الشرعي لاعتبارات الهجوم عملا من اعمال العدوان .
٣- ان القرار ١٣٧٣ قد اجاز للولايات المتحدة بان تتخذ الإجراءات العسكرية ضد التنظيمات الارهابية ، أي انه حمل الدول مسؤولية منع الاعمال الارهابية والا فأنها تتحمل المسؤولية على ذلك بما فيها استخدام القوة المسلحة تحت ذريعة حق الدفاع الشرعي ، ويعني هذا ان الدول مسؤولة عن حماية الولايات المتحدة من الهجمات الارهابية ، اذن اي دولة تتعرض لهجمات ارهابية فان كل دولة مسؤولة عن امنها ، لان العمل الإرهابي لا يصدر من دولة على دولة وانما يصدر من الافراد ضد الدولة او من الدولة ضد الافراد .
٤- ان قراري مجلس الامن طبقا للفصل السابع يفرض على الدول الالتزام بعدم تمويل العمليات الارهابية ومجلس الامن يتخذ وحدة التدابير وحدود التزام الدول نحو الارهاب ، والعقاب بيد الولايات المتحدة وهنا اصبحت واشنطن هيالمجلس بعد سلب اختصاصاته.(١)

---

(١) سهيل حسين الفتلاوي ، مفهوم الارهاب وتعريفه وقرارات مجلس الامن بخصوص ١١/ ايلول ،المجلة القطرية للعلوم السياسية ، العدد (٢) ، ٢٠٠٢ ، ص٥٢-٥٤ .

٥- فرض قرار مجلس الامن على الدول وجوب اصدار قوانين محلية لمنع العمليات الارهابية بوصفها جرائم خطيرة وفرض العقوبات بحسب جسامة الاعمال الارهابية ، وهذا النص يعتبر تدخلا في الشؤون الداخلية للدول جميعا ، وذلك لأن معظم تشريعات دول العالم تنص على مكافحة الارهاب بجميع اشكاله وصور ، ولكن نص القرار يقصد به الارهاب ضد الولايات المتحدة اي تشريعات الدول الداخلية تكون مخصصة لحماية الولايات المتحدة ، بينما تصدر الولايات المتحدة تشريعات داخلية تهدف لتحويل الارهاب في الدول الاخرى .

٦- منح القرار ١٣٧٣ هيمنة لوكالة المخابرات الامريكية ومكتب التحقيقات الفدرالية على جميع اجهزة المخابرات في دول العالم وواجب عليها بالتعاون وتبادل المعلومات ، وهذه وسيلة لكشف والتعرف على اجهزة المخابرات لدول العالم من اجل معرفة الاجهزة الامنية في الدول لاجل الوصول اليها لتكون الدول مكشوفة امامها .

٧- اضاف القرار نصا جديدا للمادة الاولى في ميثاق الامم المتحدة عندما نص على اضافة اعمال واساليب وممارسات الارهاب الدولي تتنافى مع مبادئ ومقاصد الامم المتحدة وكذلك التمويل والتحريض وتدبيرا الاعمال الارهابية عن علم تتنافى مع مقاصد المنظمة الدولية .

٨- الغي القرار ١٣٧٣ مسالة التمسك بحقوق الانسان بخصوص معاملة الارهابيين والامتناع عن تسليم اللاجئين السياسيين ، حيث منع القرار الدول منح اللجوء السياسي للأشخاص الذين يهتمون بقضاياالإرهاب ، ربما ان موضوع عدم تسليم المتهمين بجرائم سياسية قاعدة قانونية اوجبها القانون الدولي ومنع الدول تسليم اللاجئين السياسي وبما ان العمل الارهاب يقوم على بواعث سياسية ، ونص الاعلان العالمي لحقوق الانسان عدم تسليم اللاجئين السياسي ، لكن قرار مجلس الامن المذكور قد اوجب على الدول تسليم اللاجئين السياسي ، وهنا فان الولايات المتحدة هي اكبر دولة تحتضن الارهابيين بحجة انهم لاجئين سياسيين فهل ستقوم بتسليمهم .

ومن المنطلق يتضح ان القرارين الصادرين من مجلس الامن ١٣٦٨و١٣٧٣ يتناقضان وميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان واحكام القانون الدولي وجميع دساتير العالم بما فيها الدستور الامريكي ، وان القرارين وضعا نصوصا لتعديل النظام الدولي وخاصة ميثاق الامم المتحدة واعتبار العالم محكوم بقرار الادارة الامريكية وذلك ان تعديل ميثاق الامم المتحدة يتطلب إجراءات وموافقة الدول الاعضاء عليه ، وهكذا مارست الولايات المتحدة تطبيقات قواعد تتناقض واحكام القانون الدولي والشاهد على ذلك اعلان بوش الابن في قوله (من ليس معنا فهو ضدنا) وبهذا فقد قضي على مبدا الحياد الذي يعد اهم مبادئ القانون الدولي العام . (١)

---

(١) سهيل حسين الفتلاوي ، المصدر السابق نفسه ، ص٥٤-٥٥ .

٢)احتلال العراق ٢٠٠٣/٤/٩ .

بالرغم من عدم مشروعية الحرب الانجلو امريكية على العراق وذلك لعدم التفويض من مجلس الامن لشن تلك الحرب والتي كانت محض من الخيال من نسج اكاذيب المخابرات الامريكية (CIA) والتي بدأت ٢٠٠٣/٣/٢٠ واستمرت حتى ٢٠٠٣/٤/٩ يوم سقوط الدولة العراقية وتم احتلال بغداد ، الا ان الغزو الانجلو امريكي قد سبقته حرب دبلوماسية ثم العدوان العسكري ، لقد خلقت احداث ٢٠٠١/٩/١١ الادارة الامريكية في هستيريا الحرب والانتقام فكانت مثل الفيل المجنون الهائج الذي يسحق اي شيء يواجهه فكانت الضحية الاولى افغانستان ، ولكن السناريو لم ينتهي لان حب الادارة الامريكية للحرب وممارسة الهيمنة وسحق الشعوب الضعيفة والاستيلاء على ثرواته ، من هذا المنطلق بدأت الذريعة الامريكية الكبرى (الخدعة والاكاذيب) اسلحة الدمار الشامل في العراق (البايولوجية والكيمياوية) وقد راهنت واشنطن على هذه الذريعةودارت معركة دبلوماسية ضارية في مجلس الامن بإصدار القرار المرقم ١٤٤١ في تشرين الثاني ٢٠٠٢ بالإجماع والذي اعتمد الفرضية الامريكية بوجود اسلحة الدمار الشامل ، وبالرغم من الاجحاف بالقرار ١٤٤١ وانتهاك السيادة العراقية فان الحكومة العراقية السابقة قد وافقت على القرار وعلى دخول فرق التفتيش لتنفيذ الذريعة الامريكية وكانت نتائج تقارير فرق التفتيش التي قدمت الى مجلس الامن قد اقرت براءة العراق من وجود او امتلاكه لاسلحة الدمار الشامل اي خلوه من هذا النوع من السلاح ، ونص القرار ان استخدام القوة ضد العراق ليس واردا مطلقا حتى ولو وجدت لديه اسلحة دمار شامل ، الا ان الولايات المتحدة ادعت عكس الحقيقة بان القرار يرخص لها بصفة منفردة باستخدام القوة ضد العراق من طرف واحد وبذلك تحركت واشنطن مثل الثور الهائج وشنت القوات الانجلو امريكية غزوا عسكريا ضد العراق ، وهذه الحرب هي عدوان سافر على دولة عضو في المنظمة الدولية احترمت التزاماتها الدولية ، وبالتالي فان العراق في حالة دفاع شرعي عن النفس ضد هجوم مسلح معلن تحت سمع وبصر مجلس الامن مما يعكس الهيمنة وسيطرة القوة الامريكية حيث اجبرت الامم المتحدة بالتخلي عن مسؤوليتها في حفظ الامن والسلم الدوليين فلم تدين العدوان ولم تعلق عليه. (١)

لقد قدم جورج بوش الابن صياغة واضحة دفاعا عن العمل المنفرد للولايات المتحدة وهي القوة الحاسمة التي تحكم عالم اليوم الاحادي القطبية وهذه الصياغة كانت عبارة عن قرار سياسي اتخذ في ٢٠٠٢/٨/٢٠ اي قبل اتخاذ مجلس الامن القرار في تشرين الثاني من العام نفسه اي كان الامر مبيت للعراق وعلى هذا الاساس تحركت واشنطن في مجلس الامن لإصدار قرار حول اسلحة الدمار الشامل وبنفس الوقت بدأت بتحشيد القوات والحلفاء ، وقال جورج بوش الابن (في هذه اللحظة من لحظات التاريخ اذا كانت هناك مشكلة عالمية فان دورنا هو ان نتعامل معها وتحملها ، هذا هو ثمن القوة وهو ثمن المكانة التي تحتلها حاليا الولايات المتحدة ، نعم سنتصدى للمشكلة) ، ان المشاكل التي وصفها بوش ان واجب على الولايات المتحدة التصدي لها ليست عسكرية فحسب بل انسانية كذلك ، ويضيف بوش حول السياسة الخارجية (هناك نظام للقيم لا يمكن المساومة عليه ، وهذه هي القيم التي نحترمها ونتمسك بها). (٢)

---

(١) حسنين المحمودي بوادي ، غزو العراق بين القانون الدولي والسياسة الدولية ، منشاة المعارف ، الاسكندرية، ٢٠٠٥ ، ص٩٥ .

(٢) نقلا عن بوب وودوارد ، حرب بوش ، ترجمة، حسين عبد الواحد ، الناشر مد بولي الصغير ، القاهرة، ٢٠٠٣ ، ص١٠١-١٠٣ .

ولعبت وكالة المخابرات المركزية الامريكية (CIA) دورا فعالا في الادارة الامريكية وفي صناعة القرار السياسي ، واعتبرت العين الناظرة والمسيرة للأمن القومي الامريكي في داخل الدولة وخارجها وكان لها دورا في قلب انظمة حكم وتصفية شخصيات وخصوم خارج الولايات المتحدة ، وبالإضافة الى تمويل حركات تمرد وانفصاليين في كثير من دول العالم ، وبالرغم من هذا السجل الحافل بالأعمال المشبوهة والخارقة لكل القوانين كانت تعاني من رتابة في الاداء مما ولد خروقات كارثية انعكست على المجتمع والقرار السياسي الأمريكي ، والدليل على ذلك التقرير الذي نشر في تموز/٢٠٠٣ من قبل لجنة مجلس الشيوخ المختارة حول الاستخبارات ولجنة الكونغرس الدائمة والتي استدلت لنتائج التحقيق الذي استمر ١٨ شهرا حول دور الاستخبارات في هجمات ٢٠٠١/٩/١١ ، ولأسباب سرية لم ينشر هذا التقرير والذي يشمل ٨٠٠ صفحة وان ما نشر الا الشيء البسيط وقد اقر هذا التحقيق بوجود ثغرات وإخفاقات في اداء المخابرات الامريكية ، وقد حذر مدير وكالة الاستخبارات المركزة الامريكية السابق جورج تبنت من الخطر المتنامي للإرهاب الاسلامي وتم وضع اولوية لتمويل فرقة خاصة لتصفية بن لادن بإشراف مركز مكافحة الارهاب ، اما الاخفاق الاكبر والاهم الذي فضح الاداء السيء لهذا الجهاز الرهيب هو حرب العراق عام ٢٠٠٣ والتي ادت الى تدمير واحتلال دولة ، عندما اقرت بوجود اسلحة دمار شامل وان العراق يشكل تهديدا للأمن والسلام الدوليين ولكن لم يتم الحصول على اي دليل لوجود تلك الأسلحة حيث شكلت المعلومات المقدمة للبيت الابيض دليلا اعتمدها الرئيس باتخاذ قرار الحرب ضد العراق باعتبار ان مصادر الوكالة موثوق بها ، وكانت هذه المصادر جزء من مجموعة تقارير قدمها مستشارون ومصادر عسكرية ودبلوماسية وخبراء حكوميين ، والتي تم التأكد بعدم مصداقيتها بإقرار من اعلى المستويات في الادارة الامريكية بان مصادر الاستخبارات كانت مبنية على اكاذيب . (١)

وكما هو معروف فان الولايات المتحدة قبل ان تدخل في اي حرب لابد من تحفيز الراي العام الامريكي لدعم تلك الحرب عن طريق الدعاية والاعلام ، إذ لابد من وجود حجة قانونية على اعتبار ان الولايات المتحدة تحترم القانون لأنه يشكل جزء اساسي من ثقافة المجتمع الامريكي ، وعلى مستوى القانون الدولي فأنها استعانة به منذ مرحلة الاستقلال وحتى الحرب العالمية الثانية وما بعدها ثم انفرادها بالسياسة والقرار الدولي فأصبحت هي القانون توظفه كيف تشاء، فمن الاسباب التي ادت الى سوء العلاقة بين وزير الدفاع الامريكي السابق رامسفلد هو عدم الاثبات والبرهان للعلاقة بين العراق والقاعدة والتي لم يفلح جورج تينت مدير (CIA) السابق اثباتها لتكون داعمة للحرب في حال فشل مجلس الامن اثبات وجود اسلحة دمار شامل في العراق او لم يمنح حق استخدام القوة وهكذا فان واشنطن حطمت كل الارقام القياسية من اجل اثبات اسلحة الدمار الشامل وعلاقة العراق بالقاعدة ، وفي استطلاع مدهش للراي نشرت (تايم ماغازين) في ٢٠٠٢/١١/٣ بين ٧٥% من الأمريكييينيعتقدون بان العراق يساعد القاعدة ، و٧١% يعتبر ان العراق مشترك في هجمات ٢٠٠١/٩/١١ وهذه فرضية المجلة المذكورة ، ورغم أن حتى صقور الادارة الامريكية لم يتجرؤوا على الجهر بالعلاقة بصوت عال بهذه العلاقة لعدم وجود دليل قاطع ، إلا أنها مضت واشنطن صوب الحرب كأنها قطار بدون فرامل . (٢)

---

(١) ايلين ليبون ، الاستخبارات الامريكية بعد الحادي عشر من سبتمبر : سد ثغرات ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي، ٢٠٠٥،ص٢٤-٢٥ .

(٢) ايرك لوران ، حرب ال بوش ، ترجمة، سلمان حرقوش ، الطبعة الاولى ، دار الخيال للطباعة والنشر ، بيروت، ٢٠٠٣، ص٢٢١-٢٢٢ .

في العشرين من اذار عام ٢٠٠٣بدات الولايات المتحدة الحرب على العراق وبدون تفويض من مجلس الامن الدولي اي بدون قرار صريح يبيح احتلال العراق او الحرب ضده ، اي ان تلك الحرب بدأت بدون غطاء قانوني ، حرب بموجب (الشريعة الامريكية)، وهذه سابقة وخرق خطير لميثاق الامم المتحدة وهنا غيب الحل السلمي الذي هو احد مواثيق الامم المتحدة وهو ما نصت عليه المادة (١)و(٢) المتضمنة للمبادئ التي ينبغي ان تحكم العالم والعلاقات الدولية. وقد خالفت الولايات المتحدة بحربها ضد العراق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٢٦٢٥)في ١٩٧٠/١٠/١٤ والذي ينص على (ينبغي على جميع الدول ان تسوي خلافاتها الدولية مع الدول الاخرى بالطرق السلمية وبالشكل الذي لا يجعل السلم والامن الدوليين وكذلك العدالة عرضة للخطر)، اذن هي حرب عدوانية منسقة سبقها احتواء مزدوج وحصارا اقتصادي ثم دعاية وحرب اعلامية مهدت لهذه الحرب والتي خرقت القانون الدولي والسلام والامن الدوليين ، اذ نجد ان المنظمات الاقليمية لاسيما ميثاق بوغاتا لمنظمة الدول الامريكية المادة (٢٠) الصادر في نيسان سنة ١٩٤٨ قد أكد ان هذه المادة الحل السلمي لحل الخلافات والنزاعات ، والمادة (٢ ، ٥ ،٦) من ميثاق الجامعة العربية الصادر ١٩٤٥/٥/١١ والمادة(١٩) من ميثاق (اديس ابابا) المنشأ لمنظمة الوحدة الافريقية الصادرة في ١٩٦٣/٥/١٥ ، وبعد كل هذه الخروقات بشرت واشنطن العالم على لسان بوش الابن ان الولايات المتحدة التي تحترم القانون الدولي وحرية الانسان وتحمي الديمقراطية (قد بدأت الولايات المتحدة الحرب ضد العراق ونظامه الديكتاتوري الذي لا يحترم القانون والعلاقات الدولية) ويضيف ان العالم سوف يكون اكثر امنا بعد احتلال العراق واسقاط نظامه ، في هذا الصدد يقول الدكتور حبيب الجناحي المختص بالديمقراطية الامريكية الجديدة (الذي اكد غرابة الإعلان ان تأتي الديمقراطية محمولة على الاساطيل ، وهكذا تحولت الديمقراطية الليبرالية الى متطرفة وضاربة تقتل الشعوب وتنتهك السيادة الوطنية واعتبرت العراق مدخل لبناء الشرق الاوسط الجديد وهذه هي الادارة الامريكية. (١)

اما بالنسبة للمعارضة العراقية التي كانت في الخارج فقد نسقت الولايات المتحدة لها الاجواء للاجتماع في لندن تحت اسم (مؤتمر لندن) في ٢٠٠٢/١٢/١٤ وقد حضر مراقبين من ايران تركيا بريطانيا والاتحاد الاوربي بالاضافة الى الولايات المتحدة التي ارسلت وفدا كبيرا من المراقبين برئاسة السيد زلماي خليل زاد المبعوث الخاص الجديد الى (العراقيين الاحرار) وان خليل زاد احرز نجاحا في افغانستان بعد جمع الفصائل ضمن تكتل سياسي جديد ، وقد اسفر المؤتمر عن تشكيل لجنة المتابعة المؤلفة ٦٥ عضوا تجتمع مرة اخرى في بداية سنة ٢٠٠٣ في كردستان العراق ولم يتم الاتفاق على تشكيل حكومة في المنفىخارج العراق وذلك لعدم الموافقة الامريكية وعدم وجود اتفاق بين اقطاب المعارضة ، اما اشتراك المعارضة في الحرب فكان ضئيلا جدا فقد قامت قوات (البيش مركة) بعمليات مساندة للقوات الخاصة الامريكية التي كانت هي اصلا في كردستان العراق قبل الحرب ، اما المجموعة التي تم تدريبها في المجر (هنغاريا) فقد كانت قليلة إذ وزعت افرادها في وحدات الخطوط الامامية للقوات الامريكية للعمل كمترجمين وضباط ارتباط ، اما باقي فصائل المعارضة فقد منعت من الاشتراك في العمليات العسكرية وهذا ضمن التخطيط الاستراتيجي الامريكي . (٢)

---

(١) محمد صادق الهاشمي ، الاحتلال الامريكي للعراق ومشروع الشرق الاوسط الكبير وتداعياته ونتائجه ، مركز العراق للدراسات ، العراق، ٢٠٠٥ ، ص٨٠-٨١ .

(٢) على عبد الامير علاوي ، احتلال العراق ربح الحرب وخسارة السلام ، الطبعة الاولى ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت، ٢٠٠٩ ، ص١٣٠-١٣١ .

بعد ٢٠٠٣/٤/٩ قامت الولايات المتحدة بإجراء تغيرات على واقع الخريطة السياسية العراقية وحتى على البنية الاجتماعية والثقافية في المجتمع العراقي ، فبعد اسقاط النظام الحاكم آنذاك (صدام حسين) باسم الحرية والديمقراطية، بدأت عملية تخريب ونهب فوضوية شاملة عمت العراق من شماله الى جنوبه باستثناء كردستان ، ثم اعلن بول بريمر حل الجيش العراقي (وزارة الدفاع) والداخلية والاعلام وتم تسريح منسبيها ، وكانت تلك جزء من الاجندة التي وضعتها واشنطن قبل الاحتلال بفترة طويلة إذ يرجع الى ما قبل تسعينات القرن الماضي وما يبرهن ذلك هو اصرارها على احتلال العراق ، الا ان الولايات المتحدة بدأت بالتخبط بعد الغزو بسبب ما كان على الارض ويمكن تحديد ابرز ملامح ذلك التخبط بما يلي :

١- تزامنا مع احتلال الامريكي ولادة معارضة ومقاومة للغزو منذ الايام الاولى وهذ امر طبيعي في تاريخ الشعوب إذ تعتبر المقاومة رد فعل طبيعي للاحتلال ، الامر الذي اربك حسابات المحتل لأنها لم تكن بالحسبان.
٢- كانت الديمقراطية وحقوق الانسان تسوقها واشنطن لتحقيق هدف الاحتلال لكن استخدام القوة المفرط لمسك الارض لم يبرر ذلك الايقاع والتناغم لتسويق ذريعة الحرية .
٣- عدم الدراية بواقع وطبيعة المجتمع العراقي الحقيقية لان تقارير بناء الخطط لم تعكس حقيقية المجتمع ومكوناته الرئيسية .
٤- ان سياسة المحتل ولدت انقساما حادا في المجتمع العراقي بين مؤيد ومعارض مما مهد الى تفكيك الدولة العراقية .
٥- احساس المجتمع بالخديعة لعدم الوفاء بالعهود قبل الغزو وما حصل بعده مما زاد الهوة بين الوجود الامريكي ومقاوميه .

اما مؤشرات التخبط الامريكي في العراق والتي كانت واضحة يمكن اختصارها بالشكل التالي :

(١) تحطيم بنية الدولة العراقية من خلال تفكيكها بدون تركيب ولم تكن الجهود جدية لإعادة البناء اذ اصبحت اخطر الازمات التي يعانيها العراقيون

(٢) التزايد الطردي في عدد القوات الامريكية مع تزايد تدهور الوضع الامني باعتراف الجنرال (بترايوس) والسفير الامريكي السابق (كروكر).

(٣) تفكيك النسيج الاجتماعي العراقي ومع استمرار التدهور ففي السنة الاولى للاحتلال برزت مكوني العرب والكرد ثم الاكراد والشيعة والسنة ثم تفاقم التمزيق وبدا التمايز في تركيبة المجتمع العراقي . (١)

(٤) تدمير البنى التحتية للدولة العراقية من دون اي امل لإعادة الاعمار. فتحول العراق الى اكبر بلد مستهلك، مقابل موت الصناعة والزراعة العراقية بحجة فقدان الامان .

(٥) عدم وضوح مدى بقاء القوات الامريكية في العراق وماهية العلاقات العراقية الامريكية بموجب الاتفاقية الامنية التي لا تضمن حق السيادة الوطنية او السلام او حتى مطالبة الجانب الامريكي المحتل عن تعويضات جرائم الاحتلال البشرية والمادية والمعنوية .

وبالرغم من ذلك فان العلاقات الأمريكية العراقية سوف تبقى غامضة على الشعب العراقي مهما كانت نوع الادارة الامريكية التي تهيمن على البيت الابيض سواء كانت جمهورية او ديمقراطية لان الاتفاقية الامنية الموقعة بين الطرفيين لم تحقق او تضمن حق السيادة او مصالح العراق وشعبه . (٢)

---

(١) خيري عبد الرزاق جاسم ، العملية السياسية في العراق ومشكلات الوصول الى دولة القانون ، الطبعة الاولى ، مركز العراق للدراسات ، العراق ، ٢٠١٠، ص٥٢-٥٨ .
(٢) المصدر نفسه ،ص٥٨ .

المطلب الثاني / الاداء الاستراتيجي الامريكي والشرعية الدولية قبل احداث ٢٠٠١/٩/١١ :

اثبتت حرب الخليج الثانية (حرب تحرير الكويت)عام ١٩٩١ والتي قادتها وبكل صفحاتها الولايات المتحدة وحلفائها وباسم (الشرعية الدولية) انها علاج لتهديد لاح للأمن والسلم الدوليين ، ولهذا كانت تلك الحرب مشروعة لأنها قامت بغطاء قانوني بموجب قرارات مجلس الامن الدولي والذي منح الضوء الاخضر باستخدام القوة لإخراج العراق من الكويت .لقد برهنت الولايات المتحدة انها القوة الاولى و الوحيدة القادرة على قيادة العالم لما تمتلكه من قدرة عسكرية واقتصادية وصناعية ولهذه القدرات بشرت واشنطن بعد هذه الحرب ان العالم مقبل على نظام دولي جديد ابرز سماته هو الاحادية القطبية ، وفي تلك اللحظة كان الاتحاد السوفيتي يعيش حالة زلزال مستمر وتفكك على كافة المستويات الداخلية السياسية والاقتصادية والادارية ، بل ان صوته بدأ يختفى في المحافل الدولية واصبح تابع للإرادة والقرار الامريكي بهذه الصورة القائمة اقتنع المجتمع الدولي ان العالم مقبل على متغير لا بد من دخول نفقة وهو طور الانفراد والامبراطورية الامريكية الحتمية . (١)

ولما كان النظام الدولي هو نشاط متصل وتفاعلات وانماط سلوكية ارتباطية تتعلق بإحداث ما قبلها وما بعدها كان تحول الاتحاد السوفيتي الى دولة واوربية واسيوية في الشمال وجمهورياته الى كومنولث الدول المستقلة ، زاد من مقومات الوحدة الاوربية وانصراف دول حلف وارشو السابق الى معالجة القضايا الداخلية من خلال التحول السياسي ونوع نظام الحكم الجديد وقضايا حقوق الانسان والحريات العامة والديمقراطية والازمة الاقتصادية الطاحنة واكمال انسحاب القوات الروسية الاتحادية حسب الاتفاق السابق مع واشنطن عام ١٩٩٤ ، هذه التحركات والمتغيرات الدولية لم تدركها دول الجنوب بل لم تستوعبها بسهولة وسرعة خاصة وان النظام الدولي الجديد الاحادي قد تشكل في رحم الواقع والمستقبل وبقيت دول الوطن العربي تراقب ذلك بالرغم من وجود تكتلات عربية كانت وليدة مشرقية ومغربية ظهرت هشاشتها عند وقوع أحداث ١٩٩٠/٨/٢ وحرب ١٩٩١/١/١٧ ، وهكذا فان نقاط التحول شكلت نظاما مختلفا في نهاية القرن العشرين ما بعد الحرب الباردة ، فالواقعيون الامريكيون يرون ان السياسة الدولية تقع بين دول مستقلة ذات سيادة توازن والنظام الدولي الجديد القائم هو نتاج توزيع مستقر للقوة بين هذه الدول ، وعليه يطالبون باستمرار الهيمنة الامريكية على العالم من موقع القوة لتبقى امريكا الاقوى عسكريا وتكنلوجيا دون تخفيض في الميزانية العسكرية ، اما فريق المثاليون فهم يرون ان العلاقات بين الشعوب تماثل العلاقات بين الدول ولذلك فان النظام الدولي الجديد يرفع شان القيم المثالية في العالم قبل الديمقراطية وحقوق الانسان والحريات العامة وهذا نفس القانون الذي يقوم على مؤسسات دولية مثل الامم المتحدة ، وعليه يطالب المثاليون على الضرورة بناء استقرار العالم وفق نظام دولي جديد لتكون المثل الامريكية هي المحافظ وصمام الامان للاستقرار الدولي لان سياسة القومية والصراعات قد تقلق العالم وتجعله مضطرب اكثر من ايام الحرب الباردة . (٢)

---

(١) حسن بكر احمد ، ادارة الازمة الدولية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية الاهرام، القاهرة ٢٠٠٥ ، ص٢٣-٢٥ .

(٢) المصدر نفسه ، ص٢٧-٢٩.

كان من الضروري على الولايات المتحدة ان تظهر امام العالم وهي القطب المنتصر في الحرب الباردة والقوة الاولى التي لا يضاهيها احد بمظهر الشرطي العالمي والقاضي الاوحد بموجب الشريعة الامريكية والتي كان على الدول والشعوب واجب النزول صاغرين تحت مظلتها للاحتكام فيما يحدث من نزاعات وصراعات بينهم ، ومن اجل ذلك فرضت الولايات المتحدة هيمنتها الواضحة على الامم المتحدة وكل مؤسساتها بشكل لا نظير له كما لم تشهده المنظمة الدولية منذ تأسيسها عام ١٩٤٥ ، ان القبضة الحديدية الامريكية تحققت في حرب الخليج الثانية من خلال نجاحات واشنطن على المستوى الدولي بإظهار القدرة الفائقة بالتعامل بحنكة وحكمة بالغتين في تحشيد الرأي للقوى الكبرى على مستوى مجلس الامن الدولي بالنسبة للحلفاء بريطانيا وفرنسا وخصوم الامس واليوم الصين والاتحاد السوفيتي السابق ، وحتى بالنسبة للقوى الاقتصادية الفاعلة مثل اليابان والمانيا وايطاليا وكندا التي جرى كسب تأييدها باعتبارها قوى صناعية وبالنسبة للقوى الاقليمية على مستوى العالم العربي مثل السعودية ومصر او على مستوى الشرق الاوسط مثل تركيا ، وبذلك نالت الولايات المتحدة الدعم الدولي لتحقيق الارادة والهدف من خلال كسب الشرعية لتحركها في تلك الحرب ، ولهذا كانت منطلقات بوش الاب البراغماتية عندما وضع هدف واحد تقف عنده (عاصفة الصحراء) وهو استيعاب الأمر واقراره بإمكانية بقاء التحالف الدولي ما بقيت المصالح لأطرافه متلاقية وغير متصادمة ، فوضع الهدف المحدد بإخراج العراق من الكويت فقط ، فلهذا انعكس الامر على قرارات مجلس الامن للحفاظ على زخم التحالف الدولي من دون المساس بالنظام الحاكم آنذاك . (١)

إن تسعينات القرن الماضي قد جاءت بإدارة كلينتون الجديدة للبيت الابيض واصداء الانتصارات ترن وتتردد بقوة على المستوى الداخلي والخارجي ، وبيل كلينتون على عكس الذين سبقوه للبيت الابيض لم يواجه اخطارا جسيمة تهددا امن الوطن والمواطن ، بهذا المضمار ، بالرغم من الميراث الكبير والواقع غير المسبوق من حيث كم المزايا والفرص المتاحة غير ان كلينتون لم يحسن استغلالها كما كان مأمولا ، لان شرعية السياسة الخارجية اما ان تنبع من انجازات ملموسة على ارض الواقع كإلحاق هزيمة بخصم عنيد ، او من تغير طريقة تفكير ابناء الوطن في الداخل والخارج من حيث طبيعة وتوجيهات التفاعلات الدولية على الصعيد العالمي ، وهو ما لم يتمكن كلينتون من الاضطلاع به ، وقد اتهم المختصون ان اخطاء كلينتون تعود لافتقاره الى استراتيجية واضحة المعالم خالية المرتكزات توجز باتجاهين:

١- خلال ثمان سنوات كان فريق العمل المعاون له لا يشترك بنفس القناعات والرؤى ، فوزارات الدفاع والامن القومي والخارجية تعاقب عليها عدة شخصيات مختلفة الرؤية والاتجاه .
٢- ان وصول كلينتون قد جاء بعد انهيار الاتحاد السوفيتي والانتصار في حرب الخليج الثانية ، وعليه فقد انخفض عدم الحاجة لمثل هذه الاستراتيجيات عالية التكاليف مما اسفر عنه مردودات سلبية على الامن القومي الامريكي . (٢)

---

(١) درية شفيق بسيوني ، الولايات المتحدة ومنطقة الخليج جدلية المصلحة والتدخل ،كراسات استراتيجية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية الاهرام ، العدد ١٧٥ ،أيار ، سنة ٢٠٠٧ ، ص٢٤-٢٥ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٢٥ .

وبالرغم من اخطاء ادارة كلينتون، الا ان الولايات المتحدة في تسعينات القرن العشرين استطاعت ادارة الدفة وانفردت في توجيه وتوظيف الامم المتحدة ، وذلك من خلال القطبية الاحادية بالنظام الدولي الجديد دون اي اعتبار للدول الاخرى في المنظمة الدولية ، وكانت تسعى واشنطن في هذه المرحلة الى جذب الدول نحوها من اجل تعميم فكرها السياسي والاقتصادي ، وقد كرست الولايات المتحدة بهذا النظام الدولي هيمنة الشمال على الجنوب والغرب على الشرق بكل الميادين والاشكال بواسطة نشر العولمة والغزو التجاري والثقافي .

وهكذا سمحت الولايات المتحدة لنفسها بالتدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى التي انظمتها السياسية لا تتوافق مع مصالح واشنطن ، منتهكة بذلك سيادة حكومات الدول على اراضيها ، ولكن تصرف الولايات المتحدة الخارجية ، وتحت عناوين عديدة الديمقراطية والحرية وحقوق الانسان والتخلص من الديكتاتورية او ضمن القضاء على اسلحة الدمار الشامل او الجرائم ضد الانسانية او الاهتمام باللاجئين وغيرها ... ومثلت كل هذه العناوين ركائز استراتيجية لنشر افكار مثل الديمقراطية والحرية وحقوق الانسان على كافة الدول وشعوب العالم . (١)

ومن جانب اخر ،شهدت يوغسلافيا الاتحادية الاشتراكية التفكك حالها حال الاتحاد السوفيتي السابق ففي عام ١٩٩١ اعلنت كرواتية وسلوفينيا الاستقلال عن جمهورية يوغسلافيا واعتراف الاتحاد الاوربي في١٩٩١/١٢/١٦ بها كدول مستقلة الامر الذي دفع البوسنة والهرسك الى اعلان الاستقلال بعد استفتاء في ١٩٩٢/٣/٣ وقد سبق ذلك استقلال مقدونيا في ايلول عام ١٩٩١ ولم يبقى من الاتحاد اليوغسلافي سوى جمهورية صربيا والجبل الاسود تحت اسم يوغسلافيا الاتحادية ، فنجد هذا التفكيك قد سبب الى اندلاع اشنع انواع الصراعات العرقية والدينية واسوء حملات التطهير العرقي في القرن العشرين في اوربا، وبالرغم من الفضائح التي اوقعها الصرب في الجانب البوسني من خلال المجازر والقتل المنظم فان الولايات المتحدة لم تهتم في بداية الامر بالدور القيادي وكذلك فعل الاوربيين ، مقابل ذلك تم دفع الامم المتحدة الى الخطوط الامامية ، الا ان الحالة استعرت اكثر وراحت تحصد الالاف نتيجة للقتل المنظم والتطهير العرقي ضد البوسنيين (المسلمين والكاثوليك) مما دفع مجلس الامن اخيرا لإصدار قرار في ١٩٩٢/٥/١٥ برقم ٧٥٢ ، والذي منح فيه فقط تامين الحماية للقوافل الانسانية بالرغم من نصائح (بطرس غالي) لمجلس الامن والتي اشار فيها ان الوضع في البوسنة لا يعالج عن طريق عمليات الامم المتحدة ، غير ان وصف بطرس غالي الامين العام السابق موقف واشنطن وحلف الناتو بأنه كان ينطوي على خداع النفس واصفا سياسة واشنطن بعدم الوضوح وهي المدعية بانها راعية للسلام والامن الدوليين في النظام العالمي الجديد . (٢)

لقد ثبت فشل الامم المتحدة والشرعية الدولية لوقف نزيف الدم في البوسنة ما بين ١٩٩٢-١٩٩٥ بسبب عدم التنسيق وعدم وجود النية الصادقة لحسم الصراع الامر الذي دفع واشنطن بالتدخل بموجب اتفاقية (دايتون) في اوهايو والتي تم استبعاد الامم المتحدة عمدا بعد التصريح الامريكي بذلك معتبرة ان تسوية (دايتون) للسلام عام ١٩٩٦ هي نابعة من واشنطن والناتو وهي المرجعية لحسم الصراع . (٣)

---

(١) ناتاشا لطفي سعد ، هيئة الامم المتحدة وعصر الانهيارات والتفرد القطبي ، مصدر سبق ذكره ، ص١٤٨-١٤٩ .

(٢) المصدر نفسه ، ص١٥٢-١٥٣ .

(٣) عادل حمزة عثمان ، التدخل الانساني بين الهيمنة الامريكية وموقف المنظمات الدولية ، مركز الدراسات الدولية ، جامعة بغداد ، العدد ١٠٥ ، ص٣٣-٣٤ .

وكذلك الحال بالنسبة لكوسوفو او كوسوفا الاسم الالباني لها ، اذ يصف المتخصصون بالقانون الدولي العام التدخل الاطلسي (الناتو) في كوسوفو بانه ولادة لقاعدة عرفية مفادها جواز استخدام القوة انفراديا لأغراض انسانية ، وقد اعتبر من الثابت انه دورا جديدا لحلف الناتو بزعامة الولايات المتحدة في ظل الشرعية الدولية الجديد والذي تحول بموجبة من منظمة هدفها الدفاع عن الامن الجماعي ضد اي عدوان يتعرض له اي عضو من اعضائه ، وهذا التغير ظهر بعد انتهاء الحرب الباردة من خلال استراتيجية حلف الناتو والتي اعتبرت طبيعة الخطر ومصادره الذي يهدد امن دول الاعضاء في الحلف ، حيث الخطر الجديد اصبح مصدره هو عدم الاستقرار مثل النزاعات في كوسوفو واستخدام القوة العسكرية خارج دائرة الدفاع عن النفس الجماعي ، ولم يؤخذ بالتدخل الانساني كأساس قانوني بل التعويض الاولي الصادر من مجلس حلف الناتو في كانون الثاني /١٩٩٩ والقاضي بالقيام بتنفيذ ضربات عسكرية جوية ضد يوغسلافيا تحديدا اقليم كوسوفو على اساس ان مأساة الازمة الكوسوفية تهدد الامن والسلم الدوليين ولذلك بدأت الحملة العسكرية في اذار /١٩٩٩ لمدة ٧٨ يوما ، واستند بذلك الحلف الى ميراث سياسي واخلاقي اكثر منها قانوني شرعي للوصول الى تسوية سياسة لازمة كوسوفو.(١)

لقد حدثت ردود فعل متباينة داخل مجلس الامن بين المؤيد والرافض للعملية العسكرية ضد يوغسلافيا ، فالجناح الرافض بنى رايه الرافض بان حلف الناتو قد اقترف خرقا فاضحا للمادة ٤/٢ من ميثاق الامم المتحدة ، وعلى عدم وجود تفويض صريح من مجلس الامن للحلف استنادا للفصل السابع من الميثاق ، واعتبرت الدول الأعضاء في مجلس الامن ان حلف الناتو يعتبر منظمة إقليمية بموجب الفصل الثامن من ميثاق الامم المتحدة ، فلا يمتلك الحلف حق استخدام القوة وفقا لنص المادة ٥٣ من الميثاق دون تفويض من مجلس الامن ، بل ذهب المعارضون للحرب الى ابعد من ذلك من خلال تقديم مشروع قرار الى مجلس الامن يهدف الى ادانة العمل العسكري الاطلسي ضد يوغسلافيا ، لكن لم يحصل القرار على تأييد المجلس ، فقد صوتت ثلاث دول فقط لصالحة هي (روسيا ، الصين ، ناميبيا) وعارضته (١٢) دولة ، وقد بين في مسودة القرار اسباب الرفض باعتبار ان العمل منفرد وهو انتهاك للمادتين ٤/٢ و ٢٤ و٥٣ من ميثاق الامم المتحدة ، اما الدول المدافعة عن هذا العمل العسكري وشرعية الحلف بالتدخل ، بان الطرق الدبلوماسية قد استنفذت دون الوصول الى تسوية سلمية للازمة ، ولعدم وقوع كارثة انسانية كما اعتمد الحلف وصف الوضع في كوسوفو بانه تهديدا للسلم والامن الدوليين حسب راي مجلس الامن والذي اصدر قرارات ادانت فيها الاجراءات القمعية من قبل الحكومة اليوغسلافية ضد شعب اقليم كوسوفو الالباني ، واستند الحلف الى قرار مجلس الامن الدولي برقم ١١٩٩ عام ١٩٩٨ والذي اعتبر تدهور الوضع في كوسوفو تهديدا للأمن والسلم الاقليمي مطالب الحكومة بعدة التزامات والقرار ١٢٠٣ عام ١٩٩٨ والذي شدد بموجبة مجلس الامن الدولي على ضرورة احترام وتنفيذ الاتفاق بين يوغسلافيا ومنظمة الامن والتعاون الاوربي وحلف الناتو ، وبما ان يوغسلافيا لم تحترم ذلك الاتفاق فرد حلف الناتو بالعمليات العسكرية بشكل منفرد . (٢)

---

(١) محمد خليل الموسى ، استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر ، مصدر سبق ذكره ، ص٤٠-٤٢ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٤٣-٤٥ .

المطلب الثالث : الاداء الاستراتيجي الامريكي والشرعية الدولية الجديدة بعد احداث ١١/ ايلول / ٢٠٠١

شكلت احداث ١١/ايلول ٢٠٠١نقطة فارقة في مسار الامم المتحدة ضمن اطار النظام الدولي الجديد ، حيث اوقعت تلك الاحداث ظروف استثنائية وبالذات من خلال تهميش دور تلك المنظمة الدولية واعتماد معايير مزدوجة في التعامل مع القضايا الدولية المتشابه ، ومقابل ذلك فقد تأثرت السياسة الخارجية الامريكية تأثيرا شديدا انعكست على الامم المتحدة واسلوب عملها من خلال التصويت واصدار القرارات ، لقد جاءت هذه الاحداث بعد تسعة اشهر من وصول اليمن المتطرف للسلطة في البيت الابيض بزعامة صقور الجمهوريين ، وقد استغلت الادارة الامريكية الجديدة احداث ١١/ايلول بشكل شديد وتوظيفها لخدمة برامجها السياسية الخاصة تحت شعار (الحرب على الارهاب) حيث استوعبت الادارة الامريكية صدمة الاحداث وادركت ان امامها فرصة حقيقية وذهبية بنفس الوقت لازمة القيود والعقبات التي حددت حرية حركتها فيما مضى ، واستطاعت الادارة الامريكية توحيد الراي العام الشعبي حول الرئيس الجديد في اللحظة الحاسمة التي طغى فيها هاجس واحساس الخوف الجارف من الارهاب ليمنحها الضوء الاخضر لتنفيذ مشروع الهيمنة على العالم وتحقيق حلم القرن الامريكي ، واصبحت الولايات المتحدة تنظر للأمم المتحدة مجرد اداة يمكن تسخيرها كليا لخدمة مواقفها ورؤاها لتحصل منها على ماتريد . (١)

في ٢٨/ايلول /٢٠٠١ صدر قرار ١٣٧٣ في اطار الفصل السابع من الميثاق والذي فرض على الدول الاعضاء في الامم المتحدة اتخاذ مجموعة من الاجراءات التنفيذية على كافة الاصعدة المالية والامنية والادارية وغيرها لمكافحة الارهاب ، وحظر على الدول نفسها تقديم اي شكل من اشكال الدعم الصريح او المستتر الى اي اشخاص او هيئات او منظمات ضالعة في اعمال الارهاب ، وفي يوم ٢٨//تشرين الثاني /٢٠٠١ صدر قرار ١٣٧٧ والذي اعتبر الاعلان العالمي لمكافحة الارهاب ، والذي اشاع للولايات المتحدة منحة للقيام بالحملة العسكرية المسلحة والذي جاء دافعا لإعلان الحرب على الارهاب حسب الطريقة الامريكية وفق شريعتها الخاصة ، بموجب فحوى القرار ١٣٧٣ والذي اعلن الادانة القاطعة لجميع اعمال الارهاب واساليبه وممارساته باعتبارها اعمالا اجرامية لا مبرر لها مهما كانت بواعثها واشكالها ومظاهرها واينما ارتكبت وأيا كان مرتكبوها ، وهكذا اكدت واشنطن ان الحرب على الارهاب سوف تكون طويلة وعلى مراحل وكانت المرحلة الاولى من هذه الحرب على افغانستان ، والتي يصعب تصنيفها ضمن الحروب المشروعة دفاعا عن النفس حيث مارست واشنطن انتهاكات واضحة وعدم احترام اتفاقية جنيف ، حيث اوقعت خسائر كبيرة في صفوف المدنيين العزل من الافغان كما رفضت ، اعتبار الاسرى المحتجزين لديها اسرى حرب تنطبق عليهم اتفاقيات جنيف والبروتوكولات الملحقة بها ، بالرغم من تأكيد الصليب الاحمر انهم اسرى حرب تنطبق عليهم اتفاقيات جنيف ولم يجرؤ مجلس الامن حتى على مناقشة هذه الموضوعات . (٣)

---

(١) حسن نافعة ،اصلاح الامم المتحدة في ضوء السيرة المتعثرة للتنظيم الدولي ، مصدر سبق ذكره ،ص١٤٢ .
(٢) المصدر نفسه ، ص١٤٣-١٤٤.

لقد فشلت الشرعية الدولية المتمثلة بالأمم المتحدة وجهازها التنفيذي مجلس الامن ان ينطق بكلمة واحدة او يشيربإشارة واحدة بالرغم من الانتهاكات التي مارستها القوات الامريكية في افغانستان ، بل صمتت وصمت صوت الشرعية الدولية اما من ناحية ثانية كان موقف الولايات المتحدة من نظام روما حول مقترفي جرائم الحرب وضد الانسانية بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية ، فبالرغم من المشاركة الفعالة للولايات المتحدة لوقت طويل في صياغة هذا النظام ، ولكن الامر اختلف عند وقت التوقيع على المعاهدة ، اذ تخوفت واشنطن المتورطة في الكثير من الصراعات الدولية في عدة اماكن في العالم ، من أن تؤدي ذلك الامر الى ملاحقة جنودها وضباطها بتهم جرائم حرب ضد الانسانية ، وبالرغم من توقيع الرئيس الامريكي السابق كلينتون على المعاهدة لكن اعلن بنفس الوقت انه لن يطلب من الكونغرس المصادقة عليها الا بعد ان تجري عليها عدة تعديلات تمنح الاستثناءات التي ترغب بها واشنطن وفي سنة ٢٠٠٢ بعد احتلال الولايات المتحدة افغانستان ترددت الكثير من الاقوال حول فضائح ارتكبها الجيش الامريكي هناك ، وكذلك بعد فتح سجن (غوانتنامو) الامريكي ، واكتشاف السجون والمعتقلات السرية في عدة مناطق في العالم ، الامر الذي دفع الكونغرس الامريكي في سنة ٢٠٠٢ إقرار قانون (حماية افراد الخدمة العسكرية) لضمان عدم ملاحقة جنودها بما يقترفون من جرائم حرب دولية ، وينص القانون على الادارة الامريكية تقديم مساعدات عسكرية لدول صادقت على المعاهدة كما يسمح القانون للرئيس الامريكي بان يأمر بتنفيذ عمليات عسكرية لإطلاق سراح افراد القوات المسلحة الامريكية قد يتم اعتقالهم من قبل المحكمة الدولية . (١)

لقد دأبت الولايات المتحدة على خرق القانون الدولي والقانون الدولي الانساني رغم ادعاءها بحماية الديمقراطية وحقوق الانسان الا ان موقفها من المحكمة الجنائية الدولية لا يفوض فقط التزام الولايات المتحدة باحترام القانون الدولي الانساني ، بل يفوض كذلك كفالتها باحترام هذه الاتفاقيات بل سعت واشنطن الى تفويض عمل المحكمة في ملاحقة المطلوبين جنائيا بجرائم حرب ، وهو تفويض لالتزام الولايات المتحدة بالقانون الدولي وكانت تهدف منع المحكمة الجنائية الدولية من مقاضاة مواطني الدول غير الاطراف في نظام روما ، ومن ناحية ثانية تهدف واشنطن الى اقناع الدول بتوقيع اتفاقيات حصانة معها تمنع بموجبها هذه الدول من تسليم مواطنين امريكيين متهمين باقتراف جرائم حرب ضد الانسانية الى المحكمة الجنائية الدولية ، ومع تهديد واشنطن ابدت منظمة العفو الدولية قلقها من سعي واشنطن لمنح الحصانة لجنودها ومواطنيها المتهمين باقتراف جرائم ابادة جماعية او جرائم حرب ضد الانسانية من المثول اما المحكمة الجنائية الدولية ، مع العلم ان ولاية المحكمة تسري فقط على الجرائم التي ترتكب بعد دخول اتفاقية انشاء المحكمة حيز النفاذ عام ٢٠٠٢ ، وبعد افتضاح اعمال الجنود الامريكان في العراق وبالخصوص في سجن ابو غريب سيء الصيت ، فان الولايات المتحدة قد افلتت من الحساب والعقاب و لاتزال توقع اتفاقيات ثنائية مع العديد من الدول لمنع تسليم الجنود ، والموظفين الامريكيين المتهمين بجرائم حرب دولية الى المحكمة الجنائية الدولية ، وفي المقابل خصصت تخفيض واشنطن مساعدتها للدول التي رفضت عقد مثل هذه الاتفاقيات . (٢)

---

(١) وليم نجيب جورج نصار ، مفهوم الجرائم ضد الانسانية في القانون الدولي ، مصدر سبق ذكره ، ص٤٩٥ .

(٢) المصدر نفسه ، ص٤٩٧-٤٩٩ .

وما ان جاءت احداث ١١/ايلول ٢٠٠١ والتي شكلت نقطة تغير مفصلية بتاريخ العالم حيث تحولت الدولة الاولى في العالم في النظام الدولي الجديد الاحادي القطبية هي قاضي وشرطي العالم والمنظر الفكري للأيدولوجيات العالمية التي على الشعوب اعتناقها واتباعها ورفض الفكر الذي ترفضه واشنطن ، والا تصبح ضمن محور الشر الذي لا يسير المركب الأمريكي الغربي ومن يخضع ويطاوع واشنطن فيكون في محور الخير ضمن السرب الامريكي ، هكذا وصف بوش الابن بعد احداث ١١/ايلول صديقنا من هو معنا وعدونا من هو ضدنا ، ثم وصف نفسه انه مكلف من الله لحرب مقدسة هي حرب الارهاب والتي سوف تكون طويلة وعلى شكل مراحل وكانت افغانستان الهدف والمرحلة الاولى، وبالرغم من الانتهاكات والجرائم التي نفذتها القوات الامريكية في افغانستان كانت الشرعية الدولية خرساء وصماء وصوتها لم ينطق بكلمة واحدة او يشير بإشارة لانتهاكات واشنطن الوحشية ، لكن واشنطن كانت تقرع طبول الحرب وتخطط ضمن عمل مبيت في استراتيجيتها الجديدة بعد احداث ٩/١١ وهي عملية غزو العراق ،وسعت السياسية الخارجية الامريكية باغتنام اي ذريعة لضرب واحتلال العراق باعتباره الهدف الثاني ضمن الاستراتيجية الامريكية لفرض السيطرة والهيمنة على الخليج العربي والشرق الاوسط بشكل اوسع . (١)

وبالرغم من خضوع العراق ومنذ حرب الخليج الثانية تحت طائلة الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة والذي كبله بحزمة من القرارات الدولية الالزامية الصادرة من مجلس الامن الدولي والتي شملت على جملة من العقوبات الاقتصادية يرافقه حصار شامل بالإضافة الى القرارات الدولية التي أجبرت العراق على نزع أسلحة الدمار الشامل وبرامجه التسليحية وتضمينه تعويضات غزو الكويت ، فأن برامج العقوبات الدولية ذهبت الى ابعد من ذلك فشملت المواد الطبية والصحية وحليب الاطفال ومستلزمات الطلبة الدراسية ... الخ ، وفي اواخر عام ٢٠٠٢ جرى سجال في مجلس الامن الدولي حول قضية نزع اسلحة الدمار الشامل العراقية ، ولم تستطع الولايات المتحدة الحصول على قرار دولي صريح يمنحها القيام بعملية عسكرية ضد العراق ، وفي تشرين الثاني ٢٠٠٢ صدر القرار ١٤٤١ من مجلس الامن ولكن لم يمنح القرار القيام بأي عمل عسكري او بشكل منفرد ، الا ان واشنطن سارات قدما وفسرت القرار حسب رغبتها الشريرة ، وشنت حربها الغاشمة في ٢٠/اذار/٢٠٠٣ وبدون قرار دولي ضاربة بعرض الحائط القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة . (٢)

لقد اصبحت لغة الولايات المتحدة الأمريكية الجديدة هي الامن ومكافحة الارهاب الدولي ورهنت سياستها بموجب استراتيجية الحرب الاستباقية اي عدم الانتظار لحين وصول خطر وشيك على امريكا ، مضمنه تلك الاستراتيجية بنشر الحرية والديمقراطية و بالإقناع او القوة ولذلك ، فان واشنطن صرحت ان العالم سيكون اكثر امنا بعد احتلال العراق واسقاط نظامه المستبد . (٣)

---

(١) جمال ناصر جبار الزيداوي ، دراسات دستورية ، الطبعة الاولى ، مركز العراق للدراسات ، بغداد ، ٢٠٠٩ ، ص١٣-١٧ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٢٩-٣١ .
(٣) رفعت سيد احمد واخرون ، الاستراتيجية الامريكية في العراق والمنطقة البند السابع وسبل الخروج منه قانونيا ، مركز العراق للدراسات ، بغداد ، بلا ، ص٨١ .

ان الناظر لظاهر السياسة الخارجية الامريكية وما تنادي به بموجب النظام الدولي الاحادي القطبية بانها الراعي والحامل الراية شعار نشر الحرية والديمقراطية وحماية حقوق الانسان والضامن للأمن والسلام الدوليين ، وبموجب هيمنتها على القرار الدولي في الامم المتحدة فهي تفرض على دول العالم وبشكل وجوبي الطاعة للشرعية الدولية الجديدة لأنها امتداد حتمي لاحترام القانون الدولي العام ، الا ان تلك السياسة تحركها نوازع مبطنة من مراكز بحثية واستراتيجيات مهمة وحساسة نابعة من الامن القومي الامريكي لغرض الهيمنة والتوسع وتثبيت دعائم وركائز الامبراطورية الامريكية والتي تهدف ان تحكم العالم بالقرن الحادي والعشرين ، ولهذا وبعد احتلال العراق مارست الولايات المتحدة وضمن تنفيذ استراتيجيتها الجديدة في منطقة الشرق الاوسط اسلوب التفتيت حيث تقوم اسس الاستراتيجية الامريكية على تفتيت الدول الى كيانات ضعيفة وهذه ترتبط بالنظرة الاسرائيلية للمنطقة العربية وتحت ما يسمى بالسلام الديمقراطي ، والتي تنادي من خلالها بان الانظمة الديمقراطية لا تتصارع فيما بينها وان الصراع على مر التاريخ بين الانظمة الديمقراطية والانظمة الدكتاتورية ، اما الخطوة الاكثر خطورة في الاستراتيجية الامريكية فتكمن في مشاريع التقسيم لخريطة الشرق الاوسط الجديد والذي اكد ذلك ما نشر سنة ٢٠٠٧ في مجلة (نيويورك تايمس) حول تقسيم الدول العربية الى دويلات طائفية غير انها ركزت على امرين هما : ضعف او موت العلاقات العربية فيما بينها ، وقوة او انتعاش الطائفية وهو ما يمهد لأنشاء دويلات تقوم على اساس طائفي ، اما مجلة القوة العسكرية والتي اوضحت خطط التقسيم من خلال خريطة للدويلات الجديدة في العالم العربي وان القومية العربية هي الخطر الحقيقي ، والحل يكمن في اقامة دويلات جديدة طائفية وعشائرية ، وذلك حسب رويتهم بان الدول العربية هي مخلوقات اصطناعية . (١)

ان الرؤية الامريكية لاحتلال العراق كانت نابعة من امتلاك العراق لثلاث روافد دجلة والفرات والنفط والعراق من بين الدول العربية الذي يمتلك الثروة والموارد البشرية ، فدول الخليج تمتلك الثروة لكنها لا تمتلك الموارد البشرية ، ودول تمتلك الموارد البشرية لكنها لا تمتلك الثروة ، بالإضافة الى امتلاك العراق ثاني اكبر احتياطي نفطي في العالم وذلك لأن اخر برميل نفط سوف يستخرج من ابار العراق . (٢)

ونشرت مجلة الوطن العربي بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٥ دراسة لجيمس مورا بعنوان ،(خطة الصقور لعهد بوش الثاني : بلقنه العالم العربي تبدا بتقسيم العراق) ، حيث اكدت الدراسة على ضرورة متابعة الحرب واعادة ترتيب المنطقة للتخلص من ارث حدود الدول العثمانية واتفاقية سايكس بيكو ، حيث يرى المحافظين الجدد في احتلال العراق ونشر الفوضى والدمار فيه ، وفي حربهم الدائمة على الارهاب الاسلامي ودعمهم المطلق للتطرف الصهيوني ووصف اي حركة ثورية نضالية ومقاومه بانها ارهابية ، وهكذا انهم يساهمون في رفع درجات العنف في المنطقة وتقوية التيارات الأصولية المتطرفة لأجل الصدام الديني الطائفي الذي تجاوزتها الشعوب منذ زمن بعيد بعد ان اكتوت بنيرانها . (٣)

---

(١) رفعت السيد احمد واخرون ، المصدر السابق نفسه ، ص٩٦-١٠٠ .
(٢) حسين جمعة واخرون ، الاستراتيجية الامريكية في العراق والمنطقة على ضوء (اعلان المبادئ) ، مركز العراق للدراسات، بغداد ، ٢٠٠٨ ، ص٥٢-٥٣ .
(٣) المصدر نفسه ، ص٥١ .

ويرى نعوم تشومسكي ان عملية غزو واحتلال العراق هو الاختيار الاول للمبدأ الجديد لاستراتيجية الامن القومي القائم على الضربات الاستباقية (لقد اعلن عن غزو العراق في ايلول /٢٠٠٢ بالتوافق مع الكشف عن استراتيجية ادارة بوش الابن للأمن القومي ، والتي اعلنت عن نية الولايات المتحدة السيطرة على العالم وتدمير اي تحد محتمل لهذه السيطرة) هذه الاستراتيجية الامبريالية الكبرى وضعها وخطط لها المحافظون الجدد وتبناها الرئيس بوش الابن بالكامل بعد احداث ١١/ ايلول ٢٠٠١ ولقيت ترحيبا من هنري كيسنجر وبريجنسكي الذين اعترضا على الاسلوب والتطبيق وليس على المضمون ، حيث وصفها كيسنجر بانها مبدا ثوري مزق النظام الدولي الذي وضعت اسسه في ويستفاليا في القرن السابع عشر بالإضافة الى ميثاق الامم المتحد والقانون الدولي الحديث ، اما بريجنسكي فيصف ان الدور الامني للولايات المتحدة اي بكلام اخر سيطرتها العسكرية ، بمنحها رافعة غير مباشرة ولكنها ذات اهمية سياسية مقابلة بالاقتصادات الأوربية والاسيوية التي تعتمد بدورها على استيراد الطاقة . (١)

---

(١) حسين جمعة واخرون ، المصدر السابق نفسه ، ص٤٨-٤٩ .

المبحث الثاني : الاستراتيجية الامريكية والقانون الدولي العام (مشاهدة محتملة) :

ان المشاهد المحتملة للاستراتيجية الامريكية تبدو جلية من خلال تأكيد على ان منظورالزعامة الخيرة للولايات المتحدة يمكن ان تجد قبولا من المجتمع الدولي ، اذا ما بدت هذه الزعامة غير عدوانية تعمل لأجل الخير والسلام للعالم ، فاذا عملت الولايات المتحدة اخذه في اعتبارها مصالح اعضاء الاسرة الدولية الاخرى ، فان هذا السلوك السلمي سوف يجعلها في امان من المنافسين ، وبما ان القيم الديمقراطية والليبرالية الامريكية تمثل قيم مرجعية ولها تأثير في الثقافة الامريكية ولا تحيد عنها باعتبارها منطلق فكري ، ولذلك فان الولايات المتحدة عندما تشير بان ايمانها العميق بالديمقراطية والحرية وحقوق الانسان المدنية ، فان ذلك يعطي للأمم الاخرى الثقة في النوايا الطيبة لقوتها العسكرية وسعيها نحو تحقيق الديمقراطية السليمة .

ولكن الواقع التطبيقي يشير الى غير ذلك فالولايات المتحدة عندما تلاحظ اداءها الاستراتيجي لا تزال تعمل على توظيف كل المؤسسات الدولية وتطوع القانون الدولي الانساني ليكون وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول ، ومن ناحية اخرى فان استراتيجيتها الشاملة تعمل على ضمان بقاء الهيمنة الامريكية من خلال اعتماد وتقوية قدراتها الدفاعية بالإضافة الى دعم اقتصادها وتوسيع سيطرتها التجارية بالإضافة الى فرض القوة الدبلوماسية والعمل على ابقاء هيمنتها على مجلس الامن الجهاز التنفيذي للأمم المتحدة لكي يمنحها الغطاء القانوني للتحرك كيف تشاء ، وعدم فسح المجال لأي محاولة بتوسيع مجلس الامن لضمان بقاء قضيتها هي المسيطرة على المنظمة الدولية بشكل عام .

المطلب الاول : مشهد تطوير القانون الدولي كوسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول

منذ ان اشرق النظام الدولي الجديد الذي فرض نفسه على العالم باعتباره احد البديهيات وذلك نتيجة للأحادية القطبية وثباتها منذ زوال الاتحاد السوفيتي ، استطاعت الولايات المتحدة ان تسد الفراغ الدولي الذي خلفه غياب القطب الاخر ، فذهبت تمارس دورها باعتبارها زعيمة للعالم من خلال الهيمنة على المنظمة الدولية (الامم المتحدة) لأجل أن يكون تحركها الدولي مدعوم بشكل شرعي وقانوني ، بالإضافة الى امتداد هيمنتها الى كافة المؤسسات الاقتصادية الدولية الانمائية لمد النفوذ والسيطرة مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لكي تستطيع ان تطوع الدول والشعوب لإرادتها ، ومن خلال هذا التحرك الدولي السريع كانت الولايات المتحدة تسعى الى تدخل الانساني كونه هدف مهم ضمن استراتيجية الولايات المتحدة ، و وسيلة ناجحة التدخل في شؤون الدول وخرق سيادتها الوطنية ، وذلك عن طريق هدف اخر اسمى وهو نشر الديمقراطية لان العالم يغص بممارسات انتهاك حقوق الانسان ، وعلى السياسة الخارجية الامريكية ان تحترم مصالح اولئك الذين يعانون من تلك الانتهاكات ، والامة الامريكية يجب ان تبرز وتنشر قيمها بهذه الطريقة والى الحد الذي يرغبه الشعب الامريكي وليس القادة . (١)

وبدأت الولايات المتحدة تنظر عبر وسائل دعايتها على ان القطبية الاحادية تؤدي الى السلام لأنها تهيئ الظروف التي تغيب فيها الحرب بين القوى الكبرى ، كما تميل الى خفض مستويات التنافس بين القوى الكبرى على المكانة او الامن بصورة نسبية ، وذلك لإمرين :

١- ان ميزة القوة وامتلاك ناصيتها لدى دولة الصدارة تقضي على مشكلة التنافس من اجل الهيمنة في السياسة العالمية .
٢- وان تلك المزية تقلل بروز سياسة توازن القوى بين الدول الكبرى فضلا عن مخاطر تلك السياسة ، على ان هذين السببين مثار للجدل والعلاقة بينهما معقدة ، ولكن النقطة المهمة والاساسية التي نعنيها هنا لخدمة اغراض هذا التحليل هي ان كلا السببينتبنيا فكرة مفادها ان نظام القطب الواحد سيؤدي الى السلام . (٢)

---

(١) تيري ل. ديبل ، استراتيجية الشؤون الخارجية منطق الحكم الامريكي ، ترجمة، وليد شحادة ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ،بيروت، ٢٠٠٩، ، ص٧٠٦-٧٠٧ .
(٢) وليم وولفورث ، استقرار العالم القطب الواحد ، سلسلة دارسات عالمية ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي، ٢٠٠١ ، ص٢٧-٢٨ .

ولكن بانتهاء الحرب الباردة ، افصحت الولايات المتحدة عن استراتيجيتها الشاملة وكشفت عن وجهها الحقيقي لتستدير بوجهتها نحو صياغة العالم كأسلوب اداء وحصانة لأمنها الوطني . فاخترعت ادارة (بوش الابن) مصطلح النظام الدولي الجديد كاطار عام لأدائها تتمكن من خلاله السيطرة على العالم وقيادته وبما يضمن عدم هيمنة قوى اخرى على اجزاء مهمة من النظام الدولي ، لان كل حلمها بان ذلك الدرب سيضمن استقرار النظام وبقائه ، فكان التحول الاول حيث طوعت الرؤية الاخلاقية الى مصالح استراتيجية محددة تحترم الامن الامريكي وتحول الايحاء بالتغيير الى فعل اكراه عليه ، ويقول استاذ الجغرافية السياسية في جامعة جورج تاون الامريكية السيد جون ايكنبري في مقاله له بعنون (الطموح الامبريالي الامريكي) ، (ان النظام الدولي الجديد يمثل انقلابا في العلاقات الدولية احدثته الولايات المتحدة استنادا الى قوتها العسكرية الفائقة وتقدمها التكنلوجي وقدرتها الاقتصادية الهائلة ، اذ راحت تملي شروطها ورغبتها ونزواتها على باقي امم العالم متصرفة كسيدة الكون) . (١)

ولذلك فان الولايات المتحدة عندما بشرت بنظريات فكرية مثل (نهاية التاريخ) او (صدام الحضارات) فأنها اخترقت العالم من خلال نظرية العولمة والتي من خلالها اعتبرت العالم قرية صغيرة وثورة المعلومات وفقدان الثورة التكنولوجية والاتصالات وفرضت اقتضاء السوق الحر وحركة الرساميل المالية ، وهنا مارست الولايات المتحدة في دورها الجديد الذي تمليه بوصفها العالمية المسيطرة ، لان العولمة توفر باعتبارها كمذهب مرجعيا مقيدا لتحديد العالم المعاصر وعلاقة الولايات المتحدة به على سواء ، وحينها اصبحت الولايات المتحدة تقيم الدول بالتنافس ليس فقط على درجة الديمقراطية الداخلية فيها وحسب بل على مستوى العولمة الذي بلغته ، وهذا مثال صريح لحجم ومدى الهيمنة والتدخل الصريح في الشؤون الداخلية للدول على المستوى السياسي والاقتصادي والفكري . (٢)

---

(١) نقلا عن منعم العمار ، الولايات المتحدة الامريكية بعد المحافظين الجدد .قضايا سياسية ، العدد ١٩- ٢٠ ، بغداد ، ٢٠١٠ ، ص٤ .

(٢) زبينغو بريجنسكي ، الاختيار السيطرة على العالم ام قيادة العالم ، مصدر سبق ذكره ، ص١٦٥ .

ان المتغيرات التي ظهرت في العالم في فترة ما بعد الحرب الباردة على مستوى السياسة والعلاقات الدولية اكدت الولايات المتحدة ضرورة تطوير القانون الدولي العام ، باعتباره حاجة ملحة بموجب تغير العصر والزمن والاهم التوازن الدولي بموجب الاحادية القطبية .فسياسات القوة الأمريكية وتدخلاتها العسكرية دفعت واشنطن الى التفكير بان القانون الدولي العام لابد من اجراء بعض التعديلات عليه ، من خلال المعاهدات الدولية والاتفاقيات او قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وبذلك جرى ارساء ما يسمى بالقانون الدولي الانساني والذي يشكل جزءا رئيسيا من القانون الدولي العام ، والذي اعتبرته الولايات المتحدة وسيلة للتدخل وتم توظيفه بشكل صحيح للتدخلات الامريكية خصوصا في فترة التسعينات من القرن العشرين ، وبالرغم من قدم اعراف القانون الدولي الانساني وفضل المفكر الهولندي (كروشيوس) في رفد هذا القانون وعدالته ، الا ان حجيته قد تم تفعيلها في القرن العشرين وبالتحديد بعد الحرب الباردة كحجة للتدخل في شؤون الدول المستقلة . (١)

وتشكل حالة البوسنة والهرسك احد الحالات الاولى للتدخل ومشهد مهم في تطوير القانون الدولي والانساني ، رغم ما اكتنف هذه الحالة من غموض في التفسير وتداخلات سياسة لتقسيم يوغسلافيا السابقة ، فالأحداث التي وقعت في جمهورية البوسنه والهرسك تدلل على وقوع جرائم حرب ضد الانسانية قد ارتكبت في تلك الجمهورية وبشكل همجي بل ووصلت في بعض الاحيان الى حالة الابادة الجماعية ، ولان الكثير من العمليات والاعمال بين عدة اطراف في الفترة بين عامي ١٩٩٢ الى ١٩٩٥ كان الصرب فيها الطرف الاساسي في معظم حالات انتهاك حقوق الانسان والإبادة الجماعية والتي على اساسها تشكلت المحكمة الجنائية الدولية للنظر في معظم الفظائع التي اقترفت في يوغسلافيا السابقة . (٢)

---

(١) وليم نجيب جورج نصار ، مفهوم الجرائم ضد الانسانية في القانون الدولي ، مصدر سبق ذكره ، ص٤٠-٤١ .
(٢) المصدر نفسه ، ص١٠٠-١٠١ .

ومن المشاهد الاخرى للتدخل باسم توسيع صلاحيات القانون الدولي والتي جاءت بتاييد من الامم النمتحدة ومجلس الامن الدولي ، مشهد التدخل في كوسوفو والذي ولد قاعدة عرفية من خلال تدخل حلف الناتو في كوسوفو بكونه سابقة تثبت هذه القاعدة في القانون الدولي مواردها جوازا استخدام القوة بشكل انفراديا لاغراض انسانية ، وهو دور جديد لحلف شمال الاطلسي يختلف عن الدور التقليدي المنوط به . اذ من الثابت ان العمليات العسكرية الجوية التي شنها حلف الناتو لمدة ٧٨ يوم ضد صربيا ، هدفها المعلن إنهاء المعاناة الانسانية لالبان كوسوفو يمثل انطلاقة جديدة للحلف فقد ابتعد الحلف في هذه العملية العسكرية عن الدور الرئيسي والمهمة الاساسية له كمنظمة غايتها الدفاع عن النفس والامن الجماعي ، ضد اي عدوان قد يتعرض له اي عضو من اعضائها ، وقد سعى الحلف ومنذ انتهاء الحرب الباردة الى احداث تغيير جذري في المهام والغايات المرسومة له ، وكانت الولايات المتحدة قوة دافعة في المشهدين البوسني والكوسوفي . (١)

---

(١) محمد خليل الموسى ، مصدر سبق ذكره ، ص٤١ .

ومثل مشهد احداث ٢٠٠١/٩/١١ مفترق طرق ليس في عدالة القانون الدولي بل وحتى في هيبة وشرعية الامم المتحدة ، حيث ان العمل الارهابي مرفوض ، ولكن تصرف الولايات المتحدة كذلك يعتبر غير قانوني بالنسبة للعمليات العسكرية في افغانستان إذ يمثل خرق للقانون الدولي المعاصر . الا ان الولايات المتحدة قد اتخذت عدة حجج للقيام بالعمليات العسكرية تمثلت بما هو آتي : (١)

(١)كان لدى الولايات المتحدة وحلفائها مبرر للجوء الى القوة في افغانستان بموجب الدفاع عن النفس .

(٢)اعتبار الهجوم على البرجين التجاريين والبنتاغون جرائم على وفق القانون الامريكي والدولي وهي تشكل تهديدا للسلم والامن الدوليين وهو هجوم مسلح ضد الولايات المتحدة .

(٣)ان العمليات العسكرية ضد افغانستان تخضع للشروط العامة المتناسبة مع القانون الدولي الانساني الذي ينطبق على النزاعات المسلحة الدولية .

(٤)ان اختطاف الطائرات واعمال القتل تعد جرائم جنائية وإرهابية بموجب قانون الولايات المتحدة ولها ولاية قضائية لرفع دعوى بهذا الشأن .

(٥)ان احتجاز اسرى مقاتلي طالبان والقاعدة في سجن غواتنانامو يخضع للحد الادنى لشروط القانون الدولي المعاصر فيما يتعلق بمعاملة الاسرى بصورة انسانية .

ولذلك فان الرئيس بوش الابن إتخذ من احداث ٢٠٠١/٩/١١ ذريعة للانطلاق في حربه ضد الارهاب باعتباره يمثل كفاحا دوليا ضد طاعون او سرطان ينشرهما برابرة اعداء الحضارة والتقدم ، فانه يذكرنا بوصف الرئيس السابق ريغان عندما وصف الحرب ضد الارهاب العالمي هو حجر الاساس والزاوية لسياسة الولايات المتحدة الخارجية . (٢)

ومن ٢٠٠١/١٠/٧ ولغاية ٢٠٠١/١٢/٢٢ جرت الحرب ضد افغانستان باسم (الحرية الثابتة) ،حيث تم اسقاط حكومة طالبان وتمكنت الولايات المتحدة من تشكيل حكومة مؤقتة برئاسة (حميد كارزاي) ، وقد كانت العمليات العسكرية بقيادة امريكية والعمليات السياسية بقيادة الامم المتحدة كلتاهما فعالتين وقد تعهدت الولايات المتحدة بمساعدة الحكومة المؤقتة لتكمل الصورة لإمكانية التدخل في اي مكان واي زمان وبمباركة من الامم المتحدة . (٣)

---

(١) كريستوفر جرينوور ، القانون الدولي والحرب ضد الارهاب ، سلسلة عالمية ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ،٢٠٠٣ ، ص٢٨-٢٩ .

(٢) نعوم تشومسكي ، الصدمة الحادي عشر من ايلول ، ترجمة، سعيد الجعفر ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، دمشق ،٢٠٠٢ ، ص١١٩ .

(٣) دوغلاس ج . نايث ، الحرب والقرار، ترجمة، سامي بعقليني ، الطبعة الاولى ، مؤسسة الانتشار العربي ، بيروت ، ٢٠١٠ ، ص١٦٨-١٦٩ .

المطلب الثاني : مشهد توظيف القانون الدولي العام للحفاظ على الشرعية الدولية :

منذ زوال الاتحاد السوفيتي وانتهاء الحرب الباردة واسدال الستار على الثنائية القطبية بدا الاحساس بالنصر الكبير الذي تحقق دون اطلاق رصاصة واحدة إذ أن الولايات المتحدة اعلنت انتصارها النهائي ، وان هذا النصر لا يمثل انتصار حلف ضد حلف بل انتصار فكر على فكر . ولذلك يشير الرئيس الامريكي السابق (بوش الاب) ببزوغ النظام الدولي الجديد في مطلع عام ١٩٩٢م ، ومن ذلك التاريخ عملت الولايات المتحدة جاهدة للتربع على عرش الامبراطورية الكونية وبدأت بممارسة الهيمنة بعد ان اعطت صورة نموذجية عن تفردها وقيادة العالم من خلال حرب الخليج الثانية ١٩٩١ وقيادة التحالف الدولي ضد العراق ، ولذلك جهدت الولايات المتحدة الى تفعيل الجانب الفكري لكي تتمتع به الشعوب من خلال ثلاث نظريات هي : (١)

(١)اطروحة نهاية التاريخ
(٢)نظرية صدام الحضارات
(٣)نظرية او مذهب العولمة .

ومن خلال هذه الافكار استطاعت الولايات المتحدة ان تقنع دول العالم ان انتصار الديمقراطية الليبرالية في هذه المواجهة هو انتصار لفكرها ونظامها الرأسمالي الاقتصادي، وان التاريخ قد انتهى بهذه النتيجة وان لا صراع بعد اليوم اذ لا توجد قوى عظمى منافسة ، ثم بدأت تنظر ان الصراع القادم وان حدث فهو صراع حضاري وليس ايديولوجي وان الصراع القادم هو مع الشرق اي مع الحضارة العربية الإسلامية بشكل دقيق ، ولهذا فرضت الهيمنة على الثروات العربية من خلال سيطرتها شبه الكاملة على النفط العربي . (٢)

---

(١) منذر سليمان ، دولة الامن القومي وصناعة القرار الامريكي ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٣٢٥ ، اذار ، سنة ٢٠٠٦ ، ص٢٥ -٢٦ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٢٧-٢٨ .

ولهذا سعت الولايات المتحدة الى اشاعة مفهوم وجود قوة عالمية واحدة مهيمنة على العالم ، وقد ظهرت هذه الصورة بشكلها الواقعي والذي لا يدع مجال للشك بعد حرب الخليج الثانية وبرهانها بقيادة العالم جاءت عملية اعادة الامل في الصومال ، ثم دورها الفاعل بحسم النزاع في البلقان مرورا بحرب تحرير كوسوفو ، اذن كانت مرحلة التسعينات من القرن العشرين فترة حافلة بالتغيرات وصعود القوة الامريكية كأسلوب بالتعامل مع الدول والشعوب ، وكان اعتماد الولايات المتحدة لأسلوب القوة نابع من خلال ثلاث قدرات أساسية رسمت مكانتها الدولية هي :

(١) القوة العسكرية .
(٢)القوة الاقتصادية .
(٣)القوة التكنولوجية الصناعية . (١)

وباتت الولايات المتحدة القوة العظمى الوحيدة القادرة على التدخل في أي جزء من العالم، وصارت تتعامل مع القوة العسكرية باعتبارها احد اهم خياراتها الإستراتيجية الناجحة ، وتزداد قيمته بفعل توجهاتها السياسية الدولية وما تهدف إلى تحقيقه ، فهي قد وصلت الى المرتبة الأولى كقوة عظمى وحيدة وتسعى الى ضمان هذا الموقع سواء عبر سياسة رفد عناصر القوة الذاتية بعناصر مضادة او من خلال حرمان القوة الاخرى من القدرة على منافستها في الزعامة على العالم ، ولذلك يمكن بيان موقع القوة في الفكر الاستراتيجي الامريكي اليوم من خلال ما اظهرته الادارات الامريكية المختلفة جمهورية او ديمقراطية والتي اعربت بخطابها السياسي بصراحة ان الولايات المتحدة ستكون مستعدة للقيام بصورة مفردة بعمل عسكري اذا ما اقتضت مصالحها ذلك ، وهذه هي فرضية الهيمنة على النظام الدولي مدعوم بممارسات عملية تبين من خلالها ما ترغب به من التفاعلات الدولية . (٢)

---

(١) معتز سلامة ، الامن القومي الامريكي التحولات الجديدة في ظل ادارة بوش الثانية ، كراسات استراتيجية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ، الاهرام ، العدد ١٦٢ ، نيسان ، ٢٠٠٦ ، ص٢٢-٢٣
(٢) المصدر نفسه ص٢٣ .

الا ان بعض منتقدي التفاؤل بان النظام الدولي الاحادي اقل امناوذلك بسبب عدم امتلاك العالملقوى الاستقرار التي خلفتها الانقسامات الايديولوجية في الحرب الباردة ، ومن بين كل البدائل السياسية التي توافرت نتيجة لهذه التغيرات العالمية ، فان منطق الردع النووي (التدميري المؤكد المتبادل) والتقليدي يجب ان يظلا درسين مهمين للمعولين على اقامة تنافس نووي يتصف بالاستقرار وبالتحكم في النزاعات العرقية في حين اننا دخلنا بالفعل القرن الحادي والعشرين ، ومن نافلة القول ان تجاهل خصائص التشخيص والتوجيه لنظرية ، الردع والاكراه ينطوي على قدر من الخطر اذا كنا نهتم حقا بإدارة التنافس النووي او منع الحرب العرقية . (١)

بالرغم من ثمانينات القرن الماضي كانت بداية دخول المحافظين الجدد للبيت الابيض على يد الرئيس ريغان ، ولكن وجودهم استمر في الادارة الامريكية او تأثيرهم بالرغم من وصول كلينتون الديمقراطي طيلة عقد التسعينات في القرن الماضي ، وكان فكر وتوجه المحافظين الجدد هو دعم والتشبث بالاحادية القطبية باعتبارها تمثل الدعامة الأساس لتوجه فكرهم بالنسبة للسياسة الخارجية الامريكية ، وكانت قناعة المحافظين الجدد هو ان التعددية محكومة بانعدام الفعالية وبهذه الطريقة نأوا بانفسهم عن الليبراليين الذين شاركوهم في دوافعهم الاخلاقية وتعلموا الدرس بان اعطاء المؤسسات الدولية مزيدا من الاسلحة ، مثل المحكمة الجنائية الدولية هو الرد الصحيح ، وهكذا يتضح الاساس الايديولوجي للواقعية الغريزية لسياسة المحافظين الجدد (اما معنا واما ضدنا) (والتصرف بمفردنا) وهذه تعكس الطبيعة الخاصة لحملتي واشنطن العسكريتين في افغانستان والعراق ، فاحجام الولايات المتحدة عن اتباع الدبلوماسية التي تتطلب بذل جهود كبيرة للحصول على موافقة مجلس الامن الدولي ، والقيام باجراء انفرادي احادي امور اختصرت في نموذج المحافظين الجدد للنظام العالمي قبل وقت طويل من وصول (بوش الابن) الى البيت الابيض . (٢)

---

(١) فرانك هارفي ، عودة المستقبل ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي، ٢٠٠٣ ، ص٢٠٢ .

(٢) ستيفان هالير وجوناثان كلارك ، التفرد الامريكي المحافظون الجدد والنظام العالمي ، ترجمة ، عمر الايوبي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ٢٠٠٥ ، ص١٢١-١٢٢ .

ومنذ هجمات ٢٠٠١/٩/١١ وحتى اليوم ، ظل جهاز المخابرات المركزية الامريكية يتتبع الاثر من القاعدة الى دول الخليج العربي اشبه ما يكون بدرب خادعة ، لكنها درب كان قلة من المحققين الامريكان راغبين في سلوكها او قادرين على ذلك ، فاعتماد الولايات المتحدة على دول الخليج العربي في مجال الطاقة والمال والنفوذ اللذان يسيلان من النفط الخليجي انما يعني ان التأثير الخليجي في السياسة الامريكية تأثير واسع ليست على نفس الدرجة من الحساسية فيما لو ناقشت التأثير الاسرائيلي مثلا ، لذلك تجد عددا غفيرا من الاشخاص في دوائر السلطة بواشنطن محامين وجماعات ضغط مقاولي عقود دفاعية واعضاء سابقين في الكونغرس ومساعدين سابقين في البيت الابيض ، دبلوماسيين ورجال استخبارات وحتى صحفيين ، يعتمدون اعتمادا كبيرا على المال الخليجي او المنافذ العربية ، بحيث يصار بشكل روتيني او تجاهل الحقائق البشعة حول صلة بعض دول الخليج العربي بالتطرف الاسلامي او حتى طمسها ، زد على ذلك ان التأييد الخليجي للحرب ضد العراق ، مقرونا بسعر منقطع لتثبيت اسعار النفط كان وما زال محمل تقدير عال لدى ادارة بوش السابق . (١)

وضمن مشروع الهيمنة والانفرادية الامريكية، فان موضوع العراق واحتلاله لم يكن مطروق على الرئيس (بوش الابن) وادارته ، ولكن احداث ٩/١١ قد حولت الاهتمام إليه وبدأت تثار نقاش حول العراق لاحتلاله واسقاط نظام حكمه ، وذلك في اجتماع بوش مع مكتب شؤون مكافحة الارهاب يوم ٩/١٢ اشار بوش قائلا : (ابحثوا عما اذا كان صدام قام بذلك ابحثوا عما اذا كان له اي علاقة) وقال احد المساعدين (ريتشارد كلارك) : (لكن سيدي الرئيس القاعدة من قام بهذا العمل) فأجابه بوش : (اعلم ذلك ..... لكن تحققوا ما اذا كان لصدام اي ارتباط اريد ان اعرف ادق التفاصيل) ولذلك ابدى بوش ارتياحا لقرار مجلس الامن الدولي ١٤٤١ اذا أعلن (ان العالم بعد الان لن يتدخل في مناقشات غير مجدية حول مدى خطورة عدم امتثال العراق في وقائع محددة ،فاذا امتنع العراق عن الامتثال بالكامل ،فان الولايات المتحدة ودولا اخرى سوف تنزع سلاح صدام ولذلك مارست قوتها وهيمنتها باستخدام اجواء واراضي الدول المجاورة لشن الحرب واحتلال العراق) . (٢)

---

(١) جيمس ريزن ، حالة حرب التاريخ السري للسي اي اي وادارة جورج بوش ، ترجمة ، سامي الكعكي ، دار الكتاب العربي ، بيروت، ٢٠٠٦ ، ص٢٠٠-٢٠١ .

(٢) دنيس روس ، فن الحرب كيف تستعيد امريكا مكانتها في العالم ، ترجمة ، هاني ثابر ، دار الكتب العربي ، بيروت، ٢٠٠٨ ، ص١٣٠-١٣١ .

ويضيف جون بولتون سفير الولايات المتحدة السابق في الامم المتحدة ان اهمية مجلس الامن الدولي تكمن في أنه يتخذ في الواقع قرارات تؤثر على العالم وقد يكون من بينها نظريا ؛

(١)يقوم مجلس الامن بالتعامل مع التهديدات التي يتعرض لها السلام والامن الدوليين مثل الغزو العراقي للكويت ١٩٩٠ ، وتفكيك يوغسلافيا ، وانتشار اسلحة دمار شامل في بلدان مثل كوريا الشمالية وايران .
(٢)انشاء عمليات حفظ السلام والبعثات السياسة التي يقوم بها الامين العام ومساعديه (الممثلين الخاصين والمبعوثين الخاصين) .
(٣)اطلاق قرارات الامم المتحدة في قضايا حاسمة مثل انتخاب الامين العام وقبول انضمام الاعضاء الجدد .

ولكن سجل المجلس ليس بالمثالي بموجب المتاعب التي توقف عمله مثال على ذلك ايام الحرب الباردة ، ولكن بعد هذه الحرب تم تفعيل دينامية حركتة وقيام مجلس الامن بالدور المناط به.(١)

وفيما يتعلق بتوسيع عدد اعضاء الدول الدائمة العضوية فان الدول الخمسة الكبار لم تتفق بدورها على موقف واحد من هذه القضية فيما عدا فرنسا وبريطانيا اللتين وحدتا موقفهما ٨/اذار/٢٠٠٨ وقد اتفقا على ما يلي :

(١)تاييد حصول المانيا والبرازيل والهند واليابان للعضوية الدائمة بالمجلس وتمثل افريقيا تمثيل دائم دون تسمية دولة معينة .
(٢)لا مانع لديها من حل انتقالي اذا تعذر التوصل الى اتفاق يشمل انشاء فئة جديد من المقاعد تتجاوز فترة شغل الاعضاء المنتخبين .

اما الولايات المتحدة فقد حاولت اخفاء موقفها الحقيقي الراغب في الابقاء على الوضع الراهن او توسيع مجلس الامن في اضيق الحدود الممكنة وراء عبارات فضفاضة مثل (لا يبتغي ان تؤدي اصلاح مجلس الامن الى تهميش جزء كبير من الدول الاعضاء) ، (او لن تكفل استمرار فعالية المجلس الا اذا تم توسيعه على نطاق بسيط بالإضافة للصين التي اقترحت حل وسط جاء من دون توضيح ما هو الحل) . (٢)

---

(١) جون بولتون ، الاستسلام ليس خيارنا ، ترجمة، عمر الايوبي ، دار الكتاب العربي ، بيروت، ٢٠٠٨ ، ص٣٠٩-٣١٠ .
(٢) حسن نافعة ، اصلاح الامم المتحدة في ضوء المسيرة المتعثرة للتنظيم الدولي ، مصدر سبق ذكره ، ص٢٣٥-٢٣٦ .

وبما ان الولايات المتحدة والتي اصبحت القوة المتفوقة والتي تعمل على استقرار هذا الوضع الدولي على مستوى القوى النووية والنفط والقوة العسكرية ، فأنها يمكن ان تؤدي الاستثنائية الامريكية الى اساءة استخدام السلطة لكنها تستطيع ان تعمل لجعل العالم (مطمئنا من اجل الديمقراطية) حسب كلمات ولسن ، وقد جرت اعادة التزام امريكا بالعالم بعد اعتداءات ٢٠٠١/٩/١١ ، تحت الدلالة المزدوجة للقوة المثالية فقبيل هذه الاعتداءات كان منزلق القوة قد دفع الولايات المتحدة اكثر نحو وحدانية الطرف ودون ان تتوقف عن الدفاع عن قضية الديمقراطية ، ولا تستطيع الولايات المتحدة ان تصبح امبراطورية ولا ان تنسحب من العالم مجددا ، وللجدل بين القوة المثالية ، وبين التهديدات والالتزام وبين الجرأة والنقد الذاتي ، وبين الاستراتيجية في المستقبل ، ويعود كذلك لحلفاء الولايات المتحدة الاقل قوة منها ، لكن لأكثر عقلانية في بعض الاحيان ان يبذلوا الجهود لتصحيح اشكال الافراط في قوتها والتمسك بها على ارضية شرعية لا يمكن الا ان تكون متعددة الاطراف ، ولذلك تعمل جاهدة على ابقاء الوضع الراهن على مجلس الامن دون تغيير وذلك للحفاظ على مكانتها وهيمنتها الدولية اطول وقت ممكن ، بالإضافة الى امكانية الانفراد بالقرار الدولي . (١)

ويرى المنظرون الامريكيون – باقتناع تام – انه على الرغم من التلاعب بالألفاظ واستخدام العبارات البليغة فان التعريف الفضفاض للسياسة الامريكية تجاه العالم الخارجي يبقى على ما كان عليه في العقود الماضية ، فالولايات المتحدة لن ترفض اطلاقا قانون (الاول بين الاكفاء) في عالم متعدد الاقطاب ويؤكد دافيدكاليو هذا الوضع بقوله : شئتم ام ابيتم فسوف تواصل الولايات المتحدة اداء دورها باعتبارها زعيما في اوربا وباقي اسيا ، ويرى مايكل وهانولون ممثل معهد بروكينج (ان العالم في وضع بالغ الخطورة لا يمكن تجاهله ومن ثم فليس هناك بديل للدولة (٢)

---

(١) مكسيم لوفا يفر ، السياسة الخارجية الامريكية ، الطبعة الاولى ، عويدات للنشر والطباعة ، بيروت ، ٢٠٠٦ ، ص١٧٦-١٧٧ .

(٢) اناتولي اوتكين ، الاستراتيجية الامريكية للقرن الحادي والعشرين ، ترجمة ، انور محمد ابراهيم ومحمد نصر الدين الجبالي ،الطبعة الاولى ، مجلس الاعلى للثقافة ، القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص٢٢

المحتويات

ت	الفصل/ المبحث	العنوان	الصفحة من	الصفحة الى
١	المقدمة	المقدمة	أ	د
٢	الفصل الاول	القانون الدولي العام : النشأة والتطور	١	٥٠
٣	المبحث الاول	التطور التاريخي للقانون الدولي العام .	١	١٦
٤	المطلب الاول	بدايات القانون الدولي العام في العصور القديمة .	١	٧
٥	المطلب الثاني	قواعد القانون الدولي عند الاغريق والرومان .	٨	١٢
٦	المطلب الثالث	قواعد القانون الدولي عند الحضارة الاسلامية .	١٣	١٦
٧	المبحث الثاني	مصادر واشخاص القانون الدولي العام .	١٧	٥٠
٨	المطلب الاول	مصادر القانون الدولي العام	١٧	٢١
٩	المطلب الثاني	المعاهدات المشروعة في القانون الدولي العام .	٢٢	٢٦
١٠	المطلب الثالث	العرف الدولي .	٢٧	٣٠
١١	المطلب الرابع	المبادئ العامة للقانون الدولي العام .	٣١	٣٧
١٢	المطلب الخامس	اشخاص القانون الدولي العام .	٣٨	٥٠
١٣	الفصل الثاني	لقانون الدولي العام والقوى الفاعلة في النظام الدولي .	٥١	٥٣
١٤	المبحث الاول	القانون الدولي العام وتطور العلاقات الدولية	٥٣	٨٢
١٥	المطلب الاول	وصف ومعنى العلاقات الدولية	٥٤	٦٢
١٦	المطلب الثاني	تطور العلاقات الدولية في ظل القانون الدولي العام	٦٢	٧٤
١٧	المطلب الثالث	العالم الثالث والتطور العلاقات الدولية	٧٥	٨١
١٨	المبحث الثاني	القانون الدولي العام وتشكيل النظام الدولي .	٨٢	٩٣
١٩	المطلب الاول	القانون الدولي العام ودوره في توظيف ماهية النظام الدولي .	٨٣	٨٧
٢٠	المطلب الثاني	اثر الامم المتحدة في بناء واستقرار النظام الدولي .	٨٨	٩٣
٢١	الفصل الثالث	الولايات المتحدة والقانون الدولي النظرة والتوظيف .	٩٤	١٣٣

٢٢	المبحث الاول	الولايات المتحدة ونظرتها للقانون الدولي .	٩٦	١١٧
٢٣	المطلب الاول	المرجعيات الفكرية والرؤية الامريكية تجاه القانون الدولي .	٩٧	١٠٩
٢٤	المطلب الثاني	العوامل الدافعة للنهج الامريكي نحو ترسيخ هيبة القانون الدولي	١١٠	١١٦
٢٥	المبحث الثاني	اساليب التوظيف الامريكي للقانون الدولي العام	١٧٧	١٣٣
٢٦	المطلب الاول	استخدام القوة العسكرية او التهديد بها بدلالة صيانة القانون .	١١٨	١٢٨
٢٧	المطلب الثاني	توظيف مفاهيم الحرية وحقوق الانسان بدلالة توسيع مضمون القانون الدولي الانساني .	١٢٩	١٣٣
٢٨	الفصل الرابع	جدليات التعامل الامريكي مع القانون الدولي العام قبل وبعد ٩/١١	١٣٤	١٧١
٢٩	المبحث الاول	الاداء الاستراتيجي الامريكي والقانون الدولي العام .	١٣٥	١٥٩
٣٠	المطلب الاول	الولايات المتحدة والاحادية القطبية والانفراد بالقرار الدولي	١٣٦	١٥٠
٣١	المطلب الثاني	الاداء الاستراتيجي الامريكي والشرعية الدولية قبل احداث ٢٠٠١/٩/١١ :	١٥١	١٥٩
٣٢	المبحث الثاني	الاستراتيجية الامريكية والقانون الدولي العام (مشاهدة محتملة) :	١٦٠	١٧١
٣٣	المطلب الاول	مشهد تطوير القانون الدولي كوسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول	١٦١	١٦٥
٣٤	المطلب الثاني	مشهد توظيف القانون الدولي العام للحفاظ على الشرعية الدولية	١٦٦	١٧١
٣٥	الخاتمة	الخاتمة	١٧٢	١٧٣
٣٦	المصادر	المصادر	١٧٤	١٨٧
٣٧	ملخص الرسالة باللغة الانكليزية	ملخص الرسالة باللغة الانكليزية	١٨٨	١٨٨

المصادر

(١)القران الكريم

(٢)الاحاديث النبوية :-

(٣) الكتب العربية والاجنبية المترجمة :

١- د.ابراهيم خليل احمد وعون عبد الرحمن العيساوي تاريخ العالم الثالث الحديث ، مطبعة الموصل ، الموصل ١٩٨٩ .

٢- ابراهيم شريف ، الشرق الاوسط ، شركة دار الجمهورية ، بغداد ١٩٦٥.

٣- د.ابرهيم عبد العزيز شيما ،النظم السياسية الدول والحكومات ،كلية الحقوق – جامعة الاسكندرية ، مصر ٢٠٠٦ .

٤- د.احسان حميد المفرجي ومجموعة كتاب ،النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق ، الطبعة الرابعة ،المكتبة القانونية ،بغداد ٢٠١٠ .

٥- د.احمد الجميلي ، دراسات في اقتصاديات الفات ، الطبعة الاولى ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٩٨.

٦- احمد حجازي السقا ، عودة المسيح المنتظر ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ٢٠٠٣.

٧- د.احمد زكي بدوي ، معجم مصطلحات العلوم السياسية ، الطبعة الاولى ، مكتبة لبنان ، بيروت ١٩٨٦ .

٨- د.احمد سوسة ،العرب واليهود في التاريخ القديم حقائق تاريخية تظهرها المكتشفات الأثرية ،دار الحرية للطباعة ،بغداد ١٩٧٢.

٩- د.احمد سيد احمد ، مجلس الامن فشل مزمن واصلاح ممكن ، الطبعة الاولى ، مؤسسة الاهرام ، القاهرة ٢٠١٠ .

١٠- د.احمد سيد احمد، مجلس الامن فشل مزمن واصلاح ممكن ، الطبعة الاولى ، مؤسسة الاهرام، القاهرة ٢٠١٠.

١١- د.احمد شلبي ، موسوعة الحضارة الاسلامية ، العلاقات الدولية للفكر الاسلامي ، الطبعة الخامسة ، المجلد التاسع ، مكتبة النهضة العربية ، القاهرة ١٩٨٧ .

١٢- د.احمد نور النعيمي ، تركي وحلف الشمال الاطلسي ، بلا، المطبعة الوطنية ، عمان ١٩٨١.

١٣- ادوارد ميدايرل، رواد الاستراتيجية الحديث ، ترجمة محمد عبد الفتاح ابراهيم ، الطبعة الثانية المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بغداد ١٩٨٥ .

١٤- ارثرنوسبوم ،الوجيز في تاريخ القانون الدولي ،ترجمة رياض القيسي ،الطبعة الاولى ،بيت الحكمة بغداد ٢٠٠٢ .

١٥- د.اسماعيل صبري مقلد ، الاستراتيجية والسياسة الدولية والمفاهيم والحقائق السياسية ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الابحاث العربية ، بيروت ١٩٨٥.

١٦- اكرم ديري ، اراء في الحرب والاستراتيجية وطريقة القيادة ، الطبعة الثالثة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر .

١٧- امجد جهاد عبد الله ، التحولات الاستراتيجية في العلاقات

الامريكية – الروسية ، الطبعة الاولى ، دار المنهل اللبناني ، بيروت ٢٠١١ .
١٨- امي جودمانوديفيةجودمان ،تعتيم ،ترجمة ومراجعة فؤاد زعيتير،الطبعة الاولى ، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، بيروت ٢٠٠٨ .
١٩- الاميرال جي سي وايلي ، الاستراتيجية العسكرية (السوق العسكري) نظرة عامة في التحكم بالقوة ، ترجمة سليم شاكر الامامي ، الطبعة الاولى ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٨٧.
٢٠- اميل هوبنر ، النظام السياسي في الولايات المتحدة الامريكية ، ترجمة عدنان عباس علي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابوظبي ١٩٩٢ .
٢١- أناتوليأوتكين ، الاستراتيجية الامريكية للقرن الحادي والعشرين ، ترجمة انور محمد ابراهيم ومحمد نصر الدين الجبالي ، الطبعة الاولى ، المجلس الاعلى للثقافة ، القاهرة ٢٠٠٣.
٢٢- انور عبد الملك ،تغيير العالم ،المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب ، الكويت ١٩٨٥ .
٢٣- انور نعيم قصيرة ، الاقتصاد السياسي ، الطبعة الثانية ، منشورات التحرير ، بغداد ١٩٨٠ .
٢٤- ايريك لوران، حرب آل بوش، ترجمة سلمان حرقوش ، الطبعة الاولى ، دار الخيال للطباعة والنشر، بيروت ٢٠٠٣.
٢٥- إيلين ليبسون ، الاستخبارت الامريكية بعد الحادي عشر من سبتمبر : سد ثغرات ، الطبعة الاولى، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابو ظبي ٢٠٠٥.
٢٦- باراج خانا ، العالم الثاني السلطة والسطوة في النظام العالمي الجديد ، الطبعة الاولى ، الدار العربية للعلوم ناشرون ، بيروت ٢٠٠٩.
٢٧- برايان وايت وآخرون ، قضايا في السياسة العالمية ، الطبعة الاولى ، مركز الخليج للابحاث ، دبي ٢٠٠٤.
٢٨- براين بوند ، الحرب والمجتمع في اوربا ، ١٨٧٠ -١٩٧٠، ترجمة عبد الرحيم الجلبي ، بلا ، دار المأمون للترجمة والنشر بغدا ١٩٨٨ .
٢٩- برجنسكي ، رقعة الشطرنج الكبرى ،ترجمة امل الشرقي ، الطبعة الاولى ، الاهلية للنشر ، عمان ١٩٩٩.
٣٠- بطرس بطرس غالي ، الكتل الدولية في الامم المتحدة ، بلا، دار القاهرة للطباعة، سلسلة كتب سياسية، الكتاب التاسع.
٣١- بنجامين باربر ، أمبراطورية الخوف الحرب والارهاب والديمقراطية ، ترجمة عمر الايوبي ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٥.
٣٢- بوب وودوارد، حرب بوش ، ترجمة حسين عبد الواحد ، الناشر مدبولي الصغير، القاهرة ٢٠٠٣.
٣٣- بول روبنسون ، قاموس الامن الدولي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، ابو ظبي ٢٠٠٩ .
٣٤- بيتر مانفولد ، تدخل الدول العظمى في الشرق الاوسط ، ترجمة اديب يوسف شيشة ،

، دار طلاس ، الدراسات والترجمة والنشر ،
٣٥- تايلار ،الصراع على السيادة في اوربا ، ١٨٤٨ – ١٩١٨ ، ترجمة كاظم هاشم نعمه ، بلا، مطبعة جامعة الموصل ، ١٩٨٠ .

٣٦- توفيق نجم الانباري ، حقوق الانسان وقت السلم والحرب ، الطبعة الاولى ، العاتك لصناعة الكتب ، القاهرة ، ٢٠١١.
٣٧- تيري . ديبل ، أستراتيجية الشؤون الخارجية منطق الحكم الامريكي ، ترجمة وليد شحادة ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٩.
٣٨- تيسير النابلسي، الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية، بلا، منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت ١٩٧٥.
٣٩- ثامر كامل محمد ، الاخلاقيات السياسية للنظام العامي الجديد ومعضلة النظام العربي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ٢٠٠٨ .
٤٠- جاك ماريتان ،الفرد والدولة ،ترجمة عبد الله امين ،بلا ،منشورات دار مكتبة الحياة ،بيروت ١٩٦٢ .
٤١- جاكلين ديفس واخرون ، الدفاع الجوي والصاروخي ومواجهة انتشار اسلحة الدمار الشامل وتخطيط السياسة الامنية ، الطبعة الاولى ،مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابوظبي ٢٠٠٠ .
٤٢- جبفريريكورد ، قوات الانتشار السريع والتدخل العسكري الامريكي في الخليج العربي ، ترجمة مرتضى جواد باقر ، بلا، مطبعة جامعة البصرة ، البصرة ١٩٨٣ .
٤٣- جمال ناصر جبار الزيداوي ، دراسات دستورية ، الطبعة الاولى ، مركز العراق للدراسات العراق ٢٠٠٩ .
٤٤- الجنرال اميل وان تي ، فن الحث من الحرب العالمية الثانية الى الاستراتيجية النووية ، ترجمة اكرم ديري والمقدم الهيثم الايوبي ، الطبعة الثانية ، دار القلم ، بيروت ١٩٨٤.
٤٥- الجنرال ويسلي كلارك ، انتصار في الحروب الحديثة العراق والارهاب والامبراطورية الامريكية ، ترجمة عمر الايوبي ،دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٤ .
٤٦- جهاد صالح العمر ، حركات التحرير في العالم الثالث ، بلا، مطبعة جامعة البصرة ، ١٩٨٨ .
٤٧- جورج كيرك ، الشرق الاوسط في اعقاب الحرب العالمية الثانية ، ترجمة سليم طه التكريتي و برهان عبد التكريتي ، الجزء الاول ، الطبعة الاولى ، مطبعة المعارف ، بغداد ١٩٩١.
٤٨- جوزيف لاجوجي ، المذاهب الاقتصادية ، ترجمة ممدوح حقي ، الطبعة الاولى ، مكتبة الفكر الجامعي ، بيروت ١٩٧٠ .

٤٩- جون بولتون ، الاستسلام ليس خيارنا ، عمر الايوبي ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٨.
٥٠- جون توملينسون ، العولمة والثقافة ، ترجمة ايهاب عبد الرحيم محمد ، عالم المعرفة ، الكويت ٢٠٠٨.
٥١- جيمس ريزت ، حالة حرب التاريخ السري للسي آي ايه وادارة جورج بوش ، ترجمة سامي الكعكي ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٦.

٥٢- حامد سلطان وآخرون ، القانون الدولي العام ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٧٧.
٥٣- حسام الدين محمد سويلم ، نظام الدفاع الصاروخي القومي الامريكي ، الطبعة الاولى مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابوظبي ٢٠٠٣ .
٥٤- حسب الله يحيى ، ثقافة الارهاب والعولمة ، الطبعة الاولى ،دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ٢٠٠٤ .
٥٥- حسن البزاز ، القوى العظمى بين شريحة القاب وصراع القبيلة ، الطبعة الاولى ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٨٨ .
٥٦- حسن الجلبي ، الوجيز في القانون الدولي العام ، الجزء الاول ،شركة الطبع والنشر الاهلية بغداد ١٠٦١ .
٥٧- حسن نافعة ، إصلاح الامم في ضوء المسيرة المتعثرة التنظيم الدولي، الطبعة الاولى، الدار العربية للعلوم، بيروت ٢٠٠٩.
٥٨- حسنين المحمدي بوادي، غزو العراق بين القانون الدولي والسياسة الدولية، بلا، منشأة المعارف، الاسكندرية ٢٠٠٥.
٥٩- حسين اغا واخرون ، الاستراتيجية الامريكية الجديدة ، الطبعة الثانية ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ١٩٨٤ .
٦٠- حسين اغا واخرون ، الوجود العسكري الغربي في الشرق الاوسط ، الطبعة الاولى ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ١٩٨٢.
٦١- حسين جمعه واخرون ، الاستراتيجية الامريكية في العراق والمنطقة في ضوء (اعلان المبادىء) . بلا ، مركز العراق العراق للدراسات ، العراق ٢٠٠٨ .
٦٢- حسين علي ،سيادة الدول بين تسيس القانون وقوته السياسة ، بلا، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب ، وزارة الثقافة السورية ،دمشق ٢٠٠٩.
٦٣- حكمت شبر ، القانون الدولي العام دراسة مفاوتة،الطبعة الثانية ، المكتبة القانونية شارع المتنبي بغداد ٢٠٠٩ ٣-عامر سليمان ،العراق في التاريخ ،دار الحرية للطباعة ،بغداد ١٩٨٣.
٦٤- حكمت شبر ، المعاهدات غير المشروعة في القانون الدولي ،الطبعة الاولى ،مركز النجف للثقافة والبحوث ،النجف الاشرف ٢٠٠٩ .
٦٥- حكمت شبر القانون الدولي العام دراسة مقارنة في الفقهين الاشتراكي والرأسمالي ، مطبعة دار السلام، بغداد ، ١٩٧٥ .
٦٦- خالص حلبي وآخرون، الاسلام والعنف الواقع وتحدي الارهاب وازمة البناء التعليمي ، الطبعة الاولى، دار الكرمل للنشر والتوزيع ، عمان ٢٠٠٥.
٦٧- خليل ابراهيم ناصر ، التطورات المعاصرة في العلاقات العربية التركية ، بلا، مطبعة الراية ، بغداد ١٩٩٠ .
٦٨- خليل عبد المحسن خليل ، التعوضات في القانون الدولي وتطبيقاتها على العراق، الطبعة الاولى، بيت الحكمة، بغداد ٢٠٠١.
٦٩- خيري عبد الرزاق جاسم ، العملية السياسية في العراق ومشكلات الوصول الى دولة القانون ، الطبعة الاولى ، مركز العراق للدراسات، العراق ٢٠١٠.
٧٠- دريه شفيق بسيوني ، الولايات المتحدة ومنطقة الخليج العربي

جدلية المصلحة والشغل كراسات استراتيجية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية الاهرام ، العدد ١٧٥ ، القاهرة ٢٠٠٧ .

٧١- دنيس روس ، فن الحكم كيف تستعيد اميركا مكانتها في العالم ، ترجمة هاني تابري ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٨.
٧٢- دوغلاس فايت ، الحرب والقرار من داخل البنتاغوت تحت عنوان الحرب ضد الارهاب ، ترجمة سامي بعقليتي ، الطبعة الاولى مؤسسة الانتشار العربي ، بيروت ٢٠١٠.
٧٣- ديفدجارنم، مستلزمات الردع مفاتيح التحكم بسلوك الخصم، الطبعة الثالثة، مركز الامارات للدراسات و البحوث الاستراتيجية، ابو ظبي ١٩٨٨.

٧٤- رائد فوزي داود ، فكرة التدويل في القانون الدولي وتطبيقاتها في ضوء قرارات الامم المتحدة المتعلقة بمدينة القدس، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ٢٠٠٣.
٧٥- رتشارد هاس وآخرون ، استعادة التوازن استراتيجية الشرق الاوسط برسم الرئيس الجديد ، ترجمة سامي الكعكي ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٩.
٧٦- رفعت سيد احمد واخرون ، الاستراتيجية الامريكية في العراق والمنطقة البن السابع وسبل الخروج منه قانونيا" ، بلا، مركز العراق للدراسات .
٧٧- روبرت ام كروندت ، موجز تاريخ الثقافة الامريكية ،ترجمة مازن حماد ، بلا، الاهلية للنشر والتوزيع ، عمان ١٩٩٥.
٧٨- روبرت جيلين الحرب والتغيير في السياسة العالمية ، ترجمة باسم مفتن النصر الله ، الطبعة الاولى دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ١٩٩٠ .
٧٩- روجر بار كنسن ، موسوعة الحرب الحديثة ، الجزء الاول ، ترجمة سمير الجلبي ، بلا، دار المأمون للترجمة والنشر ، بغداد ١٩٩٠ .

٨٠- روس تيريل ، الامبراطورية الصينية الجديدة وما تعنيه للولايات المتحدة الامريكية ، ترجمة محمد محمود العشماوي ، الطبعة الاولى ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ٢٠١٠.
٨١- رياض الصمد ، العلاقات الدولية في القرن العشرين الجزء الثاني ما بعد الحرب العالمية الثانية ، الجزء الثاني ، الطبعة الاولى ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيرو ١٩٨٣ .
٨٢- رياض الصمد ، العلاقات الدولية في القرن العشرين ، الطبعة الثانية ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ١٩٨٣ .
٨٣- رياض عزيز هادي ، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية ، الطبعة الاولى ، دار الشؤون الثقافية العامة ، افاق عربية ، بغداد ١٩٩٥.
٨٤- رياض عزيز هادي ، المشكلات السياسية في العالم الثالث ، الطبعة الثانية ، بيت الحكمة ، بغداد ١٩٨٩ .
٨٥- ريتشارت هاس، حرب الضرورة حرب الاختيار سيرة حربين على العراق ، ترجمة نورما نابلسي ،دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠١٠ .

٨٦- ريتشـــاردليتل ، تـــوازن القوى في العلاقات الدولية الاستعارات

والاساطير والنماذج ، ترجمة هاني تابري ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٩.
٨٧- زبينغوبربجنسكي ، الاختيار السيطرة على العالم أم قيادة العالم ، ترجمة عمر الايوبي ، دار الكتاب العربي ، بيروت.
٨٨- سالم عبد الله علوان الحبسي ، ادارة الازمات الامنية ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ٢٠١٠.
٨٩- سامي شبر ، جزاءات الامم المتحدة ضد العراق وجريمة الابادة الجماعية ، ترجمة رياض القيسي ، الطبعة الاولى ، بيت الحكمة ، بغداد ٢٠٠٢.
٩٠- ستيفان هالبروجوناثان كلارك ، التفرد الامريكي المحافظون الجدد والنظام العالمي ، ترجمة عمر الايوبي ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٥.
٩١- سعد حقي توفيق ، مبادى العلاقات الدولية ، الطبعة الخامسة ، شركة العائك لطباعة الكتب ، القاهرة ٢٠١٠ .
٩٢- سلام خطاب الناصري ، الاعلام والسياسة الخارجية الامريكية ، الطبعة الاولى، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ٢٠٠٠.
٩٣- سلمان رشيد سلمان ، البعد الاستراتيجي للمعرفة ، الطبعة الاولى ، مركز الخليج للابحاث ، دبي ٢٠٠٤.
٩٤- سهيل حسين الفتلاوي ،الموجز في القانون الدولي العام ، الطبعة الاولى ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الاردن ٢٠٠٩ .
٩٥- شادي ففيه ، من يحكم اميركا اللوبيات الحاكمة وآليات صنع القرار ، بلا ، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت.
٩٦- الشافعي محمد بشير ، وثائق حقوق الانسان ، الطبعة الثالثة ، المعارف بالاسكندرية ، مصر ٢٠٠٤.
٩٧- شوقي جلال / العقل الامريكي يفكر ، الطبعة الاولى ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ٢٠٠٠.
٩٨- صبحي محصاني ، القانون والعلاقات الدولية في الاسلام ، بلا ، بيروت ١٩٧٢.
٩٩- صلاح الدين عامر ،مقدمة لدراسة القانون الدولي العام ،دار النهضة العربية ،القاهرة ٢٠٠٢.
١٠٠- ضرغام عبد الله الدباغ، قوة العمل الدبلوماسي في السياسة ، الطبعة الاولى، دار آفاق عربية للصحافة والنشر، بغداد ١٩٨٥.
١٠١- الطيب بوغرة، نقد الليبرالية، الطبعة الاولى، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ٢٠٠٩.
١٠٢- عادل احمد الطائي ،القانون الدولي العام ،التعريف – المصادر – الاشخاص،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الاردن ٢٠٠٩ .
١٠٣- عادل حمزة عثمان ، التدخل الانساني بين بين الهيمنة الامريكية وموقف المنظمات الدولية ، مركز الدولية ، جامعة بغداد ، العدد ١٠٥ .
١٠٤- عامر سلمان،القانون في العراق القديم ، جامعة الموصل ، الموصل ١٩٧٧ .
١٠٥- عبد الجبار عبد مصطفة ،الفكر السياسية الوسيط والحديث ،الطبعة الاولى ،دار الكتب للطباعة والنشر جامعة الموصل ، العراق ١٩٨٢ .

١٠٦- عبد الحسين القطيفي ،القانون الدولي العام ، الجزء الاول ، بغداد ١٩٧٠ .

١٠٧- عبد الحسين محمد العنبكي ، الاصلاح الاقتصادي في العراق تنظير لجدوى الانتقال نحو اقتصاد السوق ، مركز العراق للدراسات ، العراق ٢٠٠٨.

١٠٨- عبد الخالق عبد الله ، العالم المعاصر والصراعات الدولية ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب ،عالم المعرفة ، الكويت ١٩٨٩ .

١٠٩- عبد الرحيم علي، القاعدة من التنظيم الى الشبكة، كراسات استراتيجية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية الاهرام، العدد (١٥٥) القاهرة ٢٠٠٥.

١١٠- عبد الرزاق الصافي ، القاموس السياسي ، الطبعة الثالثة ، الطريق الجديد ، بغداد ١٩٨٦.

١١١- عبد الرسول سلمان ، معالم الفكر الاقتصادي ، الطبعة الاولى ،شركة بغداد للطبع ، بغداد ١٩٦٠ .

١١٢- عبد الرضا الطعان واخرون ، المدخل الى الفكر السياسي العربية الحديث والمعاصر ، الجزء الاول ،بلا، وزارة التعليم العالي ، بغداد .

١١٣- عبد العالي عبد القادر ، محاضرات العلاقات الدولية ، جامعة الدكتور الطاهر مولاي سعيدو ، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، ٢٠٠٩ .

١١٤- عبد العزيز محمد سرحان ، القانون الدولي العام ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،١٩٧٣.

١١٥- عبد الغني بسيوني عبد الله ، النظم السياسية دراسة لنظرية الدولة والحكومة والحقوق والحريات العامة ، الطبعة الرابعة منشأة المعارف الاسكندرية ٢٠٠٢ .

١١٦- عبد القادر محمد فهمي ، الصراع الدولي وانعكاساته على الصراعات الاقليمية ، الطبعة الاولى ، بيت الحكمة ، بغداد ١٩٩٠ .

١١٧- عبد القادر محمد فهمي ، المدخل الى دراسة الاستراتيجية ، الطبعة الاولى ، بغداد ٢٠٠٤ .

١١٨- عبد القادر محمد فهمي ، دور الصين في البنية الهيكلية في النظام الدولي ، الطبعة الاولى ظ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ٢٠٠٠.

١١٩- عبد الله الاشعل ، القانون الدولي الانساني ، الطبعة الاولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ٢٠٠٥.

١٢٠- عبد المجيد نعيم ، تاريخ الولايات المتحدة الامريكية الحديثة ، بلا، دار النهضة العربية ، بيروت ١٩٨٣ .

١٢١- عبد الوهاب القصاب ، المحيط الهندي وتأثيره في اسياسات الدولية والاقليمية ، بلا، بيت الحكمة ، بغداد ٢٠٠٠.

١٢٢- عبد الوهاب شميسان ومجموعة كتاب ، القانون الدولي الانساني في افاق وتحديات ، الجزء الثالث ، الطبعة الاولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ٢٠٠٥ .

١٢٣- عدنان السيد حسين ، نظرية العلاقات الدولية ،الطبعة الثالثة ،مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ٢٠١٠ .

١٢٤- عدنان محمد هياجنه ، دبلوماسية الدول العظمى ، في ظل النظام الدولي تجاه العالم العربي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ١٩٩٩.
١٢٥- عصام العطية ،القانون الدولي العام ،الطبعة السادسة ،المكتبة القانونية ،شارع المتنبي ،بغداد ٢٠٠٦ .
١٢٦- عصمت سيف الدولة ، عن العروبة والاسلام ، الطبعة الاولى ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨٦.
١٢٧- العقيد البرت ميرغلن ، الحرب المياغده ، ترجمة المقدم بسام العسلي ، الطبعة الثانية ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ١٩٨٩ .
١٢٨- علاء الدين حسين مكي خماس ،استخدام القوة في القانون الدولي ،رسالة ماجستير (جامعة بغداد – كلية القانون والسياسة ،١٩٨١).
١٢٩- علي حميد العبيدي ،مدخل لدراسة القانون الدولي العام والقانون الدولي الانساني في ،المكتبة القانونية شارع المتنبي ،بغداد ٢٠١٠ .
١٣٠- علي عبد الامير علاوي ، احتلال العراق ربح وخسارة السلام، الطبعة الاولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ٢٠٠٩.
١٣١- علي فارس حميد ، التخطيط الاستراتيجي للأمن القومي ، مكتب العراق الجديد للطباعة والتوزيع ، العراق ٢٠٠٩.
١٣٢- علي يوسف الشكري ،المنظمات الدولية ،الطبعة الاولى ، المكتبة الحيدرية ،العراق ٢٠٠٨ .
١٣٣- عماد جاد ، الحلف الاطلنطي ، مهام جديدة في بيئة امنية مغايرة ،الطبعة الثانية ، مركز الدراسات السياسية والاتستراتيجية ، الاهرام ، القاهرة ٢٠١٠ .
١٣٤- غالب علي الداوودي ، مذكرات في مبادىء العلوم السياسية ، الجزء الثاني ،،مجموعة محاضرات العراق ١٩٦٣.
١٣٥- فاضل زكي محمد ، السياسة الخارجية وابعادها في السياسة الدولية ، الطبعة الاولى مطبعة شفيق ،بغداد ، ١٩٧٥.
١٣٦- فتحي العفيفي ، الخليج العربي النزاعات السياسية وحروب التغيير الاستراتيجي ، الطبعة الاولى ، مركز الاهرام للترجمة والنشر ، القاهرة ٢٠٠٣.
١٣٧- فخري رشيد المهنا وصلاح ياسين داود ، المنظمات الدولية ،بلا ، التعليم العالي والبحث العلمي ، جامعة الموصل ، كلية القانون ، العراق ٢٠٠٦ .
١٣٨- فرانسسفوكوياما امريكا على مفترق الطرق (ما بعد المحافظين الجدد) ، ترجمة محمد محود التوبة ، لعبيكان ، الرياض ٢٠٠٧ .
١٣٩- فرانسوا تريه ، امركة القانون ، ترجمة محمد وطفه ، الطبعة الاولى ، مجد المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ٢٠٠٨.
١٤٠- فرانسيس فوكوياما ، نهاية التاريخ وخاتم البشر ، ترجمة حسين احمد امين ، الطبعة الاولى ، مركز الاهرام للترجمة والنشر ، القاهرة ١٩٩٣ .

١٤١- فرانك هارفي ، عودة المستقبل التنافس النووي ونظرية الردع واستقرار الازمان بعد الحرب الباردة ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ٢٠٠٣.
١٤٢- فرنان شنيدر ، تاريخ الفنون العسكرية ، ترجمة فريد انطونيوس ، الطبعة الاولى ، دار منشورات عويدات ، بيروت ١٩٧٠ .
١٤٣- فؤاد موسى ، الرأسمالية تجدد نفسها ، بلا، سلسلة عالم المعرفة المجلس الوطني للثقافة والفنون ، الكويت ١٩٩٠ .
١٤٤- فيليب برايا ومحمد رضا جليلي ، العلاقات الدولية ، ترجمة حنان فوزي حمدان ، الطبعة الاولى ، دار مكتبة الهلال للطباعة والنشر ، بيروت ٢٠٠٩ .
١٤٥- كاظم هاشم نعمة، فن الحرب السوفيتي، الطبعة الاول، مديرية المطابع العسكرية، بغداد ١٩٨٧.
١٤٦- كاظم هاشم نعمه ، الوجيز في الاستراتيجية ، بلا ، المكتبة الوطنية ، بغداد ١٩٨٨ .
١٤٧- كريس بروان ، فهم العلاقات الدولية ، الطبعة الاولى ، مركز الخليج لأبحاث ، دبي ٢٠٠٤ .

١٤٨- كريستوفر جرينوود ، القانون الدولي والحرب ضد الارهاب ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ٢٠٠٣.
١٤٩- كمال السعدي، الحرب الالكترونية، الطبعة الاولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ١٩٧٧.

١٥٠- كوثر عباس الربيعي وعامر حاتم عواد ، قراءة تحليلية لمشروع جوزيف بايدن لتقسيم العراق ، الطبعة الاولى ، مركز العراق للدراسات ، العراق ٢٠٠٨.
١٥١- كين بوت وتيم ديون ، عوالم متصادمة الارهاب ومستقبل النظام العالمي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ٢٠٠٥.
١٥٢- لاري بارمن وايان كلارك ، المحيط الهندي في السياسات الدولية ، ترجمة جلال محمد مهدي ، بغداد ، مطبعة داتر الحكمة ، البصرة ١٩٩١ .
١٥٣- اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، القانون الدولي ، المتعلق بسير العمليات العدائية ، مجموعة اتفاقيات لاهاي وبعض المعاهدات الاخرى .

١٥٤- لسترثرو ، المتناطحون المعركة الاقتصادية القادمة بين اليابان وأوربا وأمريكا ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ١٩٩٥.
١٥٥- ليدل هارت، التاريخ فكرا استراتيجيا ، ترجمة حازم طالب مشتاق، الطبعة الاولى، الدار العربية، بغداد ١٩٩٨.
١٥٦- ليون هادار، عاصفة الصحراء فشل السياسة الامريكية في الشرق الاوسط، ترجمة سعيد الحسنية، الطبعة الاولى، الدار العربية للعلوم ،بيروت ٢٠٠٥.
١٥٧- مارتن غريفيش ،خمسون مفكرا"" في العلاقات الدولية ، الطبعة الاولى ، مركز الخليج للأبحاث ، دولة الامارات العربية المتحدة ، دبي ٢٠٠٨ .

١٥٨- مايكل نانزر واخرون ، من الاقتصاد القومي الى الاقتصاد الكوني دور شركات المتعددة الجنسيات ، ترجمة عقيق الرزاز ، مؤسسة الابحاث العربية ،بيروت ١٩٨٠ .
١٥٩- مجموعة باحثي ، التسلح في العالم الثالث ، بلا، بيت الحكمة ، بغداد ١٩٨٨
١٦٠- مجموعة باحثين في مؤسسة الثقافة العمالية، السياسة الخارجية، الطبعة الاولى، مؤسسة العمالية ،بغداد ١٩٧٦.
١٦١- محمد ازهر سعيد السماك ، الجغرافية السياسية ، بلا، دار الكتب للطباعة والنشر ، الموصل ١٩٨٨.
١٦٢- محمد الخطيب ، مصر والحرب مع اسرائيل ١٩٥٢ – ١٩٧٣ ، بلا، دار الحرية للطباعة والنشر، بغداد ١٩٧٧.
١٦٣- محمد السيد سعيد ، الشركات عابرة القومية ومستقبل الظاهرة القومية ، بلا، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ١٩٨٦ .
١٦٤- محمد حسنين هيكل ، الامبراطورية الامريكية والاغارة على العراق، الطبعة الثالثة ، دار الشروق ، القاهرة ٢٠٠٤.
١٦٥- محمد خالد الشاكر ، صناعة القرار الدولي ، الطبعة الاولى، الهيئة العامة السورية للكتب ، دمشق ٢٠١١.
١٦٦- محمد خليل الموسى ، استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر، الطبعة الاولى ، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٠٤.
١٦٧- محمد سيف حيدر النفيد ، نظرية نهاية التاريخ ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابوظبي ٢٠٠٧ .
١٦٨- محمد صادق الهاشمي، الاحتلال الامريكي للعراق ومشروع الشرق الاوسط الكبير تداعياته ونتائجه ، بلا، مركز العراق للدراسات، العراق ٢٠٠٥.
١٦٩- محمد طه بدوي ، مدخل الى علم العلاقات الدولية ، بلا ، دار النهضة العربية ، بيروت ١٩٧٢.
١٧٠- محمد عبد اللطيف ، النظم السياسية ، الطبعة الاولى ، كلية الحقوق ، جامعة الكويت .
١٧١- محمد فايز عبد اسعيد ،قضايا علم السياسة العام ، دار الطليعة للطباعة والنشر ،بيروت ١٩٨٢.
١٧٢- محمد فوزي استراتيجية المصالحة ، الجزء الثاني، الطبعة الاولى، دار المستقبل العربي، القاهرة ١٩٨٦.
١٧٣- محمد ماهر عبد الواحد ،موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الانساني ، الطبعة الرابعة ، اصدار بعثة اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، القاهرة ٢٠٠٤ .
١٧٤- محمد مظفر الادهمي ، تاريخ اوربا في القرن التاسع عشر ، بلا، مطبعة التعليم العالي ، بغداد ١٩٨٨ .
١٧٥- محمد نعمان جلال ، دبلوماسية الحوار الدولي ، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، القاهرة ٢٠٠٣.
١٧٦- محمود اسماعيل محمد ، مشكلات دولية معاصرة ، الامن الاوربي – امريكا ، مطابع الدجوي ، القاهرة ١٩٨١.

١٧٧- محمود النيجيري ،اكذوبة الاصولية الاسلامية والقارة الاصولية الانجيلية اليهودية على العالم الاسلامي ، الطبعة الاولى ، دار البشير ، القاهرة ١٩٩٨ .

١٧٨- مكسيم لوفايفد ، السياسة الخارجية الامريكية ، ترجمة حسين حيدر ، الطبعة الاولى ، دار عويدات للنشر والطباعة ، بيروت ٢٠٠٦.

١٧٩- منتصر سعيد حمودة ،القانون الدولي المعاصر ،الطبعة الاولى ،دار الفكر الجامعي ،الاسكندرية ٢٠٠٩ .

١٨٠- منتصر سعيد حمودة ،قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية ،الطبعة الاولى ،دار الفكر الجامعي ،الاسكندرية ،٢٠٠٨ .

١٨١- منعم العمار ونزار اسماعيل الحيالي، سياق التسلح التقليدي في الشرق الاوسط بعد ام المعارك، دار الشؤون الثاقفية العامة، بغداد ١٩٩٥.

١٨٢- منير شفيق ، الاستراتيجية والتكتيك في فن علم الحرب ، الطبعة الاولى، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت ٢٠٠٨.

١٨٣- موسى الزعبي ، دراسات الفكر الاستراتيجي والسياسي ، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ٢٠٠١ .

١٨٤- ميخائيل غورباتشاوف ، النظام العالمي الجديد ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ١٩٩٨.

١٨٥- ميلاد المفريحي ، تاريخ اسيا الحديث والمعاصر ، شرق اسيا . الصين . اليابان . كوريا ، الطبعة الاولى ، منشورات جامعة قار يونس ، بنغازي ١٩٩٧.

١٨٦- ناظم عبد الواحد الجاسور ، المرجعية الفكرية للخطاب السياسي – الاستراتيجي الامريكي ما بعد الحادي عشر من أيلول / سبتمبر ٢٠٠١ ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، بيروت ٢٠٠٦.

١٨٧- نبيل زكي احمد ، في الاستراتيجية الدولية ، بلا، دار الشؤون الثقافية العامة بغداد ١٩٨٦.

١٨٨- نعمان احمد الخطيب ،الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ،الطبعة الاولى ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الاردن ٢٠١٠ .

١٨٩- نعوم تشومسكي ، الدول الفاشلة ، ترجمة سامي الكعكي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠٠٧.

١٩٠- نعوم تشومسكي ، الصدمة ٩/١١ الحادي عشر من ايلول ، ترجمة سعيد الجعفر ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ٢٠٠٢.

١٩١- نعوم تشومسكي ، النزعة الانسانية العسكرية الجديدة ، ترجمة ايمن حنا حداد ، الطبعة الاولى ، دار الآداب ، بيروت ٢٠٠١.

١٩٢- نعوم تشومسكي ، اميركا ... ما نقوله نحن يمشي ، ترجمة سامي الكعكي ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ،٢٠٠٨.

١٩٣- نقابة المحامين العراقيين، انتهاكات العدوان والحصار لحقوق الانسان في العراق، الطبعة الاولى، بيت الحكمة ، بغداد ٢٠٠٢.

١٩٤- هادي قبيسي ، السياسة الخارجية الامريكية بين مدرستين ، المحافظية الجديدة والواقعية ، الطبعة الاولى ، بيروت ٢٠٠٨.
١٩٥- هارلاناولمان وجيمس بي ، وير ، الهيمنة السريعة: ثورة حقيقية في الشؤون العسكرية ، التقنيات والانظمة المستخدمة لتحقيق عنصري الصدمة والترويع ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ٢٠٠٠.
١٩٦- هارولد لاسكى ،مدخل الى علم السياسة ،ترجمة عز الدين محمد حسين ،بلا ، مؤسسة سجل العرب ، القاهرة ١٩٦٥ .
١٩٧- هاشم حافظ ،ادم وهيب المنداوي ،تاريخ القانون ،الطبعة الثالثة ،المكتبة القانونية ،بغداد ٢٠١١.
١٩٨- هيثم غالب الناهي ، السياسة النووية الدولية واثرها على منطقة الشرق الاوسط ، الطبعة الاولى ، دار العلوم الاكاديمية ، لندن ٢٠٠٥ .
١٩٩- هيدلي بول ، المجتمع الفوضوي دراسة النظام في السياسة العالمية ، الطبعة الثالثة ، مركز الخليج للابحاث ، دبي ٢٠٠٦.
٢٠٠- هير فريد مون كلد ، الامبراطوريات منطق الهيمنة العالمية من روما القديمة الى الولايات المتحدة الامريكية ، ترجمة عدنان عباس علي ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابوظبي ٢٠٠٨ .
٢٠١- وليام نجيب جروج ، مفهوم الجرائم ضد الانسانية في القانون الدولي، الطبعة الاولى، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٨.
٢٠٢- وليد محمود عبد الناصر ، حوار الحضارات وتحدي العولمة، عباد ، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجي ، القاهرة٢٠٠٥.
٢٠٣- وليم وولفررث ، أستقرار عالم القطب الواحد ، الطبعة الاولى ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ٢٠٠١.
٢٠٤- الياس أبو جودة ، الامن البشري وسيادة الدول ، الطبعة الاولى ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ٢٠٠٨.
٢٠٥- يحيى الجمل ،الانظمة السياسية والدستورية المقاومة ، مطبعة جامعة بغداد ،العراق ١٩٨٦.
٢٠٦- يفجيني بريماكوف ، العالم بعد ١١ / سبتمبر وغزو العراق، ترجمة عبد الله حسن، الطبعة الاولى، مكتبة العبيكان، الرياض ٢٠٠٤.
٢٠٧- يفجيني بريماكوف ، حقول الغام السياسة، الطبعة الاولى، دار الفكر، دمشق ٢٠٠٨.
٢٠٨- اليكسندر بريماكوف ، نفط الشرق الاوسط والاحتكارات الدولية ، ترجمة بسام خليل الطبعة الاولى ، دار الف باء للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ١٩٨٤ .
٢٠٩- يوسف الحسن ، البعد الديني في السياسة الامريكية تجاه الصراع العربي الصهيوني ، الطبعة الثالثة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ٢٠٠٣ .
٢١٠- يوسف محمد البنخليل ، الامم المتحدة وأمن الخليج ، الطبعة الاولى ، مركز الخليج للابحاث ، دبي ٢٠٠٥.

(٤) المصادر والكتب الاجنبية:-

(1) Samuel P. Huntington. Theclash of civilizations and the Remaking of the world order (New york: Simonand Schuster, 1996)

(٥) البحوث والدراسات :

١. سليم كاطع علي ، مقومات القوة الامريكية وأثرها في النظام الدولي ، دراسات دولية ، عدد ٤٢ ، تشرين الاول ٢٠٠٩.

٢. د.سهيل حسين الفتلاوي ، مفهوم الارهاب وتعريفه وقرارات مجلس الامن بخصوص أحداث ١١/ ايلول ، المجلة القطرية للعلوم السياسية ، العدد ٢ ، ٢٠٠٢.

٣. د.صباح ياسين ، تفكيك البنى الحزبية العراقية في اطار المشروع الامريكي ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٣٠٠، شباط ٢٠٠٤.

٤. د.عبد الرضا الطعان ، الديمقراطية الامريكية والوطن العربي في ظل النظام الدولي الجديد ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد ٧ ، تشرين الثاني ١٩٩٢.

٥. د.عبد القادر محمد فهمي ، مكانة الاسلام والمسلمين في الادراك السياسي والاستراتيجي للولايات المتحدة الامريكية ، مجلة العلوم السياسية ، العدد ١٩ ، بغداد ١٩٩٩.

٦. عيسى اسماعيل العبادي ، الاستراتيجية الروسية تجاه الولايات المتحدة ، اوراق دولية ، العدد ١٦٩ ، ايلول/٢٠٠٨.

٧. د.مازن اسماعيل الرمضاني ، مستقبل النظام الدولي : البدائل أم المعارك ، عدد ٧ ، تموز ١٩٩٦.

٨. د.مازن الرمضاني ، الهيمنة الامريكية وعملية تغيير العالم ، أم المعارك ، العدد ١٨ ، ١٩٩٩.

٩. محمد حسنين هيكل ، العرب على اعتاب القرن الحادي والعشرين المستقبل العربي ، العدد ١٩٠ ، سنة، ١٩٩٤ .

١٠. محمد سعدي ، الجنوب في التفكير الاستراتيجي الامريكي ، أنموذج اطروحة (صدام الحصارات) ، المستقبل العربي ، العدد ٢٣٦ ، ١٩٩٨.

١١. محمود حسن خليل ، مفهوم علم العلاقات الدولية ، الدبلوماسي (مجلة) العدد التاسع ، ديسمبر ١٩٨٧.

١٢. د.منذر سليمان ، دولة الامن القومي وصناعة القرار الامريكي ، المستقبل العربي ، العدد ٣٢٥ ، السنة آذار /٢٠٠٦.

١٣. د.منعم العمار ، الولايات المتحدة الامريكية بعد المحافظين الجدد ، قضايا سياسية ، العدوان - ١٩-٢٠ ، السنة ٢٠١٠.

١٤. د.منعم العمار ، التفكير الاستراتيجي وادارة التغيير ، مقارنة في المقدمات ، قضايا سياسية ، العددان ٢١-٢٢ ، السنة /٢٠١٠.

(٦) الاطاريح والرسائل:

١. **أيناس عبد السادة ، الصراع الدولي ومستقبل الدولة القومية في عالم ما بعد الحرب الباردة (رسالة ماجستير غير منشورة) كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد ٢٠٠٢/٢٠٠٣.**
٢. **طارق علي جماز ، العلاقات الدولية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية القانون السياسة، الاكاديمية العربية المفتوحة ،في الدانمارك.**

٧) المجلات والصحف.

١. **اكرم القصاص ، امريكا : رقابة على الصحف وتنصت على الانترنيت واعتقالات بلا حدود ، مجلة الموقف العربي ، العدد ١٢٢ ، ٦/ تشرين/٢٠٠١.**
٢. **طلعت اسماعيل / اوزبكستان في أحضان الشيطان الأمريكي ، الموقف العربي ، العدد ١٢٠ ، تشرين الاول/٢٠٠١.**

المقدمة .

موضوع الرسالة :

الحمد لله في علاه ، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه محمد بن عبد الله (ص) ... اما بعد.

تعد دراسة القانون الدولي العام والذي ينظم العلاقات بين الدول في وقت السلم وأثناء الحرب ضرورة للباحثين والدارسين في هذا المجال ، فالمجتمعات والدول على العموم ، تحتاج الى مجموعة من القواعد والنظم التي تحافظ على حسن العيش بسلام بينها ، ولتباين مصالح تلك المجتمعات والدول واختلافها وتعارضها في بعض الأحيان ، وقد أدت الحاجة الى تنظيم العلاقات الناشئة الى ظهور عدة قواعد قانونية غالبيتها عرفية وأخرى مكتوبة تم التعامل معها من اجل الحفاظ على الحفاظ على المراكز والأوضاع التي ظهرت نتيجة تزايد العلاقات بين تلك المجتمعات والدول، ولهذه الاهمية فقد وعت وادركت الولايات المتحدة مكانة القانون الدولي العام بأعتبارها دولة قد نشأت من خليط شعوب وأجناس كان القانون الاساس والفيصل في حضارة المجتمع وشكل نظام عام يحكم بين أفراد المجتمع الامريكي ، ولذلك فأن النظام السياسي الامريكي اوجب أحترام القانون على المستوى الداخلي ليكون شريعة المجتمع يحتكم اليه عند حدوث النزاعات بين المواطنين او بين المواطن والدولة ، ليحفظ كل انسان حقوقه ويعرف التزاماته تجاه الدولة والمواطن.

وأما على المستوى الخارجي فقد دأبت الولايات المتحدة على أحترام القانون الدولي العام منذ بداية تأسيس الدولة بأعتباره الشريعة الدولية التي تنظم العلاقات لحفظ الأمن والسلام الدوليين لما يحتويه من قواعد واتفاقيات ومعاهدات والتي اعتبرتها الدول عهود لتحفظ حقوقها وتعرف التزاماتها الواحدة تجاه الأخرى.

ولهذا اخذ القانون الدولي العام هذه المكانة الدولية والاحترام العالمي لما يتضمن من مواثيق تنظم العلاقات الدولية والتي من خلالها ترسم وترسى السياسة الدولية ، لذلك فأن الولايات المتحدة الامريكية كانت تسعى منذ تبوئها المكانة الدولية اثناء الثنائية القطبية ، كانت تدرك وتعي اهمية القانون الدولي العام ضمن ادائها الاستراتيجي لكي لا تظهر بالدولة الخارقة لهذا القانون ، بل بالعكس عند انفراد الولايات المتحدة بالقرار الدولي بعد نهاية الحرب الباردة أخذت توظف وتكيف مواد وفقرات القانون الدولي العام لخدمة مصالحها الإستراتيجية ، باعتبار ذلك هو الوسيلة المثلى لتحقيق غايتها وهي الهيمنة الدولية لانها تمثل الغاية الامريكية التي تسعى اليها منذ نهاية الحرب الباردة حتى وقتنا الحالي ، وعلى الرغم من تناقضها مع القانون الدولي في الكثير من المشاهد على المستوى الدولي ، الا انها لا تقر بتناقضها بل تقول انها الحامي والمطبق للشرعية الدولية وعلى دول العالم القبول والإقرار بذلك ، وعلى الدول ان تتكيف مع إجراءات وتطبيقات الولايات المتحدة لهذا القانون الذي اصبح يشكل جزء من إستراتيجيتها الشاملة .

أهمية الرسالة :

من المهم دراسة سياسة الولايات المتحدة الامريكية المعاصرة لتوفر لنا الوسيلة لفهم الإستراتيجية الامريكية الشاملة ، ومن خلال ذلك نعرف كيف تفكر الولايات المتحدة استراتيجياً ولهذا سعت هذه الدولة ومنذ دخولها المعترك السياسي بعد الحرب العالمية الثانية كقوة عظمى في العالم تعمل جاهدة الى محاولة استيعاب القانون الدولي العام وكيفية توظيفه لخدمة مصالحها الوطنية وليكون وسيلة لتحقيق أهدافها الاستراتيجية ولخدمة أمنها القومي ، وبذلك سوف يكون تحركها ضمن أدائها الاستراتيجي مؤطر بشرعية القانون الدولي العام ، وبذلك تكون دولة عظمى بقياسات نموذجية لا تخرق القانون الدولي بقدر ما تكون الحامي والشرطي للشرعية الدولية والمشرع للقانون في آن واحدة.

أن هذا المجهود الامريكي لم يأتي من فراغ او سراب بل قادم من المراحل التالية:

١. بعد أمتلاك الولايات المتحدة الإمكانات والقدرات الكاملة لوصولها للمكانة الدولية القوة الاولى في العالم بعد زوال الاتحاد السوفيتي وانتهاء الحرب الباردة اصبح مشروع الهيمنة الدولية واجب للتنفيذ بعد فتح كل الطرق والابواب المغلقة.
٢. ادركت الولايات المتحدة أن تحقيق مشروع الهيمنة الكونية لابد ان يكون عبر خطوات مدروسة وبطرق قانونية.
٣. اتخذت الولايات المتحدة من الامم المتحدة ومجلس الامن ، الضامن لمشروعية تحركها الدولي في النظام الدولي الجديد ما بعد الحرب الباردة في ظل أحادية قطبية لا تستطيع قوة مجابهتها عسكرياً او سياسياً.
٤. مارست الولايات المتحدة الضغط والهيمنة على المنظمة الدولية (الأمم المتحدة) لتحولها الى تابع للسياسة الخارجية الامريكية بعد غياب التوازن الاستراتيجي الدولي. وبذلك امتلكت سلطة تشريع القرارات الدولية التي تخدم إستراتيجيتها ومصالحها الدولية.
٥. ادركت الولايات المتحدة ان تحقيق أهدافها لا يتم عن طريق القوة بل الافضل القوة المدعومة بسلطان القانون ليكون أدائها الاستراتيجي مشروع وغير مستهجن.

إشكالية الرسالة :

أن مكانة القانون الدولي العام مقدسة ومحترمة لدى الدول المتحضرة بأعتباره الشريعة العادلة لحسم النزاعات والصراعات الدولية ، والولايات المتحدة ادركت هذه القدسية والاحترام الدولي لهذه القداسة ، كوسيلة لضمان علاقات دولية يعمها الامن والسلام ، ولكن تفكيرها الاستراتيجي يختلف عن باقي الدول يتضمن غايات تحقيق المصالح والذي يمثل مشروع الهيمنة الامريكية لبقاء قيادتها الاحادية للنظام الدولي، وهي غاية من غايات التزامها بالقانون الدولي .

فرضية الرسالة :

ودفعا لمعالجة هذه الإشكالية نفترض ان الإستراتيجية الأمريكية ثابتة لبقائها متربعة على عرش قيادة العالم في النظام الدولي ، وتسعى لضمان بقاء هذا الوضع أطول مدة ممكنة ، وينطوي على ذلك توظيف القانون الدولي العام وتطويع مبادئه ليكون وسيلة لخدمة الإستراتيجية الأمريكية ومنحها المشروعية بالأداء والتطبيق لبقائها القوى الأولى دولياً قائدة للعالم المتحضر والحر في النظام الدولي متوسلة لذلك بحجج ووقائع فاعلة في عالم اليوم .

منهجية الرسالة :

ومن خلال الإشكالية والفرضية السابقة اعتمدنا المنهج التحليلي ولاستشرافي والذي يتدرج ضمن صميم البحث الأساسي الأكاديمي باعتباره النموذج الأمثل للدراسة السياسية المعاصرة ، فبالاضافة الى ان المنهج الاستشرافي الذي يمثل البوابة لدراسات المستقبلية وهو من المناهج الحديثة لدراسة العلوم السياسية ، ولهذا لم نغطس في غياهب التاريخ البعيدة لكي لا يتشتت مجهودنا العلمي لهذه الدراسة على الرغم من حاجتنا للتاريخ للاشارة بالشواهد التي تخدم الدراسة دون الاسهاب والتوغل به ، واما المنهج الوصفي فهو مستخدم لدراسات الجيلوجية والجغرافية ، واما الاستنباطي فهو من المناهج المستخدمة في الدراسات الاجتماعية والنفسية ، وهذا خارج نطاق الموضوع ولذلك فقد ركزت الدراسة في هذة الرسالة على المنهج التحليلي والاستشرافي السياسي المتطابق مع اهمية القانون الدولي العام ، كونه الضامن لحفظ والسلام الدوليين ، وبناء العلاقات الدولية المتوازنة بين الدول ، ولذلك اخذ المكانة اللامعه في الادراك والاداء الاستراتيجي الامريكي وكيفية توظيفة لخدمة الهيمنة الامريكية الدولية ، مسشرفين مستقبل هذا القانون في تطبيق العدالة والشرعية الدولية بشكل متوازن دون انحياز خلال القرن الحالي .

هيكلية الرسالة :

لتحقيق صحة الفرضية تم تقسيم الرسالة الى اربعة فصول اساسية على النحو التالي :

تناولت في الفصل الاول :القانون الدولي العام (النشأة والتطور) . وهو على شكل مبحثين :

المبحث الاول : هو التطور التاريخي ويشكل موجز للقانون الدولي العام ، منذ بداياتة الاولى منذ اقدم العصور والحضارات الانسانية التي ظهرت عبر التاريخ وحتى عالمنا المعاصر ، وكحيف توصل المجتمع الدولي في تلك الحقبة التاريخية من بناء علاقات دولية للوصول الى الحلول السلمة المقبولة والمضية لضمان السلام في العالم . والمبحث الثاني : تناول بالتفصيل مصادر واشخاص القانون الدولي العام ، حيث تم البحث عن مصادر هذا القانون من خلال اهم المعاهدات التي ضمنت الصلح والسلام ، بالاضافة للعرف كمصدر من مصادر القانون الدولي العام ودوره في رسم العلاقات بين الامم ، بالاضافة الى البحث عن اشخاص القانون الدولي ودورها في ارساء هذا القانون لتكون قواعده شريعة الدول المتحضرة .

اما في الفصل الثاني : فقد تناولنا القانون الدولي العام والقوى الفاعلة في النظام الدولي ، اذ بحثنا في المبحث الاول : دور القانون الدولي العام في تطور العلاقات الدولية ، وفي المبحث الثاني : تطرقنا في هذا المبحث وبشكل مفصل الى اثر القانون الدولي العام في تشكيل النظام الدولي والمراحل التي مرت في تقدم وتطور العلاقات الدولية .

وفي الفصل الثالث : تناولنا فيه موضوع الولايات المتحدة والقانون الدولي النظرة والتوظيف ، اذ اشرنا في المبحث الاول : الى نظرة الولايات المتحدة للقانون الدولي العام من خلال تسليط الضوء على المرجعيات الفكرية والرؤية الامريكية تجاة القانون الدولي العام بالاضافة الى العوامل الدافعة للنهج الامريكي تجاه القانون الدولي العام ، كما تناولنا اساليب التوظيف الامريكي للقانون الدولي من خلال استخدام القوة العسكرية او التهديد بها بدلالة صيانة القانون الدولي العام ، ثم توظيف مفاهيم الحرية والديمقراطية وحقوق الانسان بدلالة توسيع مضمون القانون الدولي الانساني ، وجهود واشنطن في تطوير مشاريع التدخل الانساني وكذلك ارساء مفاهيم القانون الدولي الانساني .

اما الفصل الرابع : فقد تناولنا فيه جدليات التعامل الامريكي مع القانون الدولي العام في تأثير احداث ٢٠٠١/٩/١١ ففي المبحث الاول : ناقشنا الادراك والاداء الامريكي وفق النظام الدولي أذ سلطنا الاضواء على الولايات المتحدة والاحادية القطبية ثم اشرنا في نفس المبحث الى اثر الشرعية الدولية في زمن الانفراد بالقرار الدولي بعد احداث ٢٠٠١/٩/١١ واسقاطات هذا الحدث على المنظومة الدولية ، وفي المبحث الثاني : اعطينا مشاهد محتملة في الاستراتيجية الامريكية من خلال مطلبين تناول الاول مشهد تطور القانون الدولي وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول ، في حين تناول الثاني مشهد ضمان بقاء الهيمنة الامريكية بين توسع مجلس الامن الدولي او عدم التوسيع لبقاء هيمنتها على المنظمة الدولية (الامم المتحدة) ومجلس الامن الجهاز التنفيذي للامم المتحدة .

الـخـاتـمـة

يعد البحث والتحليل في موضوع مكانة القانون الدولي العام في المدرك الاستراتيجي الامريكي توصلنا الى استنتاجات هي كالاتي:

١. يمثل القانون الدولي العام الشريعة التي تحتكم لها الدول المتحضرة التي تحترم القانون وعدالة الذي يحقق حكما عادلاً للمنازعات التي قد تحصل بين الدول من خلال الاحتكام للمفاوضات او الوساطات او التحكيم في محكمة العدل الدولية، وذلك لان من أمن بقواعد القانون الدولي العام لابد له من الخضوع لمواده وفقراته التي تم الموافقة عليها من قبل الدول في الأسرة الدولية ، وأن من يحنث بهذه التعهدات يعتبر خارج عن المجموعة الدولية ،لان المنظمة الدولية والمتمثلة (بالامم المتحدة) الحاضنة والراعية لتحقيق الامن والسلام الدوليين وأن الدول الاعضاء الموقعة على ميثاق العضوية في الامم المتحدة يوجب عليها أحترام كل ما جاء في بنوده من مواد ومواثيق ومعاهدات التي تخدم الشعوب وتحقق السلام في العالم.

٢. يمثل القانون الدولي العام مكانة مهمة في التفكير الاستراتيجي الامريكي ، لذلك اعتمدت الولايات المتحدة منذ تأسيسها على هذا القانون وكأساس لنظام الحكم والنظام العام داخل المجتمع الامريكي ، ولهذا فالقانون يمثل قداسة في تفكير الانسان الامريكي ، ولهذا فأن الدولة وصناع القرار على المستوى الخارجي مجبران على تطبيق القانون الدولي لضمان بناء علاقات دولية تحقق مصالح الدولة الوطنية والقومية ، وتمثل البرغماتية عمقاً فكريا في السياسة والإستراتيجية الأمريكية وتعتبر احد المرجعيات الاساسية للمفكر السياسي الامريكي ، ولهذا عندما نظرة للقانون الدولي العام أستوعبت القانون لما سيحقق لها مكانة دولية بأعتبارها دولة قارية تمتلك قدرات وأمكانات لو تحققت لها، لنطلقت خارج حدودها ومجالها الحيوي لتكون دولة عظمى ، ففي فترة الحرب الباردة كان كل التفكير منصباً لتحقيق النصر على الاتحاد السوفيتي والشيوعية بشكل عام ، وذلك لتبني نظاماً دولياً تكون هي القائد الدولي فيه لتحقيق هيمنتها العالمية .

٣. أستطاعت الولايات المتحدة توظيف القانون الدولي العام والشرعية الدولية المتمثلة بالامم المتحدة ، لتكون وسيلة لتحقيق استراتيجيتها نحو التوسع ومد النفوذ ، ومن الشواهد على ذلك حرب الخليج الثانية (حرب تحرير الكويت) ، أذا استطاعت الولايات المتحدة ممارسة ضغطها على مجلس الامن لتصدر حزمة من القرارات ضد العراق كان هدفها هو الهيمنة على مجلس الامن وفرض سياستها على الدول الاعضاء ،وما تلا ذلك في عالم ما بعد الحرب الباردة ونظام الاحادية سعت الولايات المتحدة الى ارساء القانون الدولي الانساني ، والذي فتح باب التدخل في شؤون الدول المستقلة ذات السيادة بحجج نشر الديمقراطية والحرية وحقوق الانسان بدلالة توسيع مضمون هذا القانون ،

وتمكنت الولايات المتحدة في فترة تسعينات القرن العشرين ان تثبت أنها القادرة على ضمان أمن وسلام اوروبا وهي صاحبة القول الفصل عندما تتدخل لتحسم الموقف وخير مشهد ومثال جلي (حرب البوسنة والهرسك) والتي توصلت من حسم الحرب بموجب معاهدة (دايتون) والمشهد الاخر (حرب تحرير كوسوفو).

٤. بعد أحداث ٢٠٠١/٩/١١ جاءت واشنطن (بحرب الإرهاب الدولية) بأعتبار ان ما تعرضت له هو عدوان يهدد الامن والسلام الدوليين وعلى العالم النضال من أجل حماية الامن القومي الامريكي وبهذا أخذت الشرعية لأدائها الاستراتيجي بأحتلال أفغانستان بقرارين من مجلس الامن الدولي الذي اصبح بيد واشنطن، وباستخدام القوة أستطاعت الولايات المتحدة ان تقوم بعمليات عسكرية بدون تفويض من مجلس الامن والدليل على ذلك (حرب تحرير كوسوفو ١٩٩٩) وهو بقرار من حلف الناتو، وعملية (غزو وأحتلال العراق) ٢٠٠٣ اذ قامت بأحتلال دولة كاملة السيادة بدون قرار دولي يفوضها بهذه العملية ولكن هيمنتها الدولية استطاعت ان تنفذ ارادتها وتحقق مصالحها،وهنا سيكون مستقبل القانون الدولي العام مرهون بيد القوى الكبرى وتعمل الولايات المتحدة على ابقاء الوضع العام لأجل تحقيق مشروع الهيمنة ، ولهذا جعلت الولايات المتحدة القانون الدولي وسيلة وليس غاية في تفكيرها الاستراتيجي ، وذلك لان الأمن والسلام الدولي في النظام الاحادي يكون بيد الدولة الاولى وذلك لانعدام التوازن ، ولكن في حالة أمكانية التغيير والذي تسعى واشنطن ايقاف وأجهاض أي خطوة تخل بالنظام الدولي الحالي وذلك بظهور قوى تعادل في التوازن الاستراتيجي سيكون العالم اكثر استقراراً لكي لا تكون دولة واحدة تلعب بمقدرات الدول والشعوب ، وتكون هي الشرعية والقانون وتملي على الدول ما تريد.

٥. أن الإمبراطورية الأمريكية التي سعت واشنطن لتحقيقها بأعتبارها دولة نموذج للدول والشعوب ، من خلال الديمقراطية والرفاهية الاقتصادية والاجتماعية تحترم القانون اذا كان يحترم مصالحها ، وتنقضه اذا تعارض مع اهدافها لتكيفه بما يتلائم مع الاستراتيجية والمصلحة القومية ، ستبقى فاعلة وجودا وداءا ما لم تكن هناك ارادة دولية تعيد التوازن الدولي ليكون العالم اكثر أمنا واستقرارا ، ولذلك فلن تسمح الولايات المتحدة بظهور أي قوة دولية او تحالف دولي يكون خصما او نداً لها .

الـخـاتـمـة

بعد البحث والتحليل في موضوع مكانة القانون الدولي العام في المدرك الاستراتيجي الامريكي توصلنا الى استنتاجات هي كالاتي:

١. **يمثل القانون الدولي العام الشريعة التي تحتكم لها الدول المتحضرة والتي تحترم القانون وعدالة الذي يحقق حسما عادلا للمنازعات التي قد تحصل بين الدول من خلال الاحتكام للمفاوضات او الوساطات او التحكيم في محكمة العدل الدولية.**

٢. **أن من أمن بقواعد القانون الدولي العام لابد من الخضوع لمواده وفقراته التي تم الموافقة عليها من قبل الدول في الاسرة الدولية ، وأن من يحنث بهذه التعهدات يعتبر خارج المجموعة الدولية.**

٣. **تمثل المنظمة الدولية والمتمثلة (بالامم المتحدة) الحاضنة والراعية لتحقيق الامن والسلام الدوليين وأن الدول الاعضاء الموقعة على ميثاق العضوية في الامم المتحدة يجب عليها أحترام كل ما جاء في بنوده من مواد ومواثيق ومعاهدات التي تخدم الشعوب وتحقق السلام في العالم.**

٤. **يمثل القانون الدولي مكانة مهمة في التفكير الاستراتيجي الامريكي ، وذلك اعتمدت الولايات المتحدة منذ تأسيسها القانون كأساس لنظام الحكم ونظام عام داخل المجتمع الامريكي ، ولهذا فالقانون يمثل قداسة في تفكير الانسان الامريكي ، ولهذا فأن الدولة وصناع القرار على المستوى الخارجي مجبران على بتطبيق القانون الدولي لضمان بناء علاقات دولية تحقق مصالح الدولة الوطنية والقومية.**

٥. **تمثل البراغماتية عمقاً فكريا في السياسة والإستراتيجية الأمريكية ،وتعتبر احد المرجعيات الاساسية للمفكر السياسي الامريكي ، ولهذا عندما نظر للقانون الدولي العام أستوعبه لما سيحقق له ولدولته من مكانة دولية بأعتبارها دولة قارية تمتلك قدرات وأمكانات لو تحققت لها. لتنطلق خارج حدودها ومجالها الحيوي لتكون دولة عظمى.**

٦. **في فترة الحرب الباردة كان كل التفكير منصب لتحقيق النصر على الاتحاد السوفيتي والشيوعية بشكل عام ، وذلك لتبني نظاماً دولياً تكون هي القائد فيه لتحقيق هيمنتها العالمية.**

٧. **أستطاعت الولايات المتحدة توظيف القانون الدولي والشرعية الدولية المتمثلة بالامم المتحدة ، لتكون وسيلة لتحقيق استراتيجيتها نحو التوسع ومد النفوذ ، ومن الشواهد ذلك حرب الخليج الثانية (حرب تحرير الكويت)، أذ استطاعت الولايات المتحدة ممارسة ضغطها على مجلس الامن لتصدر حزمة من القرارات ضد العراق كان هدفها هو الهيمنة على مجلس الامن وفرض سياستها على الدول الاعضاء.**

٨. **في عالم ما بعد الحرب الباردة ونظام الاحادية سعت الولايات المتحدة في ارساء القانون الدولي الانساني ، والذي فتح باب التدخل في شؤون الدول المستقلة ذات السيادة بحجج نشر الديمقراطية والحرية وحقوق الانسان بدلالة توسيع مضمون هذا القانون.**

٩. أستطاعت الولايات المتحدة في فترة تسعينات القرن العشرين ان تثبت أنها القادرة على ضمان أمن وسلام اوروبا وهي صاحبة القول الفصل عندما تتدخل لتحسم الموقف وخير مشهد ومثال جلي (حرب البوسنة والهرسك) والتي تمكنت من حسم الحرب بموجب معاهدة (دايتون) و (حرب تحرير كوسوفو).

١٠. بعد أحداث ٢٠٠١/٩/١١ جاءت واشنطن (بحرب الارهاب الدولية) بأعتبار ان ما تعرضت له هو عدوان يهدد الامن والسلام الدوليين ، وعلى العالم النضال من أجل حماية الامن القومي الامريكي ، وبهذا أخذت الشرعية لأدائها الاستراتيجي بأحتلال أفغانستان من قرارين من مجلس الامن .

١١. أن استخدام القوة أستطاعت الولايات المتحدة ان تقوم بعمليات عسكرية بدون تقويض من مجلس الامن والدليل (حرب تحرير كوسوفو ١٩٩٩) وهو بقرار من حلف التاتو ، وعملية (غزو وأحتلال العراق) ٢٠٠٣ اذا قامت بأحتلال دولة كاملة السيادة بدون قرار دولي يفوضها بهذه العملية ولكن هيمنتها الدولية استطاعت ان تنفذ ارادتها وتحقق مصالحها.

١٢. أن مستقبل القانون الدولي العام سوف يبقى مرهون بيد القوى الكبرى وتعمل الولايات المتحدة على ابقاء الوضع العام لأجل تحقيق مشروع الهيمنة ، ولهذا جعلت الولايات المتحدة القانون الدولي وسيلة وليس غاية في تفكيرها الاستراتيجي ، وذلك لان الامن والسلام الدولي في النظام الاحادي يكون بيد الدولة الاولى وذلك لانعدام التوازن ، ولكن في حالة أمكانية التغيير والذي تسعى واشنطن ايقاف وأجهاض أي خطوة تخل بالنظام الدولي بظهور قوى تعادل في التوازن الاستراتيجي سيكون العالم اكثر استقرار لكي لا تكون دولة واحدة تلعب بمقدرات الدول والشعوب ، وتكون هي الشرعية والقانون وتملي على الدول ما تريد.

١٣. أن الإمبراطورية الأمريكية التي سعت واشنطن لتحقيقها بأعتبارها دولة نموذج للدول والشعوب ، من خلال الديمقراطية والرفاهية الاقتصادية والاجتماعية تحترم القانون اذا كان يحترم مصالحها ، وتنقضه اذا تعارض مع اهدافها لتكيفه بما يتلائم مع الاستراتيجية والمصلحة القومية ، ستبقى فاعلة وجودا واداءا ما لم تكن هناك ارادة دولية تعيد التوازن الدولي ليكون العالم اكثر امن واستقرار.

الفصل الأول

القانون الدولي العام : النشأة والتطور

المبحث الأول

التطور التاريخي للقانون الدولي العام

ان دراسة نشأة وتطور القانون الدولي العام، هي دراسة لنشأة وتطور البشرية والمجتمع الدولي، وذلك لأن القانون الدولي يمثل صورة لواقع المجتمعات التي كان يحكمها، حيث يترعرع ويكبر بحجم مقدار نمو وازدهار الأواصر الاجتماعية، فكلما قوت تلك الأواصر زاد سلطانه، وكلما ضعفت ضعف سلطانه وانتهى بانتهائه وفق التأثير الذي تولده تلك الأواصر .

ويشير لنا التاريخ، إن القانون الدولي العام بمعناه الحديث يرجع في نشوءه إلى إبرام معاهدة وستفاليا عام ١٦٤٨م، وذلك بإجماع جمهور كبير من فقهاء القانون الدولي العام ومؤرخي العلاقات الدولية، ولكن ذلك لا يعني إن القانون الدولي العام لم يكن موجوداً بأي شكل أو صورة قبل تلك المعاهدة.

ويضيف لنا التاريخ، إن للقانون الدولي العام بعداً عميقاً في ماضي الزمان، حيث وجدت بعض المبادئ والقواعد الدولية منذ أقدم العصور من أيام بلاد وادي الرافدين ووادي النيل وكذلك عند الإغريق، من خلال المسلات والمخطوطات والرسومات التي وجدت على جدران المعابد وفي قصور تلك الأقوام. ولعب الإسلام دوراً مهماً في ترسيخ المبادئ الخاصة للحرب والسلام وذلك عبر مجموعة من المعاهدات منذ عصر فجر الرسالة الإسلامية أيام الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) مروراً في أيام العهد الراشدي والدولة الأموية وكذلك الدول العباسية، ليعطي صورة حضارية عن التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم من الأقوام في تلك الحقبة التاريخية المهمة في حياة الإنسانية. كما وشهدت مرحلة العصور الوسطى تطور المجتمع الدولي بعدما لاحت القواعد والمبادئ الأساسية في القانون الدولي موجات تحديث وترسيخ كثيرة.

ولذلك يمكن تقسيم البدايات الأولى والأدوار الرئيسية التي مر بها تطور القانون الدولي العام على وفق ما شهده التاريخ من أحداث دولية مهمة مثلت نقطة تحول في تطور القانون الدولي العام ، وكالاتي :

المطلب الأول

بدايات القانون الدولي العام في العصور القديمة

١- بلاد وادي الرافدين

كان القانون الدولي العام في بداية نشوءه عبارة عن مجموعة من الأعراف التي سادت في التطبيق بين المجاميع البشرية قبل تكوين دويلات المدن ثم الدول. وكانت تلك الأعراف متعلقة بضمان وحصانة ممثلي الأطراف المتنازعة واحترام العهود الاتفاقات المقطوعة . لكن تلك الأعراف لم تصل إلى مدنية القواعد القانونية الدولية إلا بعد تكوين الدول ، ولا مراء في القول إن شعوب الشرق هي أول من رفع لواء وشعلة الحضارة الإنسانية في التاريخ القديم. إذ تذكر لنا الدراسات التاريخية، إن الشرق الأوسط تحديداً كان يتمتع بحضارة كبرى منذ ٣٥٠٠ سنة قبل الميلاد، وذلك لوجود علاقات تجارية دولية وثيقة بين تلك الشعوب كشفت عنها آثار بابل وآشور والحضر. فقد كانت شعوب تلك المنطقة تتبادل فيما بينها المواد الأولية والمصنوعات وتوفد البعثات الدينية والرسمية، كما كانت تعلن الحروب وتعقد الهدن ومواثيق الصلح ومعاهدات السلام وتسجل المهمة منها على جدران المعابد. ففي عام ٣١٠٠ قبل الميلاد، عقدت أول معاهدة صلح بين دولة مدينة لكش ودولة مدينة أوما العراقيتين وكتبت هذه المعاهدة باللغة السومرية على نصب حجري تم اكتشافه في العقد الأول من القرن العشرين، وقد نصت المعاهدة على وجوب احترام خندق الحدود وحجر الحد الذي وضع من قبل ملك لكش وأشهد جانب دولة أوما على نفسه بستة من أقوى الآلهة السومريين، كما تضمنت المعاهدة شروط التحكيم لحسم النزاع الذي قد ينشأ بين الطرفين على الحدود، وفي عام ١٢٧٩ قبل الميلاد، عقدت معاهدة صلح وتحالف بين رمسيس الثاني ملك مصر وخاتوسيل ملك الحيثيين، وقد كتبت هذه المعاهدة بالأكدية (البابلية) التي كانت اللغة الدبلوماسية في ذلك الزمن. وقد تضمنت تلك المعاهدة أحكاماً خاصة بالتعاون بين الملكين وبلديهما، وأحكاماً خاصة بتسليم اللاجئين السياسيين، وقد ضمن تلك المعاهدة ألفاً من آلهة الحيثيين وألفاً من آلهة المصريين. (١)

وحول بدايات القانون الدولي العام في بلاد وادي الرافدين، يذكر الدكتور حكمت شبر في كتابه القانون الدولي العام: دراسة مقارنة، عن أول معاهدة في التاريخ، إذ يقول وبنفس الاتجاه إن أول معاهدة معروفة في التاريخ بهذا الصدد حتى الآن، هي المعاهدة التي عقدت عام ٣١٠٠ قبل الميلاد، بين دولة مدينة لكش ودولة مدينة أوما في العراق القديم،وقد كتبت على نص حجري باللغة السومرية وتم اكتشافها في العقد الأول للقرن العشرين، ويرى بعض الباحثين إن هذه المعاهدة كانت تحتوي على شرط التحكيم لحسم النزاع على الحدود بين الطرفين. (٢)

---

(١) عصام العطية القانون الدولي العام ، الطبعة الرابعة ، المكتبة القانونية ، شارع المتنبي ، بغداد ، ١٩٨٧ ، ص٢٥٢-٢٥٣ .

(٢) حكمت شبر ، القانون الدولي العام دراسة مقارنة ، الطبعة الثانية ، المكتبة القانونية ، شارع المتنبي ، بغداد ، ٢٠٠٩ ، ص١٨٠-١٨١ .

وحول قواعد القانون الدولي المتعلقة بالتحالف ضد العدو الخارجي، يشير الدكتور حكمت شبر بهذا الصدد، ان المعاهدة التي عقدت بين ملك الحيثيين (حاتوشليم الثالث) ورمسيس الثاني في عام ١٢٧٨ قبل الميلاد، كانت واحدة من نماذج بارزة على أن الدول في ذلك العهد عرفت قواعد القانون الدولي المتعلقة بالتحالف ضد العدو الخارجي وقواعد إحلال السلام والصداقة. (١)

وتعد القوانين العراقية من أهم ما يميز حضارة وادي الرافدين، ويضعها في مقدمة الحضارات الإنسانية الأصلية. فالقوانين المكتشفة في العراق هي بحق أقدم القوانين المعروفة في العالم حتى الآن وأقدم من القوانين الإيرانية والحيثية والإغريقية والرومانية والعبرية بمئات السنين، إضافة إلى ذلك فهي على درجة كبيرة من النضج والتنظيم، وقد أمدتنا النصوص القانونية المكتشفة والوثائق القانونية الأخرى كالسوابق القضائية والعقود التجارية والرسائل الملكية والخاصة والمعاجم اللغوية وغيرها بمعلومات وافية عن النظام القانوني في العرق القديم، لا سيما في العهد البابلي القديم. اذ يرقى تاريخ أقدم القوانين المكتشفة حتى الآن إلى أواخر الألف الثالث قبل الميلاد، فقد تم الكشف عن إصلاحات اجتماعية واقتصادية ترجع بتاريخها إلى القرن الرابع والعشرين قبل الميلاد لتمثل بذلك أقدم إصلاحات معروفة في العالم ،ويعود أقدم القوانين المكتشفة إلى أور نمو مؤسس سلالة أور الثالثة السومرية (٢١١٣-٢٠٩٥) قبل الميلاد، إذ أمكن التعرف على بعض أجزاء ذلك القانون مدونة على لوح مسماري أكتشف في مدينة نفر وآخر عثر عليه في مدينة أور. وقد تمت قراءة أكثر من اثنتين وعشرين مادة مدونة باللغة السومرية. وتكمن أهمية هذا القانون إضافة إلى كونه أقدم القوانين بكونه يمثل المبادئ القانونية السومرية التي تأخذ بمبدأ التعويض خلافاً لقانون حمورابي الذي أخذ بمبدأ القصاص في معظم مواده القانونية. (٢)

أما قانون لبت – عشتار، خامس ملوك سلالة أيس التي أسسها الأموريون في القسم الجنوبي من العراق وذلك سنة (١٩٣٤-١٩٢٣) قبل الميلاد وهو مدون باللغة السومرية، فقد تمت قراءة ثماني وثلاثين مادة قانونية منه. ويظن إنه كان يضم بشكله الكامل أكثر من مائة مادة، وكما هو الحال في قانون اورنمو حيث المقدمة تمجد الآلهة السورية والملك لبت عشتار، بينما الخاتمة ذكرت إنجازات لبت عشتار في نشر العدل والقضاء على البغضاء والعنف وتحقيق الرفاهية،ويعد قانون اشنون أو قانون مملكة أشتونا الواقعة آثارها في تل أسمر والذي عثر على مخطوطاته في تل حرمل القريب من بغداد، أقدم القوانين المدونة باللغة الأكدية ويضم بشكله الحاضر مقدمة قصيرة وستين مادة قانونية تعالج مختلف المواضيع كتسعير المواد والأجور وأحكام خاصة بالسرقات والمعاملات التجارية والأحوال الشخصية، لتقدم لنا نسخة مصغرة ما جاء به قانون حمورابي سواء في الأسلوب أو المبادئ . (٣)

---

(١) حكمت شبر ، المصدر السابق نفسه ، ص١٨١ .
(٢) عامر سليمان ، العراق في التاريخ ، بغداد ، دار الحرية للطباعة ، ١٩٨٣ ، ص٢٠٢-٢٠٣ .
(٣) المصدر نفسه ،ص٢٠٤ .

وقد انسجمت شريعة حمورابي التي استقت شرائع أحكامها عادة من البيئة الجغرافية ومن ظروف المجتمع السياسية والدينية والمعاشية، مع نمط حياة السكان ومشاكلهم مثلماتأثرت بالشرائع التي سبقتها في مختلف المجتمعات. وقد دون قانون حمورابي بالخط المسماري وباللغة الأكدية على مسلة من حجر الدايوريت الأسود موجود الآن في متحف اللوفر في باريس، ويبلغ طولها ٨ قدم يظهر في أعلاها الملك حمورابي واقفاً أمام إله الشمس يتسلم الشريعة منه. وتقسم مسلة أو شريعة حمورابي الى ٢٨٢ مادة قانونية بهيئة كاملة، وقد تم الكشف عن مسلة حمورابي عام ١٩٠١-١٩٠٢ ميلادية في مدينة شوشة عاصمة العيلاميون الذين نهبوها وحاولوا تحريفها.(١)

وعلى الرغم من قدسية القوانين باعتبارها مستوحاة من الإله الشمس، كما تشير إلى ذلك المسلة نفسها، إلا أن المواد القانونية عالجت الشؤون الدنيوية وقد قسمت إلى خمسة أقسام رئيسية، يعالج الأول الأمور الخاصة بالتقاضي والاتهام الكاذب وشهادة الزور وتلاعب القضاة، في حين اختص القسم الثاني الذي يضم ١٢٠ مادة بالمواد الخاصة بالأموال والجرائم التي تقع على الأموال كالسرقة، والأراضي والعقارات والتجارة والعلاقات التجارية. أما القسم الثالث الذي يضم ٨٧ مادة، فهو خاص بالأشخاص وعالج الأحوال الشخصية من الزواج والطلاق والإرث والتبني، كما ضم العقوبات المفروضة على جرائم إيذاء الأشخاص. وحدد القسم الرابع مسؤوليات أصحاب المهن وأجورهم وأجور الأشخاص والحيوانات ومسؤولية أضرارهم. أما القسم الأخير فقد ضم أربع مواد فقط كونه خاص ببيع الرقيق. (٢)

وعليه يبدو من دراسة وتحليل المواد القانونية إن حمورابي حاول جمع القواعد القانونية والأعراف التي كانت سائدة وصاغها بأسلوب موحد يتلاءم وما حققه في مجال السياسة عند توحيده جميع الدويلات في دولة مركزية واحدة. ومع ذلك فإن القانون لا يمثل جميع القواعد القانونية التي كانت سائدة آنذاك، كما أن حمورابي نفسه لم يدع بأنه جمع كل القوانين السائدة بل يبدو إنه ضمن بقانونه ما كان بحاجة إلى تثبيت أو تعديل أو تحوير أو تأكيد. (٣)

---

(١) عامر سليمان ،المصدر السابق نفسه ،ص٢٠٥ .
(٢) المصدر نفسه ،ص٢٠٥ .
(٣) المصدر نفسه ،ص٢٠٦ .

ويبحث الدكتور أحمد سوسة في تاريخ نشوء القانون العراقي، وتحديداً قانون حمورابي، حيث اعتبره من أروع ما أبدعته عبقرية الإنسان القديم، باعتبار إن العراق قد سبق الكثيرين من الأمم بالمعرفة بالقواعد القانونية. ويرى سوسه ، لابد من أن تتأثر تلك الشريعة بالشرائع التي سبقتها في مختلف المجتمعات وفي التقاليد المرعية، والدليل على ذلك ما هو واضح في الشريعتين، شريعة حمورابي وشريعة التوراة، حيث هناك تشابه كلي في بعض مواد الشريعتين في حين أن هناك مواد أخرى تختلف في أحكامها بين الاثنين ومواد أخرى موجودة في الواحدة دون الأخرى، وهذا الاختلاف ناجم عن اختلاف البيئة واختلاف الظروف السياسية والاجتماعية والمعاشية في كل البلدين اللذين وضعت فيها الشريعتان، غير أن لا بد من الاعتراف بأن التشابه بين الشريعتين لا بد أن يكون معظمه مقتبساً من أقدمها، أي أن التشابه الوارد في التوراة يكون مقتبساً من شريعة حمورابي التي سبقت شريعة التوراة بأكثر من ٥٠٠ سنة، هذا إذا أخذنا بالتاريخ الذي ظهر فيه موسى (عليه السلام) في زمن الخروج بغض النظر عن التاريخ الذي دونت فيه التوراة في وقت لاحق. ويلاحظ إن التلمود الذي وضع في بابل تناول الكثير من القضايا المتعلقة بالأراضي وإنشاء الجداول وصيانة السدود ومعالجة القضايا المتعلقة بالشؤون الزراعية أكثرها مقتبس من أنظمة الحياة البابلية بعد أن أخذ اليهود يمارسون الزراعة في بابل بعد السبي. وهناك الدلائل على أن مدوني التوراة كانوا مطلعين على الشرائع المختلفة التي وضعها المصريون والبابليون في العراق والحيثيون في فلسطين وخاصة شريعة حمورابي التي اقتبسوا منها المواد المتشابهة بين الشريعتين الشريعة البابلية شريعة حمورابي والشريعة التوراتية. (١)

وتبين دراسة الوثائق والكتب التاريخية القديمة، إن المجتمعات القديمة ضمن تلك التي حققت درجة ملائمة من التطور الحضاري غالباً ما كانت تلجأ إلى العنف وإلى الحروب لأسباب بسيطة جداً. ولقد كان غياب الاتصال الوثيق ما بين الجماعات والتفاوت في مستوى التطور الثقافي وأساليب التفكير، والنزاع على حقوق التجارة والموارد الأخرى، هي الأسباب الرئيسية المؤدية إلى نشوب الصراعات التي كانت تتسم بالقسوة والعنف، والتي كانت تؤدي إلى استباحة كل ما يمتلكه الجانب المهزوم، وإلى استبعاد أفراده من قبل الجانب المنتصر أو قتلهم.(٢)

---

(١) احمد سوسة ، العرب واليهود في التاريخ ، حقائق تاريخية تظهرها المكتشفات الاثرية ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٧٢ ، ص٢٠٣-٢٠٧ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٢٠٧ .

ومع ذلك فإن المجتمعات المتحضرة القديمة، لم تترك أمر الحروب دون تنظيم، ولعل أول معاهدة عقدت لتنظيم العلاقات بين الدول وحل المشاكل بينها بالطرق السلمية، هي المعاهدة التي عقدت بين مدينة لكش في جنوب العراق وبين دويلة أوما المجاورة لها . والتي ترجع إلى أواسط الألف الثالث قبل الميلاد، حيث عقدت هذه المعاهدة بينها لحل مشاكل تثبيت الحدود بواسطة المساعي الحميدة للملك (ميسلم) ملك دولة كيش الذي توسط بين لكش وأوما لحل النزاع القائم بينهما على الحدود، وثبت ذلك باتفاق نقش على مسلة حجرية أقيمت على الحدود المتنازع عليها. هذا وقد لجأت الدويلات العراقية منذ مطلع الألف الثاني قبل الميلاد إلى اتباع سياسة الأحلاف لمجابهة الأخطار المحدقة بها، وقد يكون في هذا أول فكرة لمفهوم الأمن الجماعي. (١)

وفي عصر الدولة الآشورية في الألف الأول قبل الميلاد وبعد أن سيطرت هذه الدولة بشكل كامل على معظم مناطق الشرق الأوسط ، ظهر نوعان من المعاهدات والأحلاف لتنظيم العلاقات فيما بينها وبين الدول الأخرى. النوع الأول بين الدولة الآشورية والدولة المكافئة لها في المنزلة والقوة العسكرية والسياسية. أما النوع الثاني بين الدولة الآشورية والأقاليم التابعة لها والخاضعة لنفوذها وسيطرتها العسكرية أو الإدارية. (٢)

٢- بلاد وادي النيل

كانت الأفكار والقواعد القانونية عند المصريين القدماء (الفراعنة) تسعى من أجل تنظيم العلاقات السياسية وتحديداً لتنظيم العلاقات الاقتصادية والتبادل التجاري آنذاك بين مصر الفرعونية والدول والممالك التي كانت سائدة في ذلك الزمن . وتشير البرديات والنقوش القديمة التي تم اكتشافها على جدران المعابد المصرية القديمة إلى وجود علاقات تجارية واقتصادية نظمتها قواعد قانونية دولية ومعاهدات صلح وصداقة بين الدولة المصرية وبقية الدول آنذاك. ومن الشواهد على ذلك معاهدة الصلح والصداقة بين مصر الفرعونية وبين بلاد بونت (الصومال حالياً)، وكذلك معاهدة صلح وصداقة مع جزيرة كريت في البحر المتوسط ، وشهد التاريخ خلال الفترة ما بين عامي ٣٥٠٠-٣٠٠٠ قبل الميلاد إلى وجود علاقات ودية واقتصادية بين أكبر دولتين آنذاك في العالم بين مصر الفرعونية والدولة البابلية وكذلك الدولة الآشورية العراقيتين، حيث انحصرت القواعد القانونية في تلك الحقبة التاريخية القديمة في كيفية حل النزاعات بين الطرفين وذلك عن طريق الوساطة والتحكيم. وهذا دليل تطور في أسلوب العلاقات والقواعد القانونية الدولية لأجل الوصول إلى أفضل علاقة وتحقيق السلام. ومن خلال ذلك يتم تنظيم أفضل أشكال التبادل التجاري بين الدولتين.(٣)

---

(١) عامر سلمان ، القانون الدولي في العراق القديم ، جامعة الموصل ، الموصل ، ١٩٧٧، ص١٠٦ .
(٢) عبد الحسين القطيفي ، القانون الدولي العام الجزء الاول ، بغداد ، ١٩٧٠ ، ص٢٣٢ .
(٣) عبد العزيز محمد سرحان، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٧٣ ، ص٨٧.

ويذكر لنا التاريخ قانون الملك بوخوريس أحد ملوك الأسرة الرابعة والعشرين، حيث صدر هذا القانون عام ٧٤٠ قبل الميلاد، وكان الهدف من اصداره جمع أحكام العرف التي كانت سائدة في عصر ذلك الملك وتشريعها في قانون موحد. ولم يقتصر عمل الملك بوخوريس على تجميع أحكام العرف وتشريعها بل إنه عمل على تهذيبها وتطويرها لتصبح أكثر ملائمة للحياة الاجتماعية في عهده . وتشير الدراسات إن هذا القانون تأثر بشكل موسع بقانون حمورابي من ناحية الشكل والموضوع سيما اقتصاره على الأحكام القانونية التي أخرجها من النطاق المدني. واعتبر هذا القانون من أرقى ما وصل إليه القانون المصري القديم وطبق في عهد البطالمة لتطوره وشطراً من العصر الروماني. (١)

ومن الجدير بالذكر إن المعاهدات الدولية التي تم إدراجها في تلك الفترة تعد وبحق من أقدم المعاهدات الدولية في تاريخ البشرية، ويذكر للمصريين فضل في هذا المنوال حيث عقد المصريين القدماء معاهدة مع دولة حيثا عام ١٢٨٠ قبل الميلاد فكان في الجانب المصري رمسيس الثاني ومن حيثا ملكها خاتسير. وكان من أبرز بنود تلك المعاهدة هو تحقيق الأمن والسلام بين هاتين الدولتين بعد فترة طويلة من حالة الحرب والعداء، وشملت في بنودها تسليم المجرمين والخارجين عن القانون، بالإضافة إلى إشارتها لمعنى تحالف للدفاع المشترك بين الدولتين ضد أي عدوان يأتي من أي عدو يعتدي أو يهاجم أي من هاتين الدولتين. (٢)

---

(١) عبد العزيز محمد سرحان ، المصدر السابق نفسه ، ص٨٧ .
(٢) منتصر سعيد حمودة ، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية ، الطبعة الاولى ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، ٢٠٠٨ ، ص٢٢ -٢٦ .

المطلب الثاني

قواعد القانون الدولي عند الإغريق والرومان

أ. الإغريق

سادت في اليونان القديمة ، التفرقة بين العلاقات بين المدن والدويلات اليونانية من جهة، وعلاقات تلك المدن مع الدول الأخرى من جهة أخرى، حيث شهدت المدن اليونانية أنظمة حكم مختلفة مستقلة بموجبها بعضها عن الآخر. مما أتيح نوعاً من القواعد التي لا تتطابق مع مفهوم القواعد الداخلية في الدولة الواحدة، مثل قواعد وجوب إعلان الحرب وتبادل الأسرى والتبادل الدبلوماسي وغير ذلك، ومن ناحية أخرى فإن تلك المدن ترتبط بوحدة العرف واللغة والدين والتكامل الاقتصادي فتشكل شعوبها بمجموعها الشعب اليوناني، ويعتقد هذا الشعب بتفوقه على الشعوب الأخرى التي لا تعدو مجرد (برابرة) يجوز استبعادها ليس لها الاستفادة من القواعد المنظمة للعلاقات فيما بين المدن اليونانية. (١)

ومثلما عرفت شعوب الشرق قواعد القانون الدولي، فإن الشعوب الأوربية عرفت القانون وطبقته. فالدويلات الإغريقية (اسبارطة، أثينا، بولوني) هي الوحدات السياسية في اليونان القديم والتي شهدت تطبيق نوع من أنواع الأنظمة الاتحادية فيما بينها، ومن أشهر تلك الأنظمة نظام (الانفكنيوني) الذي كان يضم مندوبي الدول الأعضاء في اجتماعات تعقد بصفة دورية للتشاور في المسائل التجارية وشؤون الملاحة ولتسوية المنازعات التي قد تنشأ بين تلك المدن عن طريق التحكيم، كما أدى التبادل التجاري بين الدويلات الإغريقية ودول العالم الأخرى إلى الإقرار بحقوق كثيرة يرجع فضل ورودها هنا إلى نظام الضيافة والمعاهدات عند الإغريق، ومن تلك الحقوق حماية الأجنبي في نفسه وماله وحريته التجارية وضمان حقه في اللجوء إلى القضاء، كما وعرف هذا العهد نظام الحياد. إذ يتوجب على المحايد أن يمتنع عن مساعدة أي من الطرفين المتحاربين، وكان الإجماع منعقداً في ذلك العهد على مبدأ حرمة السفراء، لكن علاقات الولايات الإغريقية بغيرها من الشعوب الأجنبية اتسمت بالقسوة والوحشية، حيث استندت إلى الاعتقاد بامتيازها عن سائر البشر مما يخولها القيام بالحروب والفتوحات. (٢)

---

(١) عادل احمد الطائي ، القانون الدولي العام ، التعريف المصادر ، الاشخاص ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الاردن ٢٠٠٩ ، ص٥٣ .

(٢) المصدر نفسه ، ص٥٣ .

وقد اكتسب القانون الدولي عند الإغريق أهمية كبرى كونه كان ميداناً لتنظيم علاقتين هما :

العلاقة الأولى: وهي تلك العلاقة بين المدن اليونانية، وتقوم هذه العلاقة على أساس المصالح المشتركة بين المدن اليونانية، والرغبة في إقامة علاقات ودية بينها، ولهذا فإن تلك العلاقة تتحدد بنظامي التعاقد والتحكيم بصورة علاقات اتحادية تعاقدية بينها. ويجتمع مندوبوها في جمعيات خاصة تعقد بصفة ودية للتشاور في كل ما يتعلق بالمصالح المشتركة لا سيما الحصانة الدبلوماسية لسفراء وحرمة بعض الأماكن وتعزيز معاهدات الصلح باليمين واتباع قواعد معينة في حالة قيام الحرب بين هذه المدن .

العلاقة الثانية: من العلاقات التي كان يتبعها الإغريق لتنظيم العلاقات بين المدن اليونانية والدول الأخرى، كانت قائمة على عنصر السيطرة والإخضاع، ولهذا اتسمت علاقاتهم بالعداء القائم على عدم الاعتراف بالأنظمة القانونية الأخرى، وعدم خضوعها لأية اعتبارات إنسانية. وهو أمر ينم عن عدم اعتراف اليونانيين بالدول الأخرى، فضلاً عن عدم وجود قانون دولي يعتمد عليه اليونانيون في علاقاتهم تلك.(١)

وذلك يمكن القول إن الإغريق أسهموا وبشكل كبير في إرساء وإنشاء بعض قواعد القانون الدولي من خلال كتاباتهم التي كانت مليئة بالاعتراضات على الحروب، وكانوا يبررون لجوؤهم للحرب بإيجاد أسباب لها، كما عرف الإغريق مبدأ محاسبة المسؤولين عن الحروب، بالإضافة إلى ذلك استخدموا أساليب التفاوض والتحكيم بين الدويلات اليونانية، وعقدوا معاهدات تنظيم العلاقات بين تلك الدويلات، وكانت قريبة الشبه بمعاهدات عدم الاعتداء لتحقيق الأمن والسلام بالإضافة إلى تكوين أحلاف ضد الأعداء، على أن اليونانيين لم يكونوا هكذا منذ البداية، ففي عصورهم الأولى اشتهروا بقسوتهم وحبهم للحروب والاعتداء على الدول والشعوب المجاورة دون مراعاة لأي قاعدة أو علاقات إنسانية. (٢)

٢-الرومان

كان الرومان في عهد روما القديمة شأنهم في ذلك شأن الإغريق، يعتبرون أنفسهم متفوقين على كافة الشعوب الأخرى وبحقهم في السيطرة على العالم بالقوة، ولذلك اشتدت حركة السيطرة على العالم في أيام الرومان بدافع الهيمنة على الشعوب من خلال الانفراد بالحضارة والمدنية، مما أدى بهم إلى اعتبار الشعوب الأجنبية غير الرومانية شعوباً همجية لا تمتلك حق التمتع بالحقوق والواجبات التي يقررها القانون .

وعندما أصبحت الدولة الرومانية امبراطورية مترامية الأطراف، وشملت معظم العالم المتقدم آنذاك، ساد مفهوم الدولة العالمية لأنها استطاعت إخضاع جميع الدول المجاورة إلى سلطانها فكانت صلات تلك الدول بالامبراطورية الرومانية صلة التابع بالمتبوع تملي عليها ما تشاء من القواعد والأحكام مما أفضى إلى عدم قيام تنظيم دولي بالمعنى الصحيح في ذلك العهد، حيث اختفت نظم الاتحاد التعاهدي التي كانت بين المدن اليونانية ذلك لتركز السلطات في الامبراطورية الرومانية واعتبار جميع أجزائها أجزاء داخلية تؤلف دولة مركزية واحدة. (٣)

---

(١) سهيل الفتلاوي ، الموجز في القانون الدولي العام ، الطبعة الاولى ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الاردن ، ٢٠٠٩ ، ص٢٧ .

(٢) علاء الدين حسين مكي خماس ، استخدام القوة في القانون الدولي ، رسالة ماجستير ، جامعة بغداد ، كلية القانون والسياسة ١٩٨١ ، ص٢٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ص٢٥ .

لذلك ظهرت في روما مجموعة من القواعد التي تحكم العلاقات بين الرعايا الرومان ورعايا الشعوب التابعة لروما أو المرتبطة بها حيث سميت بـ(قانون الشعوب) والذي عرف بالقانون الذي ينظم علاقات الرومان بالأجانب أو غير المواطنين والمتمتعين بالحماية، أما أفراد الدول الأخرى غير المتمتعين بالحماية فأن الرومان كانوا يستبيحون قتلهم واسترقاقهم والاستيلاء على ممتلكاتهم ، ولهذا شهد اهتمام الرومان بشكل عام بالقواعد الدولية الخاصة وبموضوع الحرب والذي أخذ جزءً مهماً من القانون الروماني الذي حدد بدوره الحالات التي يتوجب معها إعلان الحرب حيث:

١. انتهاك حرمة الأراضي الرومانية .
٢. الاعتداء على السفراء .
٣. الإخلال بالمعاهدات.
٤. مساعدة عدو لروما في حرب معها.

ومهما كان شأن الحروب في علاقات الامبراطورية الرومانية بالدول الأجنبية، فإن هناك قواعد وجدت لتنظيم تلك العلاقات في حالة السلم ومن ذلك، معاهدات الصلح التي كانت ترى الامبراطورية ضرورة إبرامها مع الدول الأجنبية استجابة لظروف سياسية وعسكرية خاصة كعجزها عن السيطرة على هذه الدولة أو تحينها لفرص مناسبة لإعلان الحرب عليها والقواعد الخاصة بحرمة سفراء الدول التي تكون في حالة سلم وصداقة مع الامبراطورية الرومانية.

ويقصد بالقانون الروماني مجموعة القواعد والنظم التي سادت المجتمع الروماني منذ إنشاء مدينة روما عام ٧٥٤ قبل الميلاد وحتى وفاة الامبراطور جستنيان وزوال الامبراطورية الرومانية.

وكانت روما في بداية نشوءها مدينة مغلقة تعتمد على الزراعة بالدرجة الأولى ومن ثم توسعت فأصبحت دولة وبعد ذلك امبراطورية كبرى سيطرت على أجزاء كبيرة من العالم، ولهذا مرت الدولة الرومانية بتطورات سياسية هامة من خلال انتقال روما من مدينة إلى نظام ملكي ثم إلى نظام امبراطوري، وتحول المجتمع من الزراعة إلى التجارة، فلا بد لهذه التطورات السياسية من وعاء قانوني يلم تلك التطورات ويتناسب مع حجمها وتنوعها وتعددها مع مؤشر ارتقاء المجتمع في سلم الحضارة والمستجدات السياسية والاجتماعية والاقتصادية الحاصلة فيه .

وقسم الباحثون في تاريخ القانون الروماني المراحل والعصور التي مرت بها الدولة الرومانية إلى ما يلي: (١)

١.العصر الملكي: وبدأ من سنة ٧٥٤ قبل الميلاد وانتهى عام ٥٠٩ بقيام العصر الجمهري.
٢.العصر الجمهوري أو القنصلي: وبدأ من سنة ٥٠٩ قبل الميلاد وانتهى سنة ٢٧٠ قبل الميلاد.
٣.العصر الامبراطوري: حيث بدأ هذا العصر من عام ٢٧٠ قبل الميلاد وانتهى عام ٢٨٤ للميلاد .

ومن الواضح إن تلك التقسيمات لا تدل بأي حال من الأحوال على الاستقلال التام لكل عصر من العصور عن الذي سبقته، ولا يعني إن الانتقال من عصر إلى عصر كان يقع فجأة دون تدرج، ولكن هنالك حلقات مختلفة للارتقاء في السلم الحضاري خضوعاً لحركة تطور الحياة المستقرة. فلقد ولد القانون الروماني في مدينة صغيرة ما لبث أن اشتملت بسلطانها كل إيطاليا، ثم توسعت وأصبحت امبراطورية تسير على دول كثيرة من العالم المعروف آنذاك، انتقل خلالها المجتمع الروماني من الزراعة إلى التجارة ومن الانغلاق إلى الاتصال بشعوب وأقوام ذات عادات وقوانين مختلفة بالإضافة إلى تغيير أنظمة الحكم كان له أثره في تطور القانون الروماني لأن الظروف السياسية والاجتماعية التي مر بها القانون الروماني قد عملت على تطوره. (٢)

---

(١) حسن الجلبي ، الوجيز في القانون الدولي العام ، بغداد ، شركة الطبع والنشر الاهلية ، ١٩٦١ ، الجزء الاول ، ص١٣٣-١٣٤ .
(٢) المصدر نفسه ، ص١٣٤ .

وبالرغم من عدم قدرة الشعوب القديمة للوصول إلى مستوى التنظيم القانوني الحديث والمعاصر، كما أن فكرة القانون الدولي لم تكن واضحة ومعتمرة لديها، ألا أن القانون المدني اعتبر أعظم منجزات الثقافة الرومانية القديمة . فالقانون الروماني الخاص الذي جمع المجموعة القانونية المدنية للإمبراطور الروماني جستنان والتي تسلمتها الأجيال لمتعاقبة مجداً خالداً. ولعل أقدم تشريع روماني تحديداً هو قانون الألواح الإثني عشر عام ٤٥٠ قبل الميلاد، والذي يوضح الحالة القانونية للقانون الروماني وهي مرحلة النشوء. ونتيجة لمطالبة طبقة العام لوقف احتكار معرفة أحكام القانون من طبقة الأشراف وحدهم، فكان الغرض منه تقنين الأحكام القانونية وإعلانها على المجتمع. أما القانون الدولي الروماني فقد كانت أهميته ثانوية على خلاف ما أحيط به من أهمية في بلاد الإغريق، إلا أن العبقرية القانونية الرومانية الفريدة من نوعها وعظمتها شيء يمكن إدراكه في المجال الدولي أيضاً. وكان أساس المعاهدات والحرب دينياً عند الرومان بدرجة أكبر مما كانت عليه الحال بالنسبة للإغريق. ففي وقت مبكر ومنذ عصر الملوك الذي انتهى في عام ٥٠٩ قبل الميلاد عهد إلى جماعة خاصة من الكهنة الذين شكلوا جمعة متخصصة بإدارة المراسيم الدينية الخاصة بالمعاهدات والحرب ومسائل دولية أخرى (البعثات الدبلوماسية تسليم المجرمين). وقد تحدد مفهوم الحرب عند الرومان بالمشروعية الشكلية، حيث عرفت فكرة الحرب العادلة والتي تعني الحرب التي تبدأ بموجب القوانين وتحظى بموافقة الحكماء الذين كانوا يعتبرونها كذلك إذا ما لاحظوا صحة انطباقها مع القانون وموافقة الآلهة. وفي الحقيقة إن ابتكار الحرب العادلة يشكل الإسهام الرئيس للرومان في تاريخ القانون الدولي. (١)

وقد عقدت أغلب معاهدات الرومان القلية نسبياً في عصر الجمهورية وفي مجملها ليست بالنماذج الجيدة للقانون الدولي ، فأغلبها تكشف الأساليب الرومانية التوسعية، بالإضافة إلى الأشكال المعروفة من معاهدات التبعية. وقد طور الرومان نوعاً متميزاً جداً من معاهدات الاستسلام وبإتباع نماذج (عقود المشارطة) وهي معاملات شكلية تطورت في مجال القانون الروماني المتعلق بالعقود الخاصة، إذ يقوم الممثل الروماني بتوجيه بعض الأسئلة الأولية بلغة موجزة تقليدية (بناءً على تفويض شرعي بحرية التصرف) إلى ممثل الشعب المغلوب. وعند حصول إجابة مرضية يتم سؤالهم عما إذا كان شعبهم راغباً في تسليم الناس وممتلكاتهم دينية كان أم دنيوية إلى الرومان، وفي حالة الرد بالإيجاب يعلن الممثل الروماني باسم الشعب الروماني قبوله الاستسلام، وبهذا يحصل الطرف المستسلم على فرصة طيبة لتلقي معاملة متساهلة لأنه لا يملك الحق في المطالبة بتلك المعاملة ، وهناك نوع آخر من المعاهدات تمثله (الأحلاف غير المتكافئة) بموجبه يقر البلد المتحالف برقعة روما وربما يخضع لتغيرات شكلية كحقه في شن حرب خاصة به. ومثل هذه الأحلاف تقترب من مواثيق التبعية، ومن المعاهدات البارزة الأخرى للجمهورية الرومانية تلك التي عقدت مع قرطاجنة في سنة ٥٠٩ ، سنة ٢٧٩ قبل الميلاد. ويمكن وصف تلك المعاهدات بشكل تقريبي باعتبارها منشئة لمناطق نفوذ متبادل. (٢)

---

(١) هاشم حافظ وادم وهيب النداوي ، تاريخ القانون ، الطبعة الثالثة ، المكتبة القانونية ، بغداد ، ٢٠١١ ، ص٨٨-٨٩ .

(٢) آرثر نوسيوم، الوجيز في تاريخ القانون الدولي، ترجمة رياض القيسي، الطبعة الأولى، بغداد، بيت الحكمة، ٢٠٠٢، ص٢٩-٣٣.

وفيما عدا تلك المعاهدات لا يوجد الكثير مما يمكن قوله عن الممارسات الدولية للرومان في مسائل القانون الدولي. فقد كانت حصانة المبعوثين معترفاً بها. وعلى الرغم من أن الغرباء اعتبروا عموماً خارج نطاق القانون، فإن الرومان لم يميزوا بشكل واسع في المعاملة بشأن البرابرة أو غيره من الأعراف الأجنبية. وعليه فإن الرومان عكس الإغريق إذ لم يعيشوا في حالة عداء دائم مع بقية العالم، وكان لهذه النزعة دور مهم في حروبهم بالرغم من وقوع تجاوزات لانعدام القيود الدينية والقانونية بين الحين والآخر، إلا أن النظام والاعتدال والتحكيم كان هو السائد حيث مال الرومان إلى ضم الأمم الأجنبية إلى إمبراطوريتهم أكثر من إبادتها. (١)

إن تطور قانون الشعوب يرمز إلى انفتاح الرومان على الثقافات الأجنبية، إلا أن هذا القانون ليس له أهمية بالقانون الدولي الحديث، الذي كما نعلم المقصود به القانون الذي يحكم العلاقات بين الدول المستقلة. فقانون الشعوب ما هو إلا قانون وطني روماني تم اقتباسه أحياناً من مصادر أجنبية، وهو عملياً قانون خاص، أي إنه معني بالعلاقات بين الأفراد، وقد عرفت الدولة الرومانية هذا القانون لتنظيم العلاقات بين الشعب الروماني وباقي شعوب العالم الآخر. فيحدد حقوق وواجبات تلك الشعوب. أما الشعوب التي لا ترتبط مع الدولة الرومانية بأي من المعاهدات الصداقة أو معاهدة الضيافة أو معاهدة تحالف، فإنها لا تتمتع بأي حماية حيث كان يحل قتل واستعباد أفرادها ونهب واستيلاء أملاكهم أموالهم ، ومع اتساع الدولة الرومانية التي امتدت من المحيط الأطلسي وبحر الروم (البحر المتوسط) حتى بلاد وادي الرافدين، بدأت القواعد القانونية سالفة الذكر بالاندثار والتلاشي وأصبحت النظرة الدونية لشعوب تلك الدول هي المسيطرة على الدولة الرومانية بتعاملها معها وظل هذا الوضع سائداً حتى انقسام الدولة الرومانية إلى دولتين شرقية وغربية ثم سقوط الدولة الرومانية الشرقية على يد السلطان العثماني محمد الفاتح عام ١٤٥٣م عندما فتح القسطنطينية، ومنذ ذلك التاريخ اعتبر المؤرخون هذا التاريخ نهاية للعصور القديمة وبداية للعصور الوسطى. (٢)

---

(١) آرثر نوسيوم، المصدر السابق نفسه، ص٣٤-٣٦.
(٢) صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢، ص١٤-١٥.

المطلب الثالث

قواعد القانون الدولي في الحضارة الإسلامية

يخطئ من يظن إن الإسلام قام على حد السيف، وإنه شرع وسيلة القوة لنشوئه، فالإسلام جاء ليتم الرسالات السماوية السابقة عليه، لأن مصدر هذه الشرائع السماوية واحد وهدفها واحد وهو إعلاء كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) خالق هذا الكون بكل ما فيه من إنسان وحيوان ونبات وجماد، وما من شيء فيه إلا ويسبح بحمده، ولذلك فكل القوانين الكونية والشرائع الإلهية بما فيها من أحكام وقواعد كاملة غير ناقصة لها مستمرة لصالح الإنسان الذي حمل أمانة الحياة في هذا الكون منذ بداية الخليقة حتى يوم الحساب. ولذلك جاء الإسلام بقوانين وأحكام ثابتة متكاملة تنظم حياة البشرية وتبين حقوق وواجبات كل إنسان طيلة حياته سواء الواجبات والحقوق التي بين أبناء الدولة الواحدة أو التي بين الشعوب المختلفة سواءً هذه الدولة متحدة أو مختلفة في الدين أو اللغة أو الوطن أو العرق. ولذلك جعل الإسلام السلم وعدم الاعتداء، هو أساس العلاقات بين كافة الأجناس في مختف الأزمان والأماكن، حيث قال تعالى ((يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير)) . (١)

كما أن الإسلام جعل كل البشر مشتركين بوحدة إنسانية وهذه الوحدة تشمل وحدة العقيدة والمصير، وبذلك وضع الإسلام منظومة موحدة أساسها العدالة والمساواة بين بني البشر لا فرق بين لغة أو عرق أو لون أو وطن، وليس أدل على هذا القول، الدولة العربية الإسلامية التي أسسها رسول الله محمد (صلى الله عليه وسلم) في المدينة المنورة ، وكانت أفكار القانون الدولي عند العرب المسلمين الأوائل مستنبطة من الشريعة الإسلامية التي فرضت حالة السلم وحالة الحرب وضروراتها، لأن الإسلام هو دين الأمن والسلام. لذلك استخدمت تلك الشريعة مصطلح السير ويعني بالقانون الدولي حالة السلم والأمان، أما مصطلح المغازي فيعني بالقانون الدولي حالة الحرب والمنازعات، وعلى هذا الأساس والمنوال بنيت القواعد التي تنظم العلاقات الدولية بين الدولة العربية الإسلامية وباقي الأمم والشعوب لأجل التعامل والتعايش. وبما أن طبيعة الإسلام السمحاء تتطلب الفهم والإقناع وشرح مضمون الرسالة للناس كافة، وهذه الطبيعة لا تنسجم واستخدام القوة العسكرية، وبذلك يدل على سلمية الدعوة الإسلامية وأساس الأفكار كانت مبنية على أساس التفاهم والسلام وليس الحرب والصدام المسلح. وكان هذا مبدأ التعامل في العلاقات الدولية. فنلاحظ النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) استخدم الوسائل الدبلوماسية لمراسلة الملوك والأمراء وشيوخ القبائل بالمذكرات الدبلوماسية يدعوهم إلى الإسلام ولأجل نشر الدين بين الشعوب.(٢)

وترجع الشريعة الإسلامية بالتشريع إلى ما ثبت من الأحكام بالكتاب والسنة النبوية والإجماع والقياس مصداقاً لقوله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ذلك خير وأحسن تأويلا)) . (٣)

---

(١) سورة الحجرات ، الآية ١٣ .
(٢) سهيل حسين الفتلاوي ، الموجز في القانون الدولي ، مصدر سبق ذكره ، ص٢٤-٢٦ .
(٣) سورة النساء ، الآية ٥٩ .

فالكتاب هو القرآن الكريم وهو القانون الأول في الإسلام ودستوره الذي يستمد منه الأصول والأحكام والقواعد الشرعية والقانونية، ولذلك فهو أسمى مصادر الشريعة الإسلامية وأقوى أدلتها حجة. وأما السنة النبوية المطهرة فهي كل قول وفعل وإقرار فيه شرع للناس وهداية لهم. وأما الإجماع فهو اجتماع رأي علماء العصر وأهل الذكر من المسلمين على أمر من الأمور لم يرد بشأنه نص صريح في الكتاب والسنة .أما القياس فهو إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر معلوم حكمه لاشتراكه معه وفي علة الحكم. وبذلك تكتمل مصادر التشريع الإسلامية والتي تبين من هذه الأصول جميعاً إن الإسلام جاء للناس نظاماً جامعاً شاملاً لما يتصل بالعقائد والأخلاق والمعاملات بما يحقق صلاح أحوالهم. ويقول تعالى ((ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين)) . وبقوله تعالى ((وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه فأحكم بينهم بما أنزل الله)). (١)

هكذا تكتمل المفاهيم بأن الإسلام دين ودولة في آن واحد كما تدل على ذلك الآيات الكريمة. أما فيما يتصل بنظرية الحكم والسلطات فنجد القائمين بالأمر في الإسلام قد وضعوا قواعد حرب الابتداء وحرب الدفاع وللقتال وأساليبه ووسائله وانتهاءه، وللأنفال والغنائم والأسرى وقتال المرتدين والبغاة وقطاع الطرق، وطاعة الأمراء ومعصيتهم كما وضعوا القواعد لخاصة لتنظيم العلاقات في حالة الحرب وفي حالة السلم بالنسبة لعقد الصلح ومعنى الأمان وشروطه وأنواعه والفرق بينه وبين السلام. وبالنسبة للمعاهدات وشروطها وأنواعها والوفاء بها وبالنسبة لتبادل الرسل والسفراء وحسن معاملتهم، شكلت الحرب مكان الصدارة في فترة حرجة من أيام الدولة الإسلامية في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) وذلك يرجع إلى الظروف التي واجهتها الدولة الإسلامية لوجود الأعداء خارج وداخل المدينة المنورة، فالأعداء يحيطون المسلمين. ومع ذلك لم تكن الحرب أول سبيل للتعامل مع المشركين بل كانوا يؤمرون دائماً بالصفح والصبر الجميل والإعراض عن المشركين وأخذ الأمور بالحكمة الموعظة الحسنة، لكن حينما أصبح الشر يداهم الدعوة الإسلامية والنفس أمروا بالدفاع عن ذلك لقوله تعالى ((فإن قاتلوكم فاقتلوهم)) .(٢) وقوله تعالى ((إذن الذين يقاتلون إنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير)) . (٣)

الحرب في حد ذاتها سيئة عند المسلمين، لأن فيها هلاك خلق الله وتخرب ما يحتاج إليه الناس في معاشهم، غير أن المسلمين كانوا ينظرن للحرب كمخرج نهائي للدفاع عن الدين والعباد، فكانوا ينظرون إلى غير المسلمين أما محاربون ويجب قتالهم على الكفاية في كل عام، وأما أهل عهد وهم المؤمنون من غير عقد الجزية أي صالحهم ووادعهم على أن لا يحاربوا ولا يظاهروا عليه عدوهم آمنون على دمائهم وأموالهم. وأما أهل الذمة وهم من عقدت لهم الجزية، وأما من دخل في الإسلام تقية من القتال فأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يقبل منهم علانيتهم وبكل سرائرهم إلى الله سبحانه وتعالى.

---

(١) سورة المائدة الآية٤٨ .
(٢) سورة البقرة الآية ١٩١ .
(٣) سورة الحج الآية ٣٩.

أما الجهاد في الإسلام فيكون على نوعين هما: فرض عين، ويكون على كل من يقوى عليه بقدر طاقته وذلك عندما يكون النفير عاماً والعدد قد هجم على بلده من بلاد المسلمين. فرض كفاية: إذا قام به البعض سقط عن الباقين بحيث يتحقق ذلك المقصود من اعتزاز الدين وكسر شوكة الأعداء. وهذا قد نهى الإسلام في الحرب عن الانتقام الغدر والمثلى وقتل الوليد والنساء والشيوخ، وهذا دليل على عفة ونزاهة الإسلام حتى في الحرب والقتال ضد العدو. (١)

الإسلام جاء هنا بفكرة ، برغم العمق والبعد التاريخي ، إن الحرب لا تكون بين الشعوب بل بين المقاتلين فقط منهم أي بين القوات المسلحة وهو بهذا قد جنب الشيوخ والنساء والأطفال وغير المقاتلين عموماً ويلات الحرب وأهوالها وهذا ما توصلت إليه القوانين الوضعية المتعلقة بالحرب مؤخراً بشكل القوانين الإنسانية للحرب وحقوق المقاتلين وغير المقاتلين والتي لم تعرفها أو تصل إليها القوانين الوضعية إلا في سنة ١٨٦٤م عندما وضعت أول اتفاقية من اتفاقيات جنيف بشأن معاملة الجرحى والأسرى. وهذا دليل إن الإسلام قد سبق هذا التاريخ بقرون، فله الريادة بالإحسان بذلك. (٢)

إن قضية الحرب في الإسلام قد تم الحكم عليها، وقد تم الرد من خلال القرآن الكريم باعتبار إن الحرب لرد الاعتداء والدليل قوله تعالى ((فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا إن الله مع المتقين)) (٣).

أما حروب المسلمين مع الروم والفرس فكانت لرد العدوان وذلك لأن الروم أخذوا يعتدون على المسلمين أثناء تجارتهم في بلاد الشام وعلى من أسلم من أهالي البلاد التي كانت تحت سيطرتهم. بينما كسرى ملك الفرس أهان رسالة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عندما بعث إليه لتبليغه بالإسلام ، حيث قام ملك الفرس كسرى بتمزيق رسالة الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) فدعى عليهم الرسول (عليه الصلات والسلام) "اللهم مزق ملك كسرى" بل أن الفرس بادروا بالتآمر ضد الرسول والمسلمين وهذا عدوان واضح لا بد من الرد عليه ، لقد أوضح الإسلام بالنسبة للقانون الدولي الإسلامي والعلاقات الدولية بين الدولة العربية الإسلامية والدول الأخرى حيث ميز بين دار الحرب ودار الإسلام، فقد ضم دار الإسلام التي يسيطر عليها المسلمون، ويشمل دار الإسلام بالإضافة للمسلمين الذميون والمستأمنون الذين يعيشون مع المسلمين، فالذميون هم أهل الكتاب الذين يقيمون في دار الإسلام بأمان دائم، أما المستأمنون فهم الأجانب الذين يدخلون دار الإسلام بقصد الأمان أو بمجرد منحهم الأمان وذلك لإقامة محددة الأمر وقابلة للتحديد فإن أخذت إقامة المستأمن صفة الدوام أصبح ذمياً، والمستأمن مصون في حريته وماله في دار الإسلام ، ولا يعتبر الذميون أجانب بالنسبة للمسلمين وذلك لأنهم ينقادون إلى حكم الإسلام ويدفعون الجزية مع احتفاظهم بدينهم، فإذا تنازعوا في حق ارتفعوا فيه إلى حاكمهم لم يمنعوا فيه، وإذا رفعوا خلافهم إلى الحاكم المسلم حكم بينهم بما يوحيه دين الإسلام، وتقام على الذميين الحدود إذا أتوها منذ ظهور الإسلام . وخضع المجتمع الإسلامي إلى رئيس أعلى هو الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) حيث كان يمارس دورين مهمين هما: تبليغ الرسالة للمسلمين بما أمره الله، والثانية كونه إماماً للمسلمين يجمع كلمة الأمة ويصرف شؤونها. أما دار الحرب فتشمل الدول والأقاليم التي لا يتمتع فيها المسلمين المنعة والسلطان ولها أنظمتها القانونية والسياسية الخاصة بها. (٤)

---

(١) حسن الجلبي ، مصدر سبق ذكره ، ص١٤٠-١٤١ .
(٢) حسن الجلبي ، المصدر نفسه ، ص١٤١ .
(٣) سورة البقرة الآية ١٩٤ .
(٤) علاء الدين حسين مكي خماس ، مصدر سبق ذكره ، ص٢٨-٣٢ .

هذا وقد تميزت علاقات دار الإسلام بدار الحرب وخضعت لنظام يهدف إلى الدفاع عن الإسلام مع مراعاة مبدأ التسامح واحترام العهد. وظهر اختلاف في الآراء في تفسير طبيعة العلاقات بين الجماعة الإسلامية والجماعة غير الإسلامية، حيث يرى البعض إن الأصل في هذه لعلاقة هي الحرب وهذا الرأي يمثل فقهاء الغرب. ويعزز منطلقات رأيهم هو إن الشعوب الإسلامية رفعت السلاح دائماً لفرض الإسلام على الشعوب غير الإسلامية من خلال الغزوات تحت راية الجهاد .

أما الرأي الثاني فيذهب إلى أن ليس من الضروري أن يكون الجهاد عداوة مستمرة بين الدارين كونه لا يفترض استمرارية القتال بينهما. فمن الجائز الوصول إلى تحقيق أهداف الإسلام عن غير هذا الطريق فمثلاً يمكن إجراء المفاوضات بين المسلمين والأعداء، أو عقد المعاهدات بالنسبة للأعمال التي لا تتضمن الاعتراف بالمساواة بين المسلمين وغيرهم بشرط أن لا تكون لها صفة الدوام . وذهب رأي معاصر آخر يقول بأن العلاقة بين الشعوب الإسلامية وغيرها تقوم على حالة السلم، وإن النصوص القرآنية والسنة الشريفة لا تبيح للمسلمين أن يقاتلوا إلا من ناصبهم العداوة والبغضاء، وإن الحرب المشروعة في الإسلام هي الحرب الدفاعية عن النفس والعرض والمال والديار. (١)

لقد قدمت الشريعة الإسلامية الكثير من القواعد الجديدة للقانون الدولي العام من خلال المبادئ المهمة التي تعارفت عليها الشعوب بعد ذلك. فقد جاء الشريعة الإسلامية بمبدأ الوفاء بالعهد سواء كان ذلك العهد مقطوعاً لمسلم أو غير المسلم، والدليل على ذلك قول الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) إذ قال (إلا أخبركم بخياركم الموفون بعهودهم) وهذا دليل قطعي بالنسبة لضرورة الوفاء بالعهود المعقودة. لقد شكل مبدأ الوفاء بالمعاهدات مطلباً من قبل المسلمين لتوازن علاقاتهم مع الشعوب الأخرى وليكون سبيل للتعامل والتعايش السلمي بين الشعوب الإسلامية وغيرها ، في الوقت نفسه كانت أوربا تعيش في دياجير الظلام وكان قانون الغاب هو السائد تحت نير عهد الإقطاع البغيض الذي كان لا يحترم العهود بالرغم من توثيقها باليمين واعتبار نقضها من الخطايا الجسيمة، إلا أن الكنيسة تكفلت بالتحايل على اليمين من خلال إصدارها قواعد تنظيم إبطال اليمين والعهود ، وكذلك قدمت الشريعة الإسلامية قواعد أساسية أغنت القانون الدولي بالقواعد الأساسية والمهمة مثل قانون الحرب حيث منع القرآن الكريم البدء بالعدوان والقتال، وبين الحرب إنها لدفع قتال المشركين فقط، كما حرص النبي (صلى الله عليه وسلم) على منع القتال حتى عندما يتلاقى الجيشان. وقدمت الشريعة الإسلامية بن المقاتلين وغير المقاتلين وأمرت بالرأفة في الحرب وعدم الاعتداء على النساء والشيوخ والأطفال ومنعت إتلاف الممتلكات ، إن المبادئ والقواعد الإنسانية التي احتوتها الشريعة الإسلامية كانت مهمة بكل أركانها، أما فيما يتعلق بشؤون الحرب فقد اعترف بها القانون الدولي حديثاً في معاهدات جنيف، لكنها لا تزل بعيدة عن التطبيق في الحروب الاستعمارية التي تشنها الامبريالية الكبرى. (٢)

---

(١) حكمت شبر ، القانون الدولي العام ، مصدر سبق ذكره ، ص١٨٦ -١٨٨ .
(٢) المصدر السابق ، ص١٨٩-١٩٠ .

المبحث الثاني
مصادر وأشخاص القانون الدولي العام
المطلب الأول
مصادر القانون الدولي العام

من غير الممكن للقانون، أن يكتسب صفة الإلزام إذا لم تتعهده وسائل فنية ورسمية قادرة على تحديد قواعده وإضفاء صفة الإلزام عليها، بحيث تغدو بشكل مادي محدد. وهذه الوسائل هي المصادر الشكلية أو الرسمية التي تنبثق عنها قواعد القانون وتكتسب بوساطتها قوتها الملزمة ، وتتميز مصادر القانون الدولي عن مصادر القانون الداخلي بافتقارها إلى مشرع أعلى يشرع القواعد، حيث نجد أغلب قواعد القانون الدولي العام عرفية غير مكتوبة ليس من الميسر إثبات وجودها وتحديدها إلا بعد جهود كبيرة وبوسائل فنية خاصة. ومصادر القانون الدولي العام المباشرة أو الشكلية كما جرى العرف الدولي على اعتبارها وتأيد ذلك في المادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، هي المعاهدات والعرف ومبادئ القانون العامة ومبادئ العدالة والإنصاف كمصادر أصلية، فيما عدت أحكام القضاء ومذاهب فقه القانون العام المعتبرة والقوانين الداخلية، مصادر تفسيرية مساعدة ، وإن هذه المصادر لا يمكن تطبيقها في أغلب الأحيان كل على حدة وبصورة مستقلة عن بعضها البعض،وسر ذلك مرده إنها لا تمتلك تأثير متبادل فيما بينها أثناء التطبيق. فقد يقضي ذلك في بعض الأحيان قيام التعاون بين هذه المصادر كما هو الأمر في حالة مساهمة كل من هذه المصادر في تكوين المصدر الآخر وفي المساهمة في تفسير ما يوجد من غموض وسد ما يظهر من نقص في إحداها ، وقد يقوم في بعض الأحيان تنازع بين المصادر الرئيسية وذلك عند وجود قواعد قانونية متعددة في تلك المصادر التي تتضمن حلولاً قانونية لنزاع واحد. ولا بد للقاضي الدولي في هذه الحالة من البت في تفضيل أحد هذه المصادر على الآخر قبل الفصل في موضوع النزاع ذاته . وهنا تظهر مشكلة الأساس الذي يجري بمقتضاه هذا التفضيل، فعلى أي أساس يكون ذلك؟.

إن البعض يرى ضرورة تفضيل مبادئ القانون العامة على كافة المصادر باعتبارها الأسس العليا لجميع أنظمة القانون، فيما يفضل آخرون القواعد الأحدث لأنها تنسخ ما قبلها من القواعد.

بيد أن المادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية لم تأخذ بأي من هذين الرأيين، إذ نصت على ترتيب هذه المصادر على وجه يستفاد منه تفضيل المصدر الخاص على العام. فذكرت المعاهدات أولاً باعتبارها أخص من العرف ثم العرف باعتباره أخص من مبادئ القانون العامة وهكذا. ولذلك يجب احترام هذا الترتيب المستفاد من أسبقية ذكر المصادر بعضها على بعض في النص . فيتعين على القاضي الدولي في حالة التنازع بين مصادر القانون الدولي العام الفصل أولاً بمقتضى المعاهدات ثم العرف ثم مبادئ القانون العامة، وهذا ما قضى به القانون الأساسي لمحكمة العدل الدولية من وجود نوعين من المصادر تختلف وظيفة كل منهما عن الآخر، إذ لا يمكن تصور نشوء أية قاعدة قانونية دولية بدون الاتفاق العام بين دول العالم المختلفة باتفاق صريح كما في المعاهدات واتفاق ضمني كما في الأعراف باعتبارها مصادر رسمية ومصادر مساعدة تساهم في عملية خلق قواعد القانون الدولي كما تساعد القاضي في عملية تفسير قواعد لذا سميت بالمصادر المساعدة أو المفسرة .(١)

---

(١) حسن الجلبي، الوجيز في القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص٤٦-٤٧.

١. المصادر الأصلية في القانون الدولي العام

أ. المعاهدات: وهي الاتفاقات الدولية الخاصة والعامة المبرمة بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي العام بقصد تنظيم العلاقات الدولية عن طريق إنشاء أو تعديل القواعد التي تحكم هذه المعاهدات .

و تعرف المعاهدة بكونها عبارة عن اتفاق يعقد بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي العام ترمي إلى إحداث آثار قانونية معينة، ويترتب على هذا التعريف أمران هما:

أولاً: لا يمكن أن تعد من قبيل الاتفاقيات الدولية، الاتفاقيات التي تبرم بين طرفين إحداهما في الأقل ليس من أشخاص القانون الدولي العام من أمثلة ذلك:-

١- الاتفاقيات التي تبرم بين شعوب أو قبائل لا يصدق عليها وصف الدول في القانون الدولي العام، مثال ذلك اتفاقيات الحماية الاستعمارية التي أبرمتها بريطانيا مع مشايخ في شرق وجنوب الجزيرة العربية.

٢- عقود الزواج التي تتم بين أعضاء الأسر المالكة والتي تأخذ شكل معاهدة فهي عقود تخضع للقانون الداخلي، لأن الأمراء يوقعونها بصفتهم الشخصية لا بصفة ممثل الدولة .

٣- الاتفاقيات التي تبرم بين الدول والأفراد الأجانب، مثل عقود القرض، عقود امتياز المرافق العامة، كالاتفاق المعقود في ٢٩ نيسان ١٩٣٣ بين الحكومة الإيرانية وشركة النفط الإنكليزية – الإيرانية، فهذه الاتفاقيات لا يحكمها القانون الدولي العام لأن أطرافها ليسوا جميعاً من أشخاص القانون الدولي العام، كما أن موضوعها يدخل ضمن الاختصاص الداخلي للدولة الطرف فيها، وعليه فهي عقود من عقود القانون الداخلي وليس من الاتفاقيات الدولية.

٤- الاتفاقيات التي تبرم بين الأفراد الأجانب مثال ذلك الاتفاق الذي أبرم في ١٩٢٨/٧/٣١ بين شركات البترول بشأن تحديد مناطق النفوذ كل منها في الشرق الأدنى، والذي عرف باسم اتفاق الخط الأحمر واتفاقات الصيد التي تبرم بين المنظمات المهنية وهي منظمات غير حكومية، مثال ذلك اتفاقات الصيد المعقودة بين الصين واليابان في ١٩٥٥/٤/١٥ وبين الاتحاد السوفيتي (سابقاً) واليابان في ١٩٦٣/٦/١٠ .

ثانياً: تعد من الاتفاقيات الدولية خلافاً لما تقدم ورغم كونها غير معقودة بين دولتين :

١. الاتفاقات التي تبرم بين الفاتيكان وإحدى الدول الكاثوليكية والتي تسمى كونكوردا لأنها تتم بين شخصين من أشخاص القانون الدولي العام.

٢. الاتفاقات التي تبرم بين منظمة دولية وإحدى الدول، كالاتفاق المبرم بين منظمة الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية في ١٩٤٧/٦/٢٦ بشأن الوضع القانوني الخاص بمقر تلك المنظمة والاتفاق المبرم بين اليونسكو والحكومة الفرنسية في ١٩٥٤/٧/٢ بشأن مقر المنظمة.(١)

---

(١) عصام العطية، القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص١٠٥.

٣. الاتفاقات التي تبرم بين منظمتين دوليتي كالاتفاقات المعقودة في جنيف بين عصبة الأمم ومنظمة الأمم المتحدة، والاتفاقات التي عقدتها الأمم المتحدة مع المنظمات المتخصصة، والاتفاقات المعقودة بين المنظمات المتخصصة.
٤. الاتفاقات ذات الشكل المبسط، وهذه ممارسة أمريكية لتنظيم العلاقات بين الدول الأخرى والتي لا تحتاج عرضها على مجلس الشيوخ للحصول على موافقة، كما هو الحال بالنسبة للمعاهدات، وإنما هو التزام تلتزم بها السلطة التنفيذية بمجرد التوقيع عليها على أساس تفويض مسبق من الكونغرس، أو إنها تدخل ضمن السلطة المخولة لمكتب رئيس الجمهورية، حيث إنه تعقد هذه الاتفاقات بواسطة وزراء الخارجية والممثلين الدبلوماسيين دون أن يتدخل رئيس الدولة عادة في إبرامها. وتمتاز هذه الاتفاقات بسرعة عقدها أو لا تمر بجميع المراحل التي تمر بها المعاهدات وإنما تقتصر على المفاوضة والتوقيع وتصبح نافذة المفعول بمجرد توقيعها، بالإضافة إلى تعدد وثائقها فقد تكون بصورة تبادل كتب ومذكرات أو بصورة تصريحات تسجل ما تم الاتفاق عليه من غير حاجة إلى إجراء التصديق عليها . كما هو الحال مع اتفاقية سحب القوات والإطار الاستراتيجي بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية عام ٢٠٠٩.(١)

ولا بد من إحداث أثر قانوني للمعاهدات، إذ لا يعد الاتفاق وإن كان بين دول، من قبيل المعاهدة إن لم يكن يهدف الى ترتيب حقوق والتزامات متبادلة بين أطرافه. وذلك هو ما يميز المعاهدة الدولية عن البيانات الصحفية المشتركة لرؤساء الدول أو الحكومات أو غيرهم، التي يتم الإدلاء بها بعد المؤتمرات الدولية، أو البيانات المشتركة (الختامية) التي يعلن عنها بعد اللقاءات المشتركة بين ممثلي الدول، حيث تخلو مثل تلك البيانات من أية تعهدات أو التزامات واضحة، فلا تعد من المعاهدات إن لم يسبقها الاتفاق على التزامات محددة بحيث تكون البيانات جزءً منها ولها القيمة القانونية نفسها ، كما لا يعد من المعاهدات ما يسمى باتفاقات الشرفاء أو (الجنتلمان) التي يعلن فيها ممثلو الدول بصفاتهم (الشخصية) عن الاتفاق على بعض المسائل ذات الطبيعة العامة، كانتهاج سياسة ما في موضوع مشترك حيث لا تتعدى قيمتها حدود الوعود التي لا تتضمن أكثر من الالتزام (الأدبي) دون (القانوني) مما يفقد عدم الوفاء به أية مسؤولية دولية .

وبصفة عامة فإن قواعد القانون الدولي وحتى المكتوبة منها، كثيراً ما تحتوي على نصوص غامضة لا تحدد النتائج التي يراد إحداثها بدقة مما يجعل الفصل فيما بين ما ترتبه من التزامات قانونية أو أدبية أمراً صعباً. وبذلك فمن الضروري إخضاع المعاهدات للقانون الدولي لنفاذها ووجوب الالتزام بها، وعليه تخضع المعاهدة في إجراءات إبرامها أو في تنفيذها وحسم ما قد ينشأ من منازعات بصددها إلى القانون الدولي.(٢)

ب. تصنيف المعاهدات

اختلف الفقه الدولي شأن تصنيف المعاهدات، فذهب إلى إنها عدة أنواع بحسب عدد أطرافها أو موضوعها أو إجراءات عقدها أو غير ذلك، بيد أن هناك أمرين يجب ملاحظتهما:
الأول: هو انعدام القيمة العلمية المترتبة على أي تقسيم من هذه التقسيمات سوى ما يتعلق بمدى أهمية هذا النوع من المعاهدات أو ذاك في إثراء القانون الدولي بقواعد جديدة.

---

(١) عصام العطية، القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص١٠٦-١٠٩
(٢) المصدر نفسه ، ص١٠٩

الثاني: هو اتفاق الفقه على إن يكون التقسيم ثنائياً.

ويمكن تقسيم المعاهدات إلى ما يلي:

١. المعاهدات الثنائية والمعاهدات الجماعية:

من حيث العدد تتكون المعاهدة (الثنائية) عندما تعقد بين طرفين فقط. أما المعاهدة (الجماعية) عندما يزيد عدد أطرافها أكثر من طرفين. (١)

٢. المعاهدات العقدية أو المعاهدات الشارعة:

فمن حيث وظيفتها تكون المعاهدة (عقدية) عندما تعقد بين عدد محدود من الأطراف لتضع قواعد تحكم علاقاتهم مثلما يحكم العقد علاقات أطرافه. أما المعاهدات (الشارعة) فهي عندما تبرم بين مجموعة (كبيرة نسبياً) من الأطراف لتضع قواعد تصلح لحكم علاقات معينة تخص عناصر تلك المجموعة أو غيرهم، فهي أقرب إلى التشريع منها إلى العقد.

٣. المعاهدات الخاصة والمعاهدات العامة:

تكون المعاهدة (خاصة) عندما تنظم موضوعاً خاصاً بأطرافها أياً كان عددهم طالما لا يهم غيرهم، مثل معاهدات الحدود أو معاهدات تسليم المجرمين أو الإحالة للتحكيم. أما المعاهدات (العامة) فتلك التي يكون موضوع التعاهد فيها لا يخص أطراف المعاهدة فحسب ودون النظر إلى عددهم أيضاً، بل يخص عدداً غير محدد من الدول، مثل معاهدة حظر انتشار أو استعمال أسلحة معينة أو المعاهدات المتعلقة بمنح الحصانات والامتيازات الدبلوماسية.

٤. المعاهدات المغلقة والمعاهدات المفتوحة:

ويمكن أن نقترح معياراً (شكلياً) بسيطاً، للتمييز بين نوعين من المعاهدات، وهو معرفة ما إذا كانت المعاهدة (مهما كان عدد أطرافها أو الغرض منها أو الموضوع الذي تتضمنه) تمنع من دخول (انضمام) غير عدد محدد من الأطراف، بمعنى إنها (مغلقة) لأن الأطراف أرادوا ذلك، أو لأن الموضوع الذي تتضمنه المعاهدة لا يخص غيرهم، أو لأي سبب آخر، أو إنها تسمح بدخول أطرف جدد طالما كان لهم دخولهم مصلحة، فهي إذن (مفتوحة) أمام الجميع، حتى وإن كانت أو بقيت لا تضم سوى عدد محدود من الأطراف .(٢)

وذهب فقهاء القانون الدولي إلى عدة اتجاهات في تقسيم المعاهدات وتصنيف أنواعها وهذه التقسيمات، أما أن تكون بحسب موضوعها أو حسب طريقة نفاذها أو بحسب أطرافها أو تاريخ أو مدى نطاق تنفيذها الزمني أو حسب طبيعتها، ولكن هناك تقسيمين يمكن حصرها بما يلي:

٥. التصنيف الشكلي:

ويتميز هذا التصنيف بتقسيم المعاهدات من حيث أطرافها إلى معاهدات ثنائية ومعاهدات جماعية أو متعددة الأطراف، إذا كانت المعاهدة معقودة بين دولتين فقط فتسمى معاهدة ثنائية، وإذا عقدت بين أكثر من دولتين فتسمى معاهدة جماعية أو متعددة الأطراف .

ومن أمثال المعاهدات الثنائية، معاهدة الحدود العراقية الإيرانية لعام ١٩٧٥، ومن أمثلة المعاهدة المتعددة الأطراف معاهدة ميثاق الأمم المتحدة، واتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في عام ١٩٤٩ الخاصة بالأسرى والقانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين.(٣)

---

(١) عادل أحمد الطائي، القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص١٢٠-١٢٢.
(٢) المصدر نفسه، ص١٢٣.
(٣) علي حميد العبيدي، مدخل لدراسة القانون الدولي العام والقانون الدولي الإنساني، المكتبة القانونية، شارع المتنبي، بغداد، ٢٠١٠، ص٦٤.

٢. التصنيف المادي:

يهتم هذا التصنيف بتقسيم المعاهدات من حيث طبيعتها إلى معاهدات شارعة ومعاهدات تعاقدية، حيث تطرقت المادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية التي سبقت الإشارة إليها إلى تقسيم المعاهدات إلى معاهدات خاصة ويقصد بها المعاهدات العقدية، ومعاهدات عامة ويقصد بها المعاهدات الشارعه. ويعتبر موضوع تصنيف المعاهدات والذهاب بتقسيمها إلى عدة تقسيمات ليس له أية فائدة علمية أو قيمة تذكر، لأنها تقسيمات فقهية ولا أثر لها في الحياة العملية أو القوانين الوضعية ولا يترتب عليها أية نتائج عملية، وإن الدول تسعى إلى تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها بموجب تلك المعاهدات وفقاً لكل معاهدة ومدى علاقتها فيها، ولا يهم إن كانت معاهدات شارعه أو عقدية .(١)

---

(١) إن تصنيف المعاهدات إلى معاهدات شارعه أو معاهدات عقود هو تصنيف خاطئ لأن أولئك الذين يقسمون المعاهدات على هذا النحو لا يرتبون أي أثر قانوني على تلك التفرقة. للمزيد أنظر: علي حميد العبيدي، مصدر سبق ذكره، ص٦٤-٦٥.

المطلب الثاني
المعاهدات المشروعة في القانون الدولي

لا بد من الإشارة إلى المعاهدات المشروعة والصحيحة في القانون الدولي وهي تعتبر نافذة في المجتمع الدولي والتي يتوجب الالتزام بها، و تشمل ما يلي:
١. الاتفاقيات التي تقوم على الإرادة الصريحة للأطراف المتساوية في المجتمع الدولي والمتمثلة بأشخاصه وهي الدول. وتنطوي آثار هذا الاتفاق على إنشاء أو تغيير أو إيقاف الالتزامات والحقوق المتساوية في المجالات الاقتصادية والثقافية والإنسانية أو في أي حقل من حقول التعاون على أن يراعى في عقدها ولزومها ونفاذها جميع الأحكام الشكلية والموضوعية في القانون الدولي العام ، وقد جاء تعريف المعاهدة في اتفاقية قانون المعاهدات لسنة ١٩٦٩ (المادة الثانية) على الوجه التالي: تعني المعاهدة اتفاقاً دولياً معقوداً بين الدول بشكل مكتوب ومحكم بموجب قواعد القانون الدولي. إلا أن المادة الثالثة من الاتفاقية المذكورة أجازت عقد الاتفاقيات الشفهية.

ولا بد للمعاهدة كي تصبح نافذة وملزمة أن تتمتع بجميع الأحكام الشكلية والموضوعية في القانون الدولي، وبخلاف ذلك فإنها تعتبر أما باطلة أو موقوفة لا يمكن الأخذ بها. وفي مقدمة الأحكام الشكلية والواجب الأخذ بها أن تسجل المعاهدة لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة وفقاً للمادة (١٠٢) من الميثاق. و تهدف الدول الموقعة على معاهدة (سان فرانسيسكو) من تأكيد هذا المبدأ للقضاء على الدبلوماسية السرية الذي كان يمثل سلوك الدول الاستعمارية، ويستوجب في أحكام القانون الدولي أن تكون نصوص المعاهدة مصاغة صياغة غاية في الدقة والاتقان والوضوح وإزالة أي نوع من الغموض عن النصوص لإثارة أية إشكالية في تفسير المعاهدة عند التطبيق.
وتقتضي الشروط الموضوعية، أن تكون المعاهدة الدولية غير متعارضة مع التزامات أعضاء الأمم المتحدة بموجب أحكام الميثاق، حيث تقتضي المادة (١٠٣) بوضوح الالتزام بأحكام ميثاق الأمم المتحدة في المقام الأول إزاء أي اتفاق آخر تعقده الدول فيما بينها بعد دخول الميثاق مرحلة التنفيذ ، وتضمنت اتفاقية فينا للمعاهدات عام ١٩٦٩ أحكاماً وقواعد موضوعية مهمة يتوجب على الدول مراعاتها عند عقد أية اتفاقية دولية، وبخلاف ذلك فإن المعاهدة تعتبر باطلة. وقد وردت هذه الأحكام في المواد التالية :
فقد أشارت المادة (٣٤) من معاهدة فيينا بأن المعاهدة لا يمكن أن تنشيء التزامات أو حقوقاً لدولة ثالثة بدون الحصول على موافقتها الصريحة. وهذه القاعدة تعتبر من القواعد المهمة المتعلقة بالقواعد الآمرة والنابعة من (مبدأ السيادة) الواجب التطبيق في العلاقات الدولية والذي يستند لها الاتفاق الرضائي لأشخاص القانون الدولي .

ولذلك لا يمكن أن تلزم المعاهدة سوى الأطراف الموقعة عليها، وإلا فسوف يفسح المجال واسعاً لغرض إرادة دولة على دولة أخرى بدون موافقتها. (١)

---

(١) حكمت شبر، المعاهدات غير المشروعة في القانون الدولي، مركز النجف للثقافة والبحوث، الطبعة الأولى، النجف الأشرف، ٢٠٠٩، ص١٣-١٤.

لذلك تعتبر لمعاهدات التي تتناقض مع أحكام الفصل الخامس من اتفاقية فيينا للمعاهدات (المواد ٤٦-٥٣) غير مشروعة، ويأتي في مقدمة تلك الأحكام نص المادة (٥٣) من الاتفاقية الذي يبطل كافة الاتفاقيات المتعارضة مع القواعد الآمرة كما تعتبر المعاهدات التي تجير فيها ممثل الدولة على التوقيع أو يتم إفساد ذمته، أو يتم تجاوز أوراق التفويض من قبل الممثل المذكور، باطلة. كما تعتبر باطلة تلك المعاهدات التي تستخدم للتوقيع عليها التهديد العسكري أو في حالات الاحتلال أو يستغل فيها الوضع الاقتصادي المتردي للدولة لإجبارها على توقيع المعاهدة ، و كما تقضي أحكام الفصل الخاص من معاهدة فيينا بإبطال المعاهدة التي تستخدم فيها الغش كخداع الطرف الآخر، والمعاهدة التي تنطوي على خطأ فادح وتلك التي تتناقض مع قواعد القانون الدولي، إذ لا بد للمعاهدة لكي تتمتع بالمشروعية أن تتوافر فيها جميع الشروط الشكلية والموضوعية لانعقادها ولزومها ونفاذها. وهكذا تحتل المعاهدات مركزاً هاماً في القانون الدولي حيث تعتبر بمثابة المصدر الرئيس للتطورات التي حدثت وذلك على مستوى العلاقات الدولية، وفي مختلف حقول التعاون العلمي والثقافي والفني والإنساني، لتذليل وحل كافة المشاكل والخصومات التي تنشأ بين أشخاص القانون الدولي، ويكفي للتدليل على أهمية المعاهدات الدولية في الوقت الحاضر ما تم تسجيله في الأمانة العامة للأمم المتحدة من معاهدات عامة وخاصة تتجاوز عشرات الآلاف.

ولأهمية المعاهدات باعتبارها مصدر أساسي ورئيسي في القانون الدولي، فقد أولى الفقهاء الروس وكذلك بعض من فقهاء المدارس الغربية هذا الأمر أهمية بالغة. وقد جاء ميثاق الأمم المتحدة مجسداً للدور الكبير للمعاهدات في ديباجته، وكذلك في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية (المادة ٣٨). وتقسم المعاهدات تبعاً للأطراف المتعاقدة وهي الدول، المنظمات الدولية، والشعوب لمناضلة من أجل استقلالها .(١)

ولصحة انعقاد المعاهدة لا بد من شروط، وهو ما أخذت به اتفاقية فيينا الخاصة بالمعاهدات:

أولاً: الأهلية، ويقصد بها صلاحية الشخص، لأن تكون له حقوق وصلاحية استعمالها والمبدأ العام يقضي أن لكل دولة أهلية عقد المعاهدات، وبجانب الدول تمارس المنظمات الدولية والفاتيكان في حدود معينة أهلية عقد المعاهدات. وتتمتع الدولة بحق عقد المعاهدات الدولية ما دامت تامة السيادة عندما تتوافر عناصرها الثلاثة، وهي الإقليم والشعب والحكومة، أما إذا كانت الدولة معدومة السيادة، كأن تكون خاضعة للاستعمار المباشر أو التي فقدت أحد عناصرها، فإن أهليتها تكون معدومة فلا يجوز لها عقد المعاهدات الدولية .(٢)

أما الدولة ناقصة السيادة كالدولة المحمية أو الموضوعة تحت الوصاية الدولية أو الانتداب أو الموضوعة في حياد دائم، فإن أهليتها تكون ناقصة بقدر ما تحدده الوثيقة الخاصة بوضعها، فقد تمنح أهلية لعقد معاهدات معينة.

ثانياً: الرضا، وهو اتجاه الإرادة نحو إحداث أثر قانوني. ويعبر عن هذه الإرادة مظهر خارجي يسمى التعبير عن الإرادة سواء أكان هذا المظهر قولاً أ كتابة أم عملاً. والقاعدة إن المعاهدة لا تعقد إلا برضا الدولة، وذلك لأنها تتضمن التزامات متقابلة. وهذه الالتزامات لا يمكن أن تنفذ بحسن نية إلا إذا كانت قد عبرت عن رغبة صادقة للدول المتعاقدة ومحققة لمصالحها. ويتحقق الرضا إذا كان سليماً من العيوب، وتلك العيوب هي:

١- الغلط: وهو حالة تقوم في النفس وتحمل على وهم غير الواقع، وهو ما يتعلق بواقعة معينة أو بموقف معين يكون السبب في التزام الأطراف وقبول التعاقد على أساسهما. وهذا العيب يعد من عيوب الإرادة المبطلة للرضا، وينقص من شرعية المعاهدة وصحتها. فإذا كان الخطأ يتعلق بواقعة معينة أو حالة افترضت الدولة وجودها وقت التعاقد وكانت تشكل قاعدة أساسية لموافقتها على الالتزام بالمعاهدة، كان للدولة حق إبطال موافقتها على الالتزام بالمعاهدة، أما إذا كانت الدولة تعرف هذا الخطأ أو ورد الخطأ في صياغة المعاهدة فليس للدولة حق إبطال التزامها .(٣)

---

(١) حكمت شبر، المعاهدات غير المشروعة،المصدر السابق نفسه، ص١٥-١٧.

(٢) سهيل حسين الفتلاوي، الموجز في القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص٩٢.

(٣) المصدر نفسه ، ص٩٣-٩٥ .

٢- التدليس: ويقصد به إيقاع المتعاقد في غلط يدفعه إلى التعاقد، ويعبر أحياناً عن التدليس بالغش وهو إيهام لدولة بغير الحقيقة لحملها على التعاقد. وإذا عقدت المعاهدة نتيجة لسلوك تدليس لدولة متفاوضة أخرى، يجوز للدولة أن تبطل موافقتها على الالتزام بالمعاهدة.

٣- إفساد ذمة ممثل الدولة: قد تقوم دولة بتقديم رشوة أو أعمال الممثل الطرف الآخر لحمله على عقد معاهدة بصورة تتناقض ورغبات دولته، فإذا التزمت دولة بمعاهدة نتيجة إفساد ذمة ممثلها بصورة مباشرة أو غير مباشرة من قبل دولة مفاوضة أخرى يجوز للدولة التي تكتشف وقوع إفساد الذمة كمبرر لإبطال موافقتها على الالتزام بالمعاهدة.
٤- الإكراه: إجبار الدولة بغير حق على أن تعقد معاهدة دون رضاها. والإكراه أما أن يقع على ممثل الدولة أو على الدولة. أ. الإكراه على ممثل الدولة: وهو ما يطلق عليه الإكراه الشخصي الذي يمارس ضد ممثل الدولة لحمله على عقد معاهدة عن طريق ممارسة التهديد أو الضغوط المادية أو المعنوية. ب. إكراه الدولة، وهو تهديد الدولة باستخدام القوة ضدها أو باستعمالها فعلاً من أجل حملها على عقد معاهدة ضد إرادتها، ففي هذه الحالة تكون المعاهدة ملغية.

ثالثاً: موضوع المعاهدة: عدم مخالفة المعاهدة لقاعدة آمرة هي المحل و يقصد بالمحل: الموضوع الذي تتناوله المعاهدة، وغالباً ما تكون موضوعات المعاهدات قضايا تجارية أو عسكرية أو ثقافية أو علمية. وتعد المعاهدة باطلة إذا خالفت قاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي، فلا يجوز مثلاً عقد معاهدة تتعارض مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، أو تجيز تجارة المخدرات غير المشروعة . (١)

وللمعاهدة نطاق سريان عن طريق ثلاثة محاور رئيسية وهي كما يلي:
أولاً: نطاق سريان المعاهدة الدولية من حيث الزمان
إن الأصل العام في نطاق سريان المعاهدات الدولية من حيث الزمان هو لتطبيق أحكامها وقواعدها على الوقائع والأحداث اللاحقة على دخولها حيز النفاذ. وهذا الأخير يتحدد في المعاهدات الدولية بالمعنى الدقيق منذ لحظة تبادل وثائق التصديق بين أطراف المعاهدة، ومنذ التوقيع على المعاهدات الدولية ذات الشكل المبسط. وكقاعدة عامة، فإن المعاهدات الدولية ليس لها أثر رجعي حيث أن هذه المعاهدات تطبق بأثر فوري ما لم يتضح صراحة أو ضمناً ، إن ذهبت المعاهدة إلى خلاف ذلك.
ولذلك نصت اتفاقية فيينا لسنة ١٩٦٩ لقانون المعاهدات في المادة رقم ٢٨ على إنه (ما لم يظهر من المعاهدة قصد مغاير، أو يثبت ذلك بطريقة أخرى، فإن نصوص المعاهدة لا تلزم طرفاً فيها بشأن أي تصرف أو واقعة تمت أو أي مركز انتهى وجوده قبل تاريخ دخول المعاهدة دور النفاذ في مواجهة هذا الطرف). وبهذا الاتجاه أخذت الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان، حيث أعلنت اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان عدم اختصاصها بالادعاءات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت قبل دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.

ثانياً: نطاق سريان المعاهدة الدولية من حيث المكان
نصت المادة ٢٩٢ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩ عل ما يلي (ما لم يظهر من المعاهدة قصد مغاير ويثبت ذلك بطريقة أخرى، تعتبر المعاهدة ملزمة لكل طرف فيها بالنسبة لجماعة إقليمية. وحسب نص هذه المادة فإن المعاهدة تنطبق على كل أجزاء الإقليم الذي تتكون منه الدولة الطرف في المعاهدة سواء كان إقليماً برياً، أو بحرياً، أو جوياً.(٢)

---
(١) سهيل حسين الفتلاوي، مصدر سبق ذكره، ص٩٣-٩٥
(٢) منتصر سعيد حمودة، القانون الدولي المعاصر، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص١٢٨-١٣٠.

ثالثاً: آثار المعاهدات الدولية بالنسبة للغير.

١. مبدأ نسبية أثر المعاهدة الدولية .

الأصل العام، إن المعاهدات الدولية لا تلزم غير أطرافها، فهي لا تمنح حقوقاً، ولا تحمل التزامات إلا على أطراف هذه المعاهدات وذلك استناداً إلى إن هذه الدول بإرادتها الحرة وسيادتها قبلت الدخول أو التصديق على هذه المعاهدات لكي تتحمل ما بها من أعباء والتزامات وتتمتع بما فيها من حقوق وامتيازات، ولذلك نصت المادة ٢٦ من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩ على (كل معاهدة نافذة تكون ملزمة لأطرافها وعليهم تنفيذها بحسن النية)، ولذلك فإن الغير (الدول التي ليست أطرافاً في المعاهدة) ليسوا مخاطبين بأحكام المعاهدات الدولية، لأنهم ليسوا أطرافاً فيها وذلك كقاعدة عامة، بيد أن هذه القاعدة ورد عليها بعض الاستثناءات تمثلت في الحالات الآتية :

١. الانضمام للمعاهدة: ويعني قيام الدولة برضاها بالالتزام بالمعاهدة لم تكن طرفاً فيها ولم توقع عليها من قبل، ولا يجوز الانضمام للمعاهدة الدولية إلا إذا أجازت ذلك، ويتم الانضمام غالباً بعمل من جانب واحد يتخذ صورة إعلان يوجه إلى كل الدول الأطراف أو يوجه إلى جهة دولية معينة اختصتها المعاهدة بذلك ويودع هذا الإعلان لديها، وبذلك فإن الانضمام تصبح الدولة المنضمة إلى المعاهدة الدولية منذ لحظة انضمامها طرفاً فيها وليست من الغير.

٢. شرط الدولة الأكثر رعاية: وهو اتفاق دولتان على أن تمنح كلتاهما للأخرى كل امتياز تمنحه أحداهما لأية دولة أو دول أخرى في المستقبل فيما يتعلق بموضوع المعاهدة التي تم إبرامها، وبهذا يكون لكل دولة الاستفادة من المزايا الواردة في معاهدة ليست طرفاً فيها أو منظمة إليها، ويكثر هذا الشرط في المعاهدات الدولية التجارية والاقتصادية والخاصة بتنازع القوانين ومعاملة الأجانب.

٣. الاشتراط لمصلحة الغير: وهو قيام الأطراف المتعاقدة في معاهدة دولية بمنح الغير حقاً بشرط أن قبل هذا الغير ذلك صراحة أو ضمناً، ولا يجوز فيما بعد للدول المانحة أن تسحب هذا الشرط للدول الممنوحة إلا بموافقة هذه الدول وهذا ما أكدته المحكمة الدائمة للعدل الدولية في قضية المناطق الحرة بين فرنسا وسويسرا ١٨١٥ والتي منحت حقوقاً لصالح مدينة جنيف ولا يجوز سحب هذه الحقوق أو إلغائها إلا بموافقة سويسرا.

٤. معاهدة الضمان: وهي المعاهدات التي تبرمها بعض الدول للحفاظ على بعض الكيانات الدولية، أو لتقرير حقوق لبعض الدول الأخرى غير الأطراف في هذه المعاهدات، وذلك مثل الإعلان المشترك الصادر بين بريطانيا وفرنسا وإيطاليا واليابان في ١٩٢١/١١/٩ بخصوص استقلال وحدود ألمانيا والحفاظ على استقلال وسلامة أراضي النمسا.

٥. المعاهدات التي تقرر أو تنشأ مراكز قانوني موضوعية: وهي المعاهدات التي تنشأ أوضاع دولية دائمة كإنشاء أشخاص دولية جديدة او إنشاء حالات قانونية لها صفة الاستمرار تمس مصالح المجتمع الدولي بصفة عامة، وهذا النوع من المعاهدات ينشأ مثلاً منظمات دولية ذات سمة عالمية، أو أن هذه المعاهدات يقرر نزع سلاح منطقة معينة أو يقرر حياد دولة ما، مثل معاهدة ١٨١٥ والتي قررت حياد الدولة السويسرية.

٦. المعاهدات المنظمة للطرق والمواصلات والاتصالات الدولية: وهي المعاهدات التي تقرر وضع قواعد دولية لتنظيم طرق الاتصالات والمواصلات الدولية سواء كانت برية أو بحرية أو جوية، حيث تنشأ هذه المعاهدات قواعد دولية عامة تلتزم بها جميع الدول الأطراف والدول غير أطراف، مثل اتفاقية القسطنطينية عام ١٨٨٨ الخاصة بحرية الملاحة بقناة السويس. (١)

---

(١) منتصر سعيد حمودة، القانون الدولي المعاصر، المصدر السابق نفسه، ص١٢٨-١٣٠.

٧. المعاهدات التي تعد مصدراً للعرف الدولي: وهي المعاهدات التي تبرمها بعض الدول والتي تنشأ مسائل قانونية دولية تلتزم بها وتسير عليها الدول الأخرى غير الأطراف فيها لتكون واجبة الاتباع وملزمة حتى تصبح عرفاً دولياً ومصدراً رئيساً لقواعد القانون الدولي.
٨. المعاهدات التي تلقي التزامات مباشرة على دول من الغير: وهي المعاهدات التي تفرض التزامات على الدول غير الأطراف فيها ولا تلتزم هذه الدول إلا بموافقتها وقبولها لهذه الالتزامات تطبيقاً للقاعدة القانونية الدولية التي تقرر أن الدول لا تلتزم إلا برضاها وإعمالاً لمبدأ سيادة واستقلال هذه الدول واشترطت لذلك المادة ٣٥ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩ (١).

---

(١) منتصر سعيد حمودة، المصدر السابق نفسه، ص١٢٨-١٣٠.

المطلب الثالث
العرف الدولي

يعني العرف من وجهة النظر القانونية شيء أكثر من مجرد عادة أو استعمال، فهو تواتر في الاستعمال يشعر من يلتزم به ،بقوته الإلزامية . والعرف الدولي ينشأ عن المواقف التي تتخذها الدول في علاقاتها مع بعضها، وهو ما يمتاز بالخصائص التالية :

١.كونه دليلاً للتعامل المتكرر مع سوابق دولية مشتركة.
٢.قبول الدول به باعتباره تصرف قانوني ملزم.
٣. اتصافه بالمرونة والتطور مع الواقع والأوضاع السائدة في المجتمع الدولي.

ويعتبر العرف الدولي المصدر الثاني من مصادر القانون الدولي العام الذي أقره النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولة في المادة ٣٨ منه، وعرفته بأنه (العادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال) ، ولكن كيف يمكن الوقوف على الأدلة التي تبين أو توضح وجود العرف الدولي؟.

ويمكن القول إن العرف الدولي يوجد في الممارسات الفعلية للدول في علاقاتها مع بعضها، أو من خلال أنشطة الدول الموثقة في منشوراتها وفي تقاريرها الصحفية، أو في تقارير الحكومات وتصريحات المتحدثين باسمها أو باسم البرلمانات في الصحافة، أو من خلال أنشطة المؤتمرات الدولية وفي الاجتماعات الدورية للمنظمات الدولية أو في نصوص القوانين الداخلية للدول، أوفي وثائق وزارات الخارجية للدول وارشيفها، أو في قرارات المحاكم الدولية وآرائها الاستشارية، أو في بعض الأحيان في كتابات ومؤلفات رجال القانون وقضاة المحاكم الوطنية والدولية .

ويظهر مما سبق إن قواعد القانون الدولي العام قد نشأت عن العرف الدولي واستقرت في التعامل الدولي في مختلف شؤون علاقاتها الخارجية، وأصبح للعرف الدولي حضوراً متميزاً في الاتفاقات والمعاهدات المعقودة بين الدول. ولأهمية العرف الدولي وليصبح ذا قوة قانونية ملزمة يشترط توفر ركنين مهمين :(١)

١. الركن المادي: ويقصد به هو (صدور تصرف معين في حالة معينة، ولا يشترط أن يكون التصرف إيجابياً، بل أن التصرف السلبي أو الامتناع قد يكفي)، وكذلك يقصد بالركن المادي (تكرار اتباع الدولة لقاعدة ما لحكم علاقة معينة، فيثبت بذلك أن ثمة قاعدة أصبحت مقبولة في المجتمع الدولي). وظهر لنا من التعريفين إن التصرف المعين من قبل الدول في علاقاتها مع بعضها في حالة معينة سيعتبر سابقه ذات مظهر خارجي ذا طبيعية خاصة ربما تكون سياسية في مجال العلاقات الدبلوماسية أو قضائية نتيجة قرار حكم داخلي ذات صفة دولية، أو قرار حكم دولي يحظى بموافقة الجميع وبدون معارضة، أو ربما يكون التصرف سابقة قانونية ذا صفة دولية من خلال النص عليها في قانون الدولة الداخلي. ويشرط لتحقيق الركن المادي و لكي يكون قاعدة عرفية يجب توفر ما يلي :

أ.وجود سابقة أو تصرف معين في حالة معينة.
ب.أن تتصف تلك السابقة بالاستعمال المتواتر والتطبيق المتكرر من قبل الدول.
ت.أن تتصف بالعموم والتجديد والإجماع الدولي عليها.
ث.أن تتصف بالثبات والاستقرار خلال فترة من الزمن.
ج.أن يوجد اعتراف عام بها من عدد كبير من الدول.

إن العرف قد يكون (عرفاً دولياً أو أن يكون عرفاً إقليمياً، أي تنصرف أحكامه لتنظيم علاقات دولة معينة تتقارب حضاراتها أو تشترك بوحدة الجنس أو تضمها مؤسسات إقليمية، مثال ذلك الدول الأمريكية أو الدول العربية أو الدول الإسلامية أو قد يكون العرف الدولي عاماً وفي هذه الحالة تتواتر أغلبية الدول على التصرف وفقاً لأحكامه) ، وذلك في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية المادة ٣٨ من (١) فقرة (ب) إن العرف الدولي الذي تأخذ به المحكمة هو أن تكون العادات الدولية معتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال.(٢)

٢. الركن المعنوي: وبموازاة الركن المادي يشترط وجود الركن المعنوي للدلالة على العرف. ويتمثل هذا الركن باعتقاد الدول بأن التصرفات المادية التي تقوم بها أو تطبقها الدول هي ملزمة لها قانوناً ، حيث أشارت المادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية إلى الركن المعنوي حينما اشترطت أن يكون العرف مقبولاً بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال، كما أيدت محكمة العدل الدولية ذلك في الحكم الذي أصدرته في ١٩٥٠/١١/٢٠ والخاص بحق الملجأ.

وللركن المعنوي أهمية كبرى في تكوين العرف تفوق أهمية تكرار التصرفات المادية، ولوجود هذا الركن فهو يميز العرف من العادة ومن المجاملات الدولية، لأن العادة والمعاملات الدولية لا تنطوي عل الاعتقاد بصفتها الإلزامية، وإن كان تكرار العادة يساعد على إثبات القاعدة العرفية، غير أن العادة مهما كررت فإنها لا تكسب قوة القاعدة العرفية إلا بعد أن تقابل برد فعل من جانب الدول أو المحاكم الدولية بحيث تتوافر القناعة العامة باعتبار تلك العادة بمثابة قاعدة قانونية إلزامية .(٣)

---

(١) علي حميد العبيدي، مصدر سبق ذكره، ص٩٤-٩٥.
(٢) المصدر نفسه ، ص٩٥-٩٦.
(٣) عصام العطية، مصدر سبق ذكره، ص٢١٧-٢١٨.

- **مكانة المعاهدات والأعراف بين مصادر القانون الدولي**

تعتبر المعاهدات والأعراف من المصادر الأساسية في تكوين قواعد القانون الدولي، حيث تعمدوا بالاتفاق الصريح والضمني بين دول العالم المختلفة على إنشاء أو تطوير قواعد القانون الدولي، أما بقية المصادر(المبادئ العامة للقانون، قرارات المنظمات الدولية، قرارات المحاكم الوطنية والدولية، آراء الفقهاء، مبادئ العدالة) فتعتبر مصادر مساعدة في مسيرة تكوين قواعد القانون الدولي، كما تساعد القاضي في تفسير قواعد القانون الدولي التعاهدي والعرفي ، وتحتل الأعراف مركز الصدارة بين مصادر القانون الدولي، إلا أن التطور الذي رافق العلاقات الدولية في مختلف الحقول جعل المعاهدات تحتل موقع الصدارة في ظل القانون الدولي المعاصر. هذا وقد اختلف الفقهاء الغربيون والاشتراكيون في تقييم مكانة المعاهدات والأعراف في الظروف المعاصرة، وقد ثار تنازع واضح بالفقه الغربي على شكل اتجاهات: الأول يقلل من أهمية المعاهدات في خلق قواعد القانون الدولي. الثاني: يرى بالمعاهدات المصدر المتطور الذي يستطيع أن يواكب تعقيد العلاقات الدولية وحاجات التطور المتلاحقة. يشير الفقيه الفرنسي (سل) بأن العرف هو المصدر الأساسي في القانون الدولي، أما المعاهدات فهي عبارة عن تقنين الأعراف الدولية. ويقول (انتسلوتي) بأن قواعد القانون الدولي العامة هي بشكل استثنائي قواعد العرف الدولي، ويؤكد الفقيه (كلسن) بأن القانون الدولي العام هو القانون العرفي الناقد في مواجهة جميع الدول أعضاء الأسرة الدولية.

أما القانون الدولي فهو نافذ في مواجهة بعض الدول، حث يتضمن بشكل أساسي قواعد المعاهدات الملزمة للأطراف المشاركة فيها. ويؤيد هذا الاتجاه الفقه الأمريكي (كونز) الذي يرى بأن القانون الدولي ينشأ عن طريق العرف فقط، أما القواعد الناجمة عن المعاهدات فهي دائماً تمل القانون الدولي المحلي .

ولكن هناك عدد لا يستهان به من الفقهاء الغربيين الذين يعتبرون المعاهدات المصدر الأساس في القانون الدولي العام،كالفقيه (فيشر) و (فريد من) حيث يقول الأستاذ (فريد من) "إن حقيقة عصرنا الحاضر المتميز بالحركة السريعة والتعقيد في العلاقات هي التي حتمت أن تحتل المعاهدات الدولية مكان العرف كمصدر أساس في القانون الدولي"، ويضيف الأستاذ (لاترويخيت) "إن القانون الدولي العام ينشأ عندما تساهم جميع أو ما يقارب جميع أسرة الشعوب في المعاهدات الدولية، فقد عقدت الكثير من المعاهدات المنشئة لقواعد القانون الدولي لأن الغالبية العظمى من الدول، وبضمنها الدول الكبرى شاركت في عقدها .

أما فقهاء السوفيت (سابقاً) فإنهم لا يقللون من دور العرف كمصدر رئيس في القانون الدولي، حيث يرون إنه لا يزال ينظم العلاقات بين الدول غير الموقعة على المعاهدات الدولية كمعاهدة (سان فرانسيسكو ١٩٤٥)، كما أن العرف لا يزال ينظم العلاقات التي لم تمسها معاهدات القانون الدبلوماسي والقنصلي وقانون المعاهدات، لكنهم يقفون جميعاً إلى جانب اعتبار المعاهدات في مكان الصدارة بين مصادر القانون الدولي . (١)

---

(١) حكمت شبر، مصدر سبق ذكره، ص٧٨-٨٠.

يقول الفقيه (لوكاشوك) بأن المعاهدات تعتبر في عصر التقييدات السريعة في مختلف مجالات الحياة الدولية أفضل وسيلة للتعبير بدقة عن حاجات الدول، كما تلعب دوراً هاماً في إنشاء وتغيير قواعد القانون الدولي. ويرى بأن المعاهدات تحتل مكان الصدارة بين مصادر القانون الدولي العام نظراً لوضوحها، حيث تتميز بدقة الصياغة بخلاف العرف الذي يصاحبه الغموض، بالإضافة إن المعاهدات تستطيع أن تلبي حاجات التطور السريع في العلاقات الدولية، إذ تتميز بسرعة إبرامها، بينما نجد العرف يستغرق فترة طويلة من الزمن لكي يتكون ويصبح ملزماً، ويكفي الإشارة إلى بعض المعاهدات الهامة ومنها:

١. **معاهدة موسكو لمنع التجارب النووية لعام ١٩٦٣.**
٢. **المعاهدة المتعلقة بمساوئ نشاط الدول في البحث واستخدام الفضاء الجوي وبضمنها القمر وبقية الأجرام السماوية لعام ١٩٦٧.**
٣. **معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية للأمم المتحدة لعام ١٩٦٨.**
٤. **معاهدة إلغاء جميع أشكال التفرقة العنصرية المقرة من قبل الجمعية العامة لعام ١٩٦٨.**
٥. **مواثيق حقوق الإنسان التي صادقت عليها الجمعية العامة عام ١٩٦٦.**

هذا ولا يمكن إغفال دور المعاهدات في ظروف التطور العلمي والتكنولوجي والاكتشافات العلمية في مختلف المجالات، حيث تستطيع المعاهدات أن تنظم ما ينجم عن تلك العلاقات من تدابير وأوضاع في ضوء أوجه التطور المختلفة، بينما لا يستطيع العرف أن يلبي ذلك. ونخلص إلى القول بأن المعاهدات تعتبر في العصر الحاضر هي المصدر الرئيس الأول الذي يمثل مكان الصدارة بين مصادر القانون الدولي العام .

---

(١) حكمت شبر، مصدر سبق ذكره، ص٨٠-٨١.

المطلب الرابع
المبادئ العامة للقانون الدولي العام

تعتبر المبادئ العام للقانون أحد مصادر القانون الدولي العام الرئيسة وفقا لنص المادة ٣٨ فقرة (١) ج من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية الذي يعتبر جزء من ميثاق الأمم المتحدة.
لقد اثير خلاف فقهي واسع حول تحديد طبيعة مبادئ القانون العامة ومدى اعتبارها مصدراً رئيسياً من مصادر القانون الدولي العام، حيث انقسم الفقه الدولي بصددها إلى عدة آراء فقهية متباينة وهي:
أولاً: المبادئ العامة للقانون، هي المبادئ العامة للقانون الدولي فقط، أي هي المبادئ المستمدة من الممارسات الدولية بوصفها مبادئ للقانون الدولي فقط. وقد ذهبت المحكمة الدائمة للعدل الدولي أبان عصبة الأمم إلى القول بذلك في حكمها الصادر في قضية (اللوتس) في ١٩٢٧/٩/٧، حيث قررت إن مبادئ القانون العامة لا تعني شيئاً في القانون الدولي المطبق بين جميع الأمم التي يتكون منها المجتمع الدولي ، والواقع إن في هذا الرأي اختلاف صريح مع نص المادة ١/٣٨ (ج) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية،لأن هذه المادة قد نصت على العرف الدولي في الفقرة (١/ب) وعلى المعاهدات الدولية في الفقرة (١/أ) وهما من المصادر الأصلية للقانون الدولي، وعليه فإن تفسير المبادئ العامة للقانون على أساس إنها عرف دولي، أو إنها لا تحمل شيئاً جديداً هو تفسير غير صحيح ولا يتفق مع التفسير السليم لنص المادة ١/٣٨/ج من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية .
ثانياً: المبادئ العامة للقانون الدولي هي مبادئ التعايش بين الدول ذات الأنظمة الأساسية المختلفة. وهذا الرأي نادى به الفقه السوفيتي أيام الاتحاد السوفيتي السابق، حيث أكد هذا الفقه بأن المبادئ العامة للقانون هي المبادئ الخمسة التي وردت في اتفاقية الصداقة الهندية الصينية المبرمة في ١٩٥٤/١١/٢٩ والتي تضمنت :
١- احترام المتبادل للسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي.
٢- الاتفاق المتبادل على عدم العدوان.
٣- حظر التدخل في الشؤون الداخلية.
٤- المساواة وتقدير المزايا على أساس التبادل (المعاملة بالمثل).
٥- التعايش السلمي (التعاون الدولي).
والحقيقة إننا لا يمكن القول بهذا الرأي في تحديد طبيعة المبادئ العامة للقانون، لأن المبادئ الخمسة السالفة الذكر بعضها ذات طبيعة عرفية، وبعضها ذات طبيعة سياسية وغير قانونية، وهذا يؤدي في النهاية لتفريغ المبادئ العامة للقانون من مضمونها ومحتواها، وهذا يتعارض كذلك مع نص المادة ١/٣٨/ج من نظام محكمة العدل الدولية الأساس سالفة الذكر .
ثالثاً: المبادئ العامة للقانون، وهي المبادئ المشتركة المستمدة من الأنظمة الداخلية القانونية والتي تصلح للتطبيق على العلاقات الدولية، وتكون مستمدة من مختلف الثقافات القانونية في العالم مثل الشريعة الإسلامية، والنظام اللاتيني، والنظام الإنكلوسكسوني، والنظام الاشتراكي، والنظام الجرماني.(١)

---

(١) منتصر سعيد حمودة، مصدر سبق ذكره، ص١٦١-١٦٣.

إن هذا الرأي هو الغالب لدى الفقه الدولي الراجح لدينا، كونه يميز بين المبادئ القانونية العامة وبين العرف الدولي والمعاهدات الدولية، كما إنه ينسجم مع النص الواضح والصريح للمادة ١/ج من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، وأيضاً فقد وضع ضوابط لاعتبار المبادئ المشتركة بين النظم القانونية المختلفة، مبادئ عامة للقانون بشكل يعتبر مصدراً أصلياً للقانون الدولي بعد المعاهدات والعرف الدولي، حيث يجب أن تكون تلك المبادئ صالحة للتطبيق وملائمة للمجتمع الدولي ولا تخالف قواعد القانون الدولي الرئيسية . فعلى سبيل المثال في القانون الداخلي يجوز لأي فرد اللجوء إلى القضاء دون إذن المشكو في حقه أو المدعى عليه، أما في القانون الدولي وفي المجتمع الدولي فلا يجوز لأي فرد دولي اللجوء إلى القضاء للفض في نزاع دولي إلا بموافقة الطرف الدولي الثاني (المدعى عليه، لمشكو في حقه) وفي ذلك تطبيقاً لقاعدة عامة تحكم المجتمع الدولي وتميزه وهي سيادة الدول واستقلالها . (١)

إذا كان من اليسير الاتفاق على معنى المبدأ ويكاد أن يسود الاتفاق على اعتبار المبادئ العامة مصدراً مستقلاً ومباشراً للقانون الدولي والعرف والمعاهدات، إلا أن تحديد القانون الوضعي الذي تستخلص منه المبادئ العامة قد أثار خلافاً واسعاً حول ما إذا كان المقصود منه هو القانون الداخلي، أم القانون الدولي، أم كلاهما. فقد يكون المقصود بالقانون الذي تنسب إليه، أو تنبثق عنه المبادئ العامة المشار إليها المبادئ المعترف بها في كافة النظم الداخلية (الرئيسية) لمختلف الدول، لذا فإن شرطي القبول بصفة المصدر للمبادئ العامة للقانون هما: الاعتراف بها من قبل عموم الأنظمة الداخلية، ثم قبولها في النظام القانوني الدولي، ولا بد أن يساعد تحقق الشرط الأول على قيام الثاني .

فالمبادئ العامة بهذا الوصف تكمل القانون الدولي، وتلك صورة من صور التعاون في العلاقة بين القانونين الدولي والداخلي، لسد فراغ قد تتركه الأعراف والمعاهدات الدولية في حكم قضية معروضة أمام المحكمة وهي تؤدي وظيفتها، ومثال تلك المبادئ مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزام، ومبدأ حجية الأمر المقضي به، ومبدأ إلقاء عبئ الإثبات على عاتق المدعي، ومبدأ جواز الإثراء بدون سبب، ومبدأ العقد شريعة المتعاقدين، ومبدأ عدم التعسف في استعمال الحق.

وقد يكون المقصود بالقانون الذي تشتق منه المبادئ العامة التي تطبقها محكمة العدل الدولية ، القانون الدولي نفسه . فعند رأي أصحاب نظرية ازدواج القانونين، إنه لا بد أن يكون القانون الدولي مستقلاً بمبادئه عن دائرة المبادئ العامة للقانون الداخلي، حيث لا يمكن للمبادئ التي تحكم العلاقات الداخلية أو تعمل في مجال النشاطات الفردية أن تحكم العلاقات الدولية أو تحسن الخلافات بين الدول، كما هو الغرض الذي تحدده المادة ٣٨ محل البحث للمحكمة الدولية، ومثالها: مبدأ عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية، ومبدأ تحريم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية، ومبدأ المساواة في السيادة .

أو قد تكون المبادئ العامة التي أشارت إليها المادة ٣٨ من النظام الأساسي المحكمة العدل الدولية، هي المبادئ المشتركة بين الأنظمة القانونية الداخلية والقانون الدولي (إذ إنه ليس كل مبدأ قانوني عام معترف به في قوانين الدول ، القانون الدولي. فهناك مثلاً القاعدة التي تقرر لا عقوبة ولا جريمة إلا بنص قانوني سابق، فشلت هذه القاعدة - رغم عموميتها، في القوانين الداخلية – في أن تصبح من المبادئ العامة الدولية) حيث أن التطبيق في قانون ما قد يختلف عما هو في الآخر، بالنسبة للمبدأ الواحد. (٢)

---

(١) منتصر سعيد حمودة، مصدر سبق ذكره، ص١٦٤.

(٢) عادل أحمد الطائي، مصدر سبق ذكره، ص٢٠٩-٢١٠.

وفي الختام، فمن الممكن القول، بأن المبادئ العامة المقصودة،هي التي تعرفها القوانين الداخلية للأمم المتمدنة، أو تلك التي استقرت في القانون الدولي، على حد سواء، ولا بد وأن يكن مزدوجاً، مما يعني إمكانية استنباط أي مبدأ قانوني عام من أي فرع من فروع القانون المختلفة، فذلك هو المعنى الذي تحمله (لفظة القانون المجردة من أي نعت) استناداً إلى أن المطلق يجري على إطلاقه، ولا تتميز بين مجالي القانون الداخلي والدولي في تمكين محكمة العدل الدولية من الاستفادة من أي مبدأ قانوني عام لحسم النزاع المروض أمامها، و يقيدها في ذلك سوى أن يكون المبدأ قد أقرته الأمم المتمدنة، أي النظم القانونية الرئيسية في العالم، إن كان من مبادئ القانون الداخلي، وأن لا يتعارض مع مبادئ القانون الدولي. فحق المتضرر في التعويض عن الضرر الذي يصيبه، هو من المبادئ العامة المعروفة في النظم القانونية الرئيسية، بينما لا يعد كذلك، الحق في المطالبة بالفوائد في حالة التأخر من دفع ذلك التعويض في موعده، بموجب النظم القانونية التي تعتمد بالشريعة الإسلامية .

١. مبادئ العدل والإنصاف

ليس من شك في أن تطبيق القانون لا يصح ويستقيم في جميع الأحوال إلا من خلال المصادر الأساسية الثلاثة التي تقدم ذكرها، إن هذه المصادر التي يتشكل منها ما يعرف بالقانون الوضعي مهما بلغ شمول ودقة القانون. وهنا بدا القاضي أو من يطبق القانون نفسه مضطراً للبحث عن مبدأ أو قاعدة جديدة للفصل في المنازعات التي تدخل في نطاق مثل تلك الحالات. فمن أين وكيف يأتي إذن بهذا المبدأ أو هذه القاعدة التي لا وجود لها في القانون الوضعي. ويملك القاضي وفقاً لما جرت عليه مختلف الشرائع والقوانين قديماً وحديثاً عن ذلك في نطاق ما يعرف بمبادئ العدالة .

وفي جميع الأحوال ، فإن القانون الوضعي يحاول أن يقترب من العدل الذي يتناسب وتطلعاته ويتفق ومقتضيات العقل والتفكير المنطقي. فالقانون يسعى إلى الاكتمال في ترتيب العلاقات بين الدول، والاكتمال ، ما يستحسنه العقل، فعندما يسعى القانون لتحقيق العدل فإنه يحرص على قدر من التوازن بين المصالح المختلفة والمتعارضة لأشخاص النظم القانوني، ويبقي العدالة الغاية الأولى للقانون، ولا بد من الإشارة هنا إلى الفرق بين العدل والعدالة. فالعدل يعني تطبيق القانون بشكل كامل، أما العدالة فهي تعني الأخذ بعين الاعتبار الظروف والملابسات بنظرة إنسانية تحقق التوازن قدر الإمكان، ومبادئ العدل لا تأخذ تسلسلاً بين المصادر فقد تكون في أول المصادر أو آخرها. أما الإنصاف: فهو إعطاء الحق أي تعطي من الحق كالذي تستحقه لنفسك، والإنصاف يختلف عن الحق، فالعدل يقضي بإعادة الحق إلى صاحبه كاملاً، أما الإنصاف فيقتض بمراعاة حال الطرف الآخر أيضاً ومدى ما يحمله من خسارة وهو لا يعني الحق كاملاً. فالإنصاف يقضي إن الطرف الآخر هو قد تضرر من فعله أيضاً. وقد أجازت المادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية للقاضي الحكم وفقاً للعدل والإنصاف متى وافق أطراف الدعوى عليه .(١)

وطبقاً لذلك، فإن الحكم وفق مبادئ العدل والإنصاف يساعد القاضي على تفسير نص قانوني غامض أو تكملة النص أو ترك النص الموجود لما فيه من قسوة وعدم عدالة والحكم ما هو عادل ومنصف، ولما كانت سلطة القاضي بالحكم وفقاً للعدل والإنصاف تجعله يجتهد ويصوغ القاعدة القانونية من عنده ثم يطبقها على النزاع المعروض أمامه. (٢)

---

(١) عادل أحمد الطائي، مصدر سبق ذكره، ص١١٠-١١١.

(٢) سهيل حسين الفتلاوي، الموجز في القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص١١٣-١١٤

إن هذه الصلاحية تجعل منه قاضياً ومشرعاً في الوقت نفسه، أي إنه يجمع بيده السلطتين التشريعية والقضائية، وهذه مسألة تثير المخاوف لدى الدول، فلا توافق الدول على ان تضع مصالحها الوطنية بيد قاضي يتمتع بسلطات واسعة، ومن المؤكد إن هذا القاضي الذي يتولى حسم النزاع في جميع الأحوال هو قاضي أجنبي، قد تتأثر مصالح دولته بنتائج حل النزاع ومن المحتمل أن ينحاز لهذا الطرف أو للآخر، ولأهمية وخطورة لعدل والإنصاف فإنها محكومة بما يأتي :(١)

١.إن القاضي لا يستطيع الحكم بمبادئ العدل والإنصاف إلا بعد موافقة الأطراف المتنازعة بتخويل القاضي بأن يحكم بها.

٢.إن تخويل القاضي بالحكم بمبادئ العدل والإنصاف لا يلزمه الحكم بها فله أن يحكم أو لا يحكم بها، فإذا وجد مصدراً قانونياً آخر يحسم النزاع، حكم بموجبه ولا يلجأ إلى مبادئ العدل والإنصاف.

٢. قرارات المنظمات الدولية

تعتبر المنظمات الدولية باتفاق آراء جميع المدارس الفقهية والشخصية المعنوية الشخصية الثانية من أشخاص القانون الدولي، حيث تستطيع ممارسة جميع التصرفات القانونية ذات الطابع الدولي وفقاً لنصوص مواثيقها التي خولتها قوانين التأسيس بإبرام مختلف الاتفاقيات مع الدول، والسبب الذي يكمن وراء منح المنظمات مثل هذه الاختصاصات ما جرى من تطور في العلاقات الدولية بين الدول والشعوب وتعقيد مسارها مما أستوجب تدخل المنظمات الدولية التي نشأت بموجب إرادات الدول، لحل المشاكل وتقديم المساعدات لها .وتعمل المنظمات الدولية بعقد معاهدات عامة وخاصة مع الدول، وهي الأكثر انتشاراً من النوع الأول وأعمق أثراً، حيث خول ميثاق الأمم المتحدة في المادة ٤٣ مجلس الأمن عقد الاتفاقيات والمتعلقة بكيفية تكوين قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن الدولي .(٢)

وتعرف المنظمة الدولية بأنها ذلك الكيان الدائم الذي تقوم الدول بإنشائه من أجل تحقيق أهداف مشتركة يلزم لبلوغها منح هذا الكيان إرادة ذاتية مستقلة، أو هي وحدة قانونية تنشئها الدول لتحقيق غايات معينة وتكون لها إرادة مستقلة يتم التعبير عنها عبر أجهزة خاصة بالمنظمة .وتشمل عملية إصدار القرارات جانب مهم من المنظمات الدولية حيث يمثل إصدار القرارات الملزمة استثناء على الأصل العام، فالأصل إنه ليس للمنظمة إلزام الدول الأعضاء فيها باتخاذ موقف معين دون إرادتها وإلا كان ذلك سبباً لإعراض الدول عن الانضمام إليها .

فالدول حينما تبدي رغبتها في الانضمام لهيئة دولية ، فإنما تعبر بذلك عن إرادتها واستقلالها في اتخاذ القرارات، وحيث الأمر كذلك فمن غير المقبول تقيد إرادتها عن طريق القرارات الملزمة، بالإضافة إلى أن طبيعة عمل المنظمات الدولية ينصب بصفة خاصة على تنظيم العلاقات بين الدول الأعضاء في ميدان معين أو عدة ميادين، أي إنها تنظم علاقات الدول الخارجية وهو أمر لا تتنازل عنه الدول بسهولة باعتبار إن السياسة الخارجية للدول تعتبر العلامة البارزة لاستقلال الدول وسيادتها.وكوسيلة لتحقيق التوازن بين حرص الدول على المحافظة على سيادتها واستقلالها من ناحية وتحقيق الأغراض التي أنشأت من أجلها المنظمة الدولية ومنحها الطابع الواقعي، حيث منحت المنظمات صلاحيات إصدار القرارات الملزمة للدول الأعضاء فيها بشروط معينة، كصدور القرار بالإجماع مثلاً .(٣)

---

(١) سهيل حسين الفتلاوي، الموجز في القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص١١٣-١١٤

(٢) حكمت شبر، المعاهدات غير المشروعة في القانون الدولي، مصدر سبق ذكره، ص٢١-٢٢.

(٣) علي يوسف الشكري، المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، المكتبة الحيدرية، العراق، ١٤٢٩هـ، ص٤٤-٤٥.

أما بالنسبة لإصدار قرارات غير ملزمة، فيعد وسيلة تقليدية تلجأ إليها المنظمة للتعبير عن رغبتها في اتخاذ موقف معين. والملاحظ إن هذا النوع من القرارات يجمع بين ميزة مراعاة السيادة والاستقلال للدول الأعضاء. حيث لا تلتزم الدول الأعضاء بها دون إرادتها هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى إنه يبر عن موقف المنظمة تجاه مسألة معينة، حيث يتخذ هذا النوع من القرارات في الحالات التالية :

أولاً: الرغبات: وهي أداة تهدف إلى لفت نظر الدول الأعضاء في المنظمة أو منظمة دولية أخرى لمسألة معينة لا تدخل في اختصاصها المباشر، لكن تبقى أهمية المسألة أو الواجب الأدبي يحتم عليها إبرازها أو لفت النظر حولها.

ثانياً: الآراء: وهي التعبير عن وجهة نظر المنظمة بشأن مسألة معينة تدخل في اختصاصها ويطلب إليها إبداء الرأي فيها، من ذلك فتوى محكمة العدل الدولية للأمم المتحدة وفروعها والوكالات المتخصصة المرتبطة بها، وأشارت لهذا الاختصاص صراحة المادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة.

ثالثاً: التوصية: وهي دعوة لاتخاذ موقف معين تتوجه بها إحدى المنظمات الدولية للدول الأعضاء أو بعضها أو إلى إحدى فروعها أو إلى أي منظمة أو هيئة دولية أخرى دون أن تحمل تلك الدعوة في ثناياها معنى الإلزام. وعلى ذلك فالتوصية بهذا المعنى ليس لها أي قوة إلزام قانونية ولا يترتب عليها أي أثر قانوني إلا إذا قبلها من وجهت إليه، كما لا يترتب على مخالفتها أي مسؤولية دولية.أما من الناحية المالية، فقد أناط الميثاق كذلك اختصاص تنظيم ميزانية هيئة الأمم المتحدة سواء من ناحية الأنصبة (الالتزامات المالية السنوية) التي يتحملها الدول الأعضاء في ميزانية الهيئة وفقاً لما يمليه نص المادة ١٧ إذ يقرر:

١. تنظر الجمعية العامة في ميزانية الهيئة وتصدق عليها.

٢. يتحمل الأعضاء نفقات الهيئة حسب الأنصبة التي تقررها الجمعية العامة. (١)

أما من الناحية الإدارية، فقد قرر الميثاق اختصاص مجلس الأمن والجمعية العامة في وضع قواعد مشروعة لتنظيم النشاط الإداري في نطاقها تلتزم بها الدول بحكم عضويتها في هاتين الهيئتين .(٢)

وبخصوص قرار الجمعية العامة بشأن عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية وخطر استخدام الأسلحة النووية بشكل دائم والذي صدر في شهر تشرين الثاني/ ١٩٧٢، لاحظت الأمم المتحدة فيه بالرغم من نبذ استخدام القوة في العلاقات الدولية هو التزام عام لجميع الدول ، إلا أن استخدام القوة ما زال يحدث ويشكل انتهاك للميثاق، كما أشار أيضاً يجب على الدول عدم استخدام الأسلحة النووية، وقد ربطت الجمعية العامة بين استخدم القوة وحظر استخدام الأسلحة النووية في المادة الأولى للقرار .(٣)

---

(١) علي يوسف الشكري، المصدر السابق نفسه، ص٤٣.

(٢) حسن الجلبي، القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص٥٩-٦٠.

(٣) علاء الدين حسين مكي، استخدام القوة في القانون الدولي، مصدر سبق ذكره، ص٩٧-٩٨.

- **المصادر المساعدة في القانون الدولي العام**

أشارت المادة ٢٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، إلى المعاهدات والأعراف ومبادئ القانون العامة حيث قضت بأن هذه المحكمة تستطيع عند عدم توافر المصادر الأصلية المذكورة الرجوع إلى أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام من مختلف الأمم، وذلك باعتبارها وسائل تساعد على تعيين القواعد القانونية. ويمكن تعريف المصادر المساعدة في القانون الدولي العام هي : أحكام القضاء ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام، وكذلك تستطيع المحكمة الرجوع إلى مبادئ العدل والإنصاف متى وافقت الأطراف المتنازعة على ذلك .

١. أحكام القضاء

تعتبر أحكام القضاء المصدر المساعد الأول للقانون الدولي، حيث أن مهمة القاضي تقتصر على تطبيق القانون القائم ولا تتعداها إلى خلق قواعد جديدة للقانون الدولي، كما أن حكم المحكمة الدولية لا يلزم إلا أطراف النزاع، وذلك بالنسبة للنزاع المحكوم فيه فقط، ويدل على ذلك ما ورد في صدر المادة ٣٨ من النظام الأساسي والذي أشار إن مهمة المحكمة هي تطبيق القانون الدولي، وما نصت عليه المادة ٥٩ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية من أن حكمها (لا يكون له قوة الإلزام إلا بالنسبة لمن صدر بينهم وفي خصوص النزاع الذي فصل فيه). ومن أن أحكام المحاكم الدولية لا تعتبر كسوابق قضائية يمكن التمسك بها من قبل الدول الأخرى في القضايا المتماثلة اللاحقة، إلا إنه من الممكن الرجوع لها للاستدلال على ما هو قائم ومطبق من قواعد القانون الدولي ولتفسير ما غمض منه .(١)

إن أهمية القضاء في تطبيق القانون من قبل المحكمة الدولية يكون دورها إيضاح القواعد التي تطبقها لتكون القرارات الصادرة عنها سابقاً وسيلة مساعدة تستدل بها في قضائها اللاحق على وجود القواعد، وبالمعنى الذي أشارت له في قضائها السابق، أي مراجعة الأحكام السابقة في موضوعات معينة قد تساعد القاضي على تحديد القواعد التي تصلح للتطبيق على النزاعات اللاحقة التي تعرض أمامه في موضوعات مشابهة، بالإضافة إلى إمكانية الإشارة إلى الأحكام السابقة لتأكيد صحة اتجاه الحكم اللاحق وسلامة القواعد القانونية التي استند عليها، ولا يشمل ذلك القرارات القضائية لمحكمة العدل الدولية نفساه فحسب، بل وآرائها الإفتائية وكذلك قرارات المحاكم الدولية الأخرى وهيئات التحكيم الدولية .

٢. الفقه الدولي

يشكل الفقه الدولي مصدراً مساعداً من مصادر القانون الدولي العام، حيث ساهم عدد كبير من فقهاء القانون الدولي وما زالوا في توضيح وشرح وبناء النظريات الفقهية المختلفة في القانون الدولي. ولذلك أولت الفقرة ١ - و من المادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية اهتماماً لمذاهب كبار المؤلفين في القانون الدولي العام، حيث أن الآراء التي يتقدم بها الفقهاء المعنون بدراسة قواعد القانون الدولي العام من شرح وتحليل ونقد واقتراحات وبيان مزايا وعيوب كل قاعدة أو نظرية أو مذهب من مذاهب القانون الدولي العام أسهمت وما زالت تسهم في تطور تلك القواعد قد تؤدي أحياناً إلى تعديل القواعد القانونية النافذة وإنشاء أو إحلال قاعد أخرى. ومن المشاهد والأمثلة ما قدمه الفقهاء في تطوير وازدهار القانون الدولي العام من خلال البحوث والنظريات التي قدمها الفقهاء مثل (فيتوريا وسوارسوهيروسيوس الملقب بأب القانون الدولي). وفي أحد تقارير الخبراء الذين عينتهم عصبة الأمم في مجال القانون الدولي ، فإن الرأي الفقهي يكون ذا أهمية في اعتباره من مصادر نشوء وخلق قواعد القانون الدولي العام .(٢)

---

(١) عصام العطية، القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ٢٢٩-٢٣٠.

(٢) عادل أحمد الطائي، القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص٢١٥-٢١٦.

لا شك إن آراء كبار الفقهاء كانت الدليل الأول على وجود قواعد القانون الدولي وهي تتمتع بقيمة كبرى في صياغة القواعد والنصوص التشريعية للمعاهدات والفتاوي والأحكام، وعلى الرغم من الإيجابيات الكبيرة في آراء كبار الفقهاء لا يمكن أن ننكر في الوقت نفسه أن تشكل بعض تلك الآراء موقفاً سلبياً يصب في مصلحة الدول التي ينتمي إليها أولئك الفقهاء. وكذلك محكمة العدل الدولية حينما نصت على اعتماد آراء كبار الفقهاء كمصدر مساعد للقانون الدولي غير ملزمة باتباع تلك الآراء، ولها الحق في اتخاذ تلك الآراء ما تراه مناسباً في القضايا المطروحة عليها .

ونشير هنا إلى أن الفقه الدولي استقر على القول بأن المنظمات الدولية والإقليمية تساهم مساهمة فعالة في ترسيخ وإنشاء القواعد القانونية الدولية في الكثير من القضايا الدولية، وربما تكون قرارات المنظمات الدولية والإقليمية مصدراً مهماً لقواعد القانون الدولي، حيث أن هذه القرارات عادة تتمتع بالقوة بسبب صدورها عن تلك المنظمات التي تمثل مجموعات دولية كبيرة وافقت بصورة جماعية على اتخاذ تلك القرارات. والمثال على ذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة في مختلف الشؤون القانونية والإدارية والتنظيمية والدولية وفي تنظيم قوات حفظ السلام وإنهاء الاستعمار وغيرها من القرارات ساهمت بإسباغ الصفة الشرعية على قواعد القانون الدولي وترسيخها واستقرارها في التعاملات الدولية .(١)

---

(١) علي حميد العبيدي، مدخل لدراسة القانون الدولي العام والقانون الدولي الإنساني، مصدر سبق ذكره، ص١٠٠-١٠١.

المطلب الخامس
أشخاص القانون الدولي العام

أولاً: الدولة

بعد الاستعراض الموجز عن مصادر القانون الدولي العام ومدى أهميته في التعريف صياغة تعريف له ، لا بد من الحديث عن أشخاص القانون الدولي العام والتي تشكل أهمية ملحة لتعريف مركز القانون والأشخاص الذين هم محور تعامل القانون الدولي العام. ومن أهم أشخاصه هي الدولة باعتبارها المحور الأساس والشخص الأول من أشخاص القانون الدولي، ومن خلاله تم رسم العلاقات الدولية وبناء أسس السلام والأمن الدولي.

كان السؤال حول أصل نشوء الدولة الحديثة؟ ، قد أخذ قدره من الأهمية عبر حقب وكيانات متتالية. وكانت الإجابات عن هذا السؤال متعددة نظرا لتعدد مجالات الرؤية للعوامل الفاعلة التي يعتقد باحث أو كاتب دون آخر بأسبقيتها في تأصيل الدولة، ونشأة الدولة وأساس السلطة السياسية فيها، وإذ ظهرت اجتهادات عند الفقهاء حول تاريخ نشأة الدولة. ورأى البعض إن الدولة نشأت منذ لحظة انقسام المجتمع إلى حكام ومحكومين، أي أن ظهور الدولة مرتبط بظهور الجماعة السياسية، بينما يرى البعض الآخر إن ظهور الدولة أحدث من ظهور الجماعة السياسية. فالدولة لا توجد إلا حيث تكون الجماعة السياسية قد وصلت إلى درجة من التنظيم يجعل لها وجوداً مستقلاً عن أشخاص الحكام الذين يمارسون السلطة فيها، الأمر الذي لا يتحقق إلا بعد الوصول إلى درجة معينة من المدنية. وبذلك من المستحيل تحديد تاريخ معين لظهور الدولة كمؤسسة. وقد ظهرت عدة نظريات حول نشوء الدولة أهمها :

١.نظرية القوة: والتي يرد أشخاص هذه النظرية إلى الإرادة، والتي تكمن بالقوة والعنف لفرض تلك الإرادة ودعمها. وتأسيساً على ذلك تكون الدولة هي من صنع قانون الأقوى ، والخضوع لسلطة الدولة هو القوة.

٢.النظرية الثيوقراطية: وقد ارتكزت هذه النظرية، على أن الدولة قد خلقت من قبل الله عز وجل ما من خلق أي شيء آخر، إذن مصدر السلطة هو الله وإن المصدر الإلهي للسلطة هو الخضوع له، وهو الذي اختار مباشرة الحكام الذين لا مسؤولية عليهم إزاء الشعب بل أمام الله فقط، أما دور الشعب فهو الخضوع والطاعة.

٣.نظرية العائلة: ترى هذه النظرية، بأن المجتمع السياسي هو وليد التطور العائلي، حيث نتج عن تجمع مجموعة من الأسر والذي أدى إلى ظهور العشيرة، ومن تجمع مجموعة من العشائر ظهرت القبيلة، واتحدت القبائل فيما بينها وخضعت لرئيس واحد، فظهرت المدينة ثم اتحدت مجموعة من المدن في مجتمع سياسي واحد فتشكلت الدولة. ويرجع أصول هذه النظرية للفلسفة اليونانية القديمة.

٤.نظرية العقد الاجتماعي: ترى هذه النظرية إن أصل الدولة هو فعل بشري قام به الإنسان عندما تعاقد مع غيره لإقامة مجتمع سياسي منظم، فكانت الدولة. أما سبب هذا التعاقد ما أحاط بحياة الفطرة الأولى من فوضى وشقاء (كما يشير لذلك توماس هوبز أحد المفكرين الذين اقترنت النظرية بأسمائهم). (١)

---

(١) عبد الجبار عبد مصطفى، الفكر السياسي الوسيط والحديث، الطبعة الأولى، (مطابع مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل)، العراق ١٩٨٢، ص٥-١٢ .

وتقوم هذه النظرية على الأساس التعاقدي إذ ينوب الفرد عن المجموع في ممارسة السلطة، ويبرز في هذه النظرية كما أسلفنا العلامة توماس هوبز والذي توصل عن طريق العقد الاجتماعي إلى إقامة نظام حكم مطلق يتمتع فيه الحكام بسلطة مطلقة كأساس لا غنى عنه لإقامة السلام الاجتماعي. بينما طرح كل من لوك وروسو فكرة العقد الاجتماعي لإقامة حكم ديمقراطي، يعتبر فيه الحاكم مجرد (وكيل) ينوب عن الشعب في ممارسة ظاهرة السيادة .

٥.النظرية الماركسية: وهي من أحدث النظريات في العصر الحديث، والتي ترجع نشوء الدولة إلى صراع الطبقات، وطبقاً لماركس إن الدولة هي في الأصل أداة الصراع الطبقي، ومن ثم فإن سيطرة طبقة على جهاز الدولة تعني حسم هذا الصراع لمصلحة هذه الطبقة أو تلك. واتخذها جهاز الدولة كأداة لتأكيد سيطرتها على سائر الطبقات الأخرى في المجتمع. ويؤكد ماركس وانجلز في البيان الشيوعي سنة ١٨٤٨ إن تاريخ كل مجتمع ليس إلا تاريخ الصراع بين الطبقات، وإن هذا الصراع بين الطبقة القابضة على السلطة والطبقة المحكومة المستغلة قد أدى إلى حرب مستمرة بينهما، حرب تنتهي دائماً أما بإحداث تغيير ثوري في المجتمع وأما بالقضاء على كلتا الطبقتين المتصارعتين (البرجوازية والفقيرة)، وأما التناقض الدائم بين البرجوازية والبروليتاريا، تنادي الماركسية بضرورة القضاء على النظام السياسي. ويتم ذلك بالطبع عن طريق ثورة دموية شاملة تؤدي إلى إنهاء استقلال الإنسان للإنسان.

ثانياً: معنى الدولة

إن كلمة دولة أخذت في اللغة ثلاثة معان يستحسن التمييز بينها :(١)

١.الدولة عبارة عن مجموعة منظمة، لها على وجه العموم ركيزة اجتماعية هي الأمة، فيقال في هذا المعنى مثلاً إن إيطاليا وإسبانيا واليابان هي دول.

٢.الدولة تدل في المجتمع السياسي على السلطات العامة وعلى الحكام بالنسبة للمحكومين.

٣.كلمة دولة تدل داخل السلطات العامة على العنصر المركزي الذي يقابل المجموعات العمومية الإقليمية مثل المحافظات والبلديات المنشآت.

إذن الدولة هي الموضوع الرئيسي الذي يتناوله علم السياسة بالدراسة والتحليل، ومن جهة سيكولوجية، فإن الدولة هي مجموعة بشرية مستقرة على أرض معينة وتتبع نظاماً اجتماعياً وسياسياً وقانونياً معيناً يهدف إلى الصالح العام ويستند إلى سلطة مزودة بصلاحيات الإكراه.

ويستنتج من التعريف السالف الذكر، إننا تجاه دولة عندما تجتمع أركانها الأساسية :

١.الشعب (مجموعة بشرية) .

٢. الإقليم (الأرض التي تسكنها هذه المجموعة البشرية) .

٣.السلطة السياسية .

٤.السيادة .

ثالثاً: أركان الدولة

الدولة هي صورة من صور الجماعات السياسية التي لم توجد وجوداً عفوياً، وإنما جاء وجودها كظاهرة إنسانية متطورة نتيجة لتكتل إرادات مختلفة الطبائع ومتباينة الآثار. فهي وإن كانت تمثل جهازاً متكاملاً أو شخصية واحدة، إلا إنها لا تصهر أعضاءها صهراً كاملاً كما يتعامل الجهاز أو الجسم البايولوجي مع خلاياه، لأن الدولة في كل الأزمنة والأمكنة تتكون من عناصر حية وأجهزة أوجدها الإنسان لتلبي حاجاته وبوسائل مختلفة. (٢)

---

(١) عبد الجبار عيد مصطفى، المصدر السابق نفسه، ص٧.

(٢) محمد فايز عبد أسعيد، قضايا علم السياسة العام، (دار الطليعة للطباعة والنشر)، بيروت، ١٩٨٢، ص٥١-٥٣.

وعلى هذا الأساس، فإنه مهما تعددت تعريفات الدولة واختلفت فإنها تمثل ظاهرة عالمية تجسد (مجموعة من الأفراد يقطنون إقليماً جغرافياً معيناً بصفة دائمة ومستقرة ويخضعون في تنظيم شؤونهم لسلطة سياسية تستقل في أساسها عن أشخاص من يمارسها) . فالإجماع يوشك أن يعقد على إنه يلزم لكي توجد في مواجهة تلك الظاهرة المعروفة باسم الدولة أن يكون هناك مجموعة من الأفراد تعيش مستقرة على إقليم معين تحت ظل سلطة منظمة، وهذه الأركان هي على التوالي:

أ. الشعب

يتجسد الركن الأول لقيام الدولة في وجود شعب يتكون من مجموع السكان الذين يعيشون معاً في ترابط وانسجام وبدونهم لا يمكن القول بوجود دولة، إذن من البديهي إن الدولة لا يمكن أن تقوم من غير شعب، أي من غير عدد قليل أو كثير من الأفراد هم مواطنوها الخاضعون لسلطتها والمتمتعون بجنسيتها.

وإذا كان الشعب كحقيقة اجتماعية، يعني مجموع الأفراد القاطنين على إقليم الدولة والمتمتعين بجنسيتها، وإذا كان كحقيقة سياسية، يعني مجموع الأفراد الذين لهم حق التمتع بالحقوق السياسية، فإنه يقصد بسكان الدولة مجموع الأفراد المقيمين على إقليم الدولة، سواء أكانوا من شعبها ، أو الأجانب الذين لا تربطهم بالدولة رابطة حيث لا ينتسبون إلى جنسيتها وإنما تربطهم بالدولة مجرد رابطة إقامة أو توطن حسب الأحوال.

وتبعاً لذلك يتضح إن مدلول سكان الدولة أوسع من مدلول الشعب الاجتماعي، وهذا الأخير أوسع من مدلول الشعب السياسي . فالشعب إذن هو المادة الأولية للدولة ووجوده يعتبر واقعة طبيعية تنشأ خارج الدولة وسابقة عليها وهو الذي يفرض وجود الدولة، ولهذا لا تنشأ الدولة إلا إذا استقر السكان وتركوا حياة البداوة والترحال وهذا الاستقرار يطبعها بطابع خاص ويصهر الجماعة ويصبها في قالب الأمة.

ويمكن إجمال الشعب الاجتماعي باعتباره هم السكان ، أيا كان شكل الدولة الذين يقطنون إقليمها وينتمون إليها ويتمتعون بجنسيتها رجالاً كانوا أم نساء تمتعين بالحقوق السياسية والمحرومين منها. أما الشعب السياسي، فهم الأشخاص الذين يتمتعون بحق ممارسة الحقوق السياسية وعلى الأخص حق الانتخاب وبذلك يكون مدلول الشعب السياسي أضيق نظاماً من مدلول الشعب الاجتماعي .

الشعب والأمة

كثيراً ما يكون الشعب جزءً من الأمة موزعة بين عدد من الدول من ناحية، وقد يكون شعب الدولة خليط من عدة قوميات من ناحية أخرى، وبهذا لا يشترط من شعب الدولة أن ينحدر من جنس بشري واحد، حيث لا تستطيع دولة من الدول في الوقت الحاضر أن يكون شعبها ينتمي إلى سلالة واحدة بعد ما حدث من هجرات طوال تاريخ البشرية.

ولا يشترط في شعب الدولة أن يتكلم لغة واحدة، إذ كثيراً ما يتحدث شعب الدولة أكثر من لغة، ولذلك فإن اصطلاح الشعب يفيد وجود جماعة من الناس يقطنون إقليماً معيناً ويخضعون لنظام سياسي معين أن تكون تلك الجماعة متجانسة أو غير متجانسة من الجانب الاجتماعي. (١)

---

(١) إحسان حميد المفرجي وآخرون، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، الطبعة الرابعة، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٠، ص٢٩-٣١.

أما اصطلاح الأمة فهو موضوع خلاف بين عدد كثير من الباحثين، وكان مرجع الخلاف هو حول الظروف وأحوال وضع بلادهم التي نشأوا فيها. فالباحثين الألمان ذهبوا إلى تغليب العناصر الطبيعية التي تربط الأفراد بعضهم ببعض، وهم يقصدون بذلك اتخاذ القرار في الأصل بشري. وفي اللغة، كان الهدف المفكرين الألمان هو جمع وحدة الشعب الألماني عن طريق إيمانهم بوحدة الجنس واللغة ، أما الباحثين الأمريكان ، فيذهبون إلى تغليب العناصر المعنوية بكل ما يدخل فيها من وحدة العقائد والعادات ووحدة الأحاسيس والشعور ووحدة التاريخ المصير، ووحدة الفكر والثقافة، ويؤكدون إن الشعور القومي لا يمكن أن يتحقق ما لم تقم بين أفراد المجتمع علاقة قرابة معنوية. وهذا راجع إلى أن الشعب الأمريكي لا ينتمي إلى قومية واحدة بل إلى قوميات متعددة لا تجمعها إلا المصلحة المشتركة في العيش سوية في هذا الوطن .

ولذا فإن الأمة مجموعة أناس يعون أنفسهم كما كونهم التاريخ، وهم القيمون على ماضيهم، يحبون أنفسهم كما يعرفونها ويتصورنها مع قدر من الاستيطان لا بد منه. وقد أصبح الانبعاث التقدمي للوعي القومي من الخصائص المميزة للتاريخ الحديث. ومع ذلك فهو أمر حسن في حد ذاته، فقد جعلا تيار القومية في النهاية مشحوناً بالمرارة والحدة وذلك لأن مفهومي الأمة والدولة قد اعتراهما التشويش والخط بصورة سيئة. فالأمة بقعة من الأرض لا يعني ذلك كما هو الحال في الدولة أن لها رقعة تمارس فيها السلطة وتصريف الأمور. فالأمة تقوم على النظم والتقاليد ولو أن إيجاد النظم والتقاليد يعتمد على فكر الأفراد وشخصياتهم وعلى الأسرة أو على فئة خاصة في المجتمع، وعلى كيان الدولة السياسي. ولمقارنة لما تقدم فألمانيا مؤلفة من أمم، ولم يكن بمقدورها أن توجد كياناً سياسياً حقيقياً فعوضت عن إخفاقها في تحقيق ذلك بالإسراف في تمجيد الشعور القومي في دول قومية غير طبيعية، أما فرنسا والولايات المتحدة فقد تمتعت بظروف مؤاتية بصورة خاصة حيث تمتعتا بالشعور بالحرية وبالحق الأساسي للشعب في حرية الاختيار أو القبول في الحياة السياسية وقد ساعد هذا في كل حالة على إيجاد أمة واحدة تتمركز حول الكيان السياسي يكون عنواناً للأمة التي حققت وحدتها .(١)

ب. الإقليم

وهو رقعة من الأرض يستقر عليها شعب الدولة، ويشمل مساحة من اليابسة والماء وفضاءً جوياً يعلو الأرض والماء، ولذلك فالقبائل المتنقلة من مكان إلى مكان آخر لا تعتبر دولاً، فالإقليم عنصر أساسي من عناصر الدولة وبدونه لا تقوم الدولة. ومثلما لا يوجد حد أدنى للسكان، فالإقليم أيضاً لا توجد له درجة معينة من الاتساع، إلا بالقدر الكافي لإقامة أي مجموعة من الأفراد. فقد تكون مساحة الإقليم قليلة مثل موناكو، وسان مارينو، فيجي، وبعض دول الخليج العربي، وقد تكون تلك المساحة شاسعة كما هو الحال في الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي سابقاً والصين الشعبية والبرازيل .(٢)

---

(١) إحسان حميد المفرجي وآخرون، المصدر السابق نفسه، ص٣٣-٣٥.

(٢) جاك ماريتان، الفرد والدولة، ترجمة عبد الله أمين، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٢، ص٢٣-٢٧.

- **عناصر الإقليم: ويشمل الإقليم كركن أساسي من أركان الدولة ما يلي:**

(١) اليابسة :

وهي مساحة من الأرض يطلق عليها الإقليم الأرضي، فهي جزء من اليابسة كالجبال والتلال والسهول والوديان والصحاري ومجاري المياه وما يحتويه باطن الارض، وحدود هذا الإقليم له أهمية كبيرة من الناحية القانونية خاصة فيما تحدده من قدرة الدولة على ممارسة السيادة. فالدولة لا تمارس سيادتها إلا على إقليمها وأوضح مشتملات هذا الإقليم هو الإقليم الأرضي.

(٢)الإقليم المائي

وهو ذلك الجزء من البحار الملاصقة لحدود الدولة والذي يطلق عليه اصطلاح البحر الإقليمي بالإضافة إلى ما يوجد داخل هذه الدولة من الأنهار والبحيرات الداخلية. هذا وقد استقر عليه العرف الدولي على أن يخضع البحر الإقليمي لسيادة الدولة، وذلك لتتمكن من الدفاع عن شواطئها، إلا أن الخلاف بقي دائماً حول تحديد مساحة البحر الإقليمي.

وقد ذهب بعض فقهاء القانون الدولي، إلى أن البحر الإقليمي يحدد بأقصى مسافة تصلها قذائف المدافع من الشاطئ، وبالتالي تستطيع الدولة أن تسيطر عليها، البعض الآخر ذهب إلى تحديدها بثلاثة أميال، وبعضها بخمسين ميلاً بحرياً، والآخر بستة أميال واثنتي عشر ميلاً .(١)

(٣)الإقليم الجوي

ويقصد به الفضاء الجوي الذي يعلو الإقليم الأرضي والبحري على النحو السابق شرحه، وللدولة أن تمارس سلطاتها الكاملة في هذا الجزء من الإقليم دون التقيد بارتفاع معين. ولقد ازدادت أهمية الإقليم الجوي بعد التقدم الكبير في مجال استخدام الطائرات في النقل الجوي وغزو الفضاء، لذلك أبرمت الكثير من الاتفاقيات والمعاهدات بين الدول لتسهيل الملاحة الجوية واستعمال الفضاء .(٢)

ج. السلطة السياسية

في كل مجتمع إنساني منظم يوجد نوع من السلطة، ولا شك إن سلطة الدولة تعلو فوق كل سلطة أخرى وتسمو عليها. وعليه فالسلطة السياسية هي حجر الأساس بالنسبة للدولة وما يوجد فيها من مؤسسات وأنظمة سياسية، إذ بغير السلطة السياسية لا توجد الدولة ولا تكون هناك أنظمة سياسية ولا حياة سياسية.

وبما أن السلطة مركب من عناصر مادية ومعنوية فإن (بيردو) يعرفها بأنها قوة في خدمة فكرة، وإنها قوة يولدها الوعي الاجتماعي، ونتيجة تلك القوة نحو قيادة الجموع للبحث عن الصالح العام المشترك بما يجعلها قادرة على أن تفرض على أعضاء الجماعة ما تأمر به. ويوضح هذا التعريف عنصري السلطة: القوة والفكرة. ويرى بيردو، إن السلطة ليست قوة خارجية توضع في خدمة الفكرة ولكنها قوة ذات الفكرة نفسها .(٣)

---

(١) نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٠، ص٢٢-٢٤.

(٢) نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، مصدر سبق ذكره، ص٢٥.

(٣) يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية للباعة والنشر، بيروت، ١٩٦٩، ص٣٧-٣٩.

وقد يقال إن الدولة الحديثة توجد فيها ظاهرة السلطة منفصلة عن أشخاص الحاكمين، ولكن أن يقال إن الدولة على إطلاقها لم توجد إلا عندما وجدت ظاهرة السلطة منفصلة عن أشخاص الحاكمين فهو قول يفتقر إلى سند علمي سليم وينتهي بنا إلى إهدار كثير من الحقائق التاريخية، أو إلى تسمية الأشياء بغير مسمياتها وإنكار صفة الدولة على دول وامبراطوريات كان لها أثر كبير على مجرى الحياة الإنسانية كلها . (١)

إننا نرى اليوم السلطة، إنما هي سلطة الدولة، وإنها ليست امتياز للحاكمين بل الحاكمين ليسوا إلا ممثلين للسلطة باسم لدولة، ولكن الجدل هو الربط بين فكرة السلطة وفكرة نشأة الدولة، لأن الدولة نشأت قبل هذا التكييف لظاهرة السلطة والذي يرجع إلى حوالي قرنين، بينما ظاهرة الدولة فقد عرفتها الإنسانية قبل ذلك بزمان بعيد. إن السلطة تمارس لا وفقاً لهوى الحكام، وإنما وفقاً لقواعد موضوعية عامة، وتظل ممارسة السلطة مشروعة طالما ظلت تدور في إطار تلك القواعد الموضوعية العامة لا تعدوها وتصبح تلك الممارسات نوعاً من التعصب والعدوان إذا تجاوزت وخالفت تلك القواعد .

د. السيادة

كلمة السيادة (Sovereignty) مشتقة من اللفظ اللاتيني (Superanus) ومعناها (الأعلى)، فمن الناحية النظرية، فإن أول نموذج نظري ومتجانس لسيادة الدولة وضع واستعمل من قبل (جان بودان) وهو رجل قانون في كتابه (الجمهورية) والذي نشر سنة ١٥٧٦م والذي صاغ أفكاره به.

إلا أن فكرة السيادة كانت معروفة في أوربا قبل كتابات جان بودان، حيث كانت يطلقون عليها أسماء مثل (السلطة العليا)، وعند الرومان (اكتمال السلطة)، وكتب ارسطو في عهد الإغريق عن (السلطة العليا للدولة)، وهذه كلها مرادفات لمعنى السيادة.

وقد تميز مفهوم السيادة عند بودان بفصل السيادة عن شخص الملك أو عن دينه. فالسيادة وظيفة يمكن أن توكل لأي شخص أو مؤسسة، فالسيادة هي السلطة المطلقة والخالدة للجمهورية التي لا تخضع حتى إلى قوانينها الذاتية ولا حدود لها إلا قوانين الله والطبيعة. إذ استخدم الفقيه الفرنسي جان بودان مفهوم السيادة لتعريف السلطة التي يمارسها الأمير على رعاياه في جميع أنحاء إمارته.(٢)

---

(١) حسان محمد شفيق العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨٦، ص٧٢-٧٣.

(٢) يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة،مصدر سبق ذكره، ص٤٠-٤١.

إن صفة سيادة الدولة هو صفة تاريخية نشأت عقب انهيار الدول المسيحية في العصور الوسطى، وبشكل عام إنه لم يكن لإرادة الدولة أية صفة سيادية قبل حركة الإصلاح، وإنما اعتبروها مقيدة بطبيعتها بالقانون الإلهي والقانون الطبيعي، وكان أي قانون تسنه الدولة يتعارض مع هذين القانونين فيعتبر باطلاً من أساسه ، ونشأت الدولة الحديثة ما بين ١٥٠٠ و سنة ١٧٠٠ كدولة كاملة السيادة، وذلك لم تكن هناك صورة أخرى يمكن بواسطتها أن تضمن السلام والأمن لحياة مواطنيها، إن الشيء البارز في الدولة هو قدرة وإرادة متحررة من أية قوة خارجية ولذلك أن الدولة هي الوحدة الأخيرة للتنظيم الاجتماعي، إلا أن المتغيرات التي حصلت في النصف الثاني من القرن الماضي والتي أعادت رسم النظام الدولي حيث أصبحت السيادة والإرادة الحرة غير المقيدة لأية دولة أصبحت تشكل خطراً على سلام الدول الأخرى.(١)

وهكذا فإن القانون الدولي العام والسيادة الخارجية تفاعلا منذ المراحل الأولى لنشوء الدولة، ولتكون الدولة سيدة لبناء علاقاتها مع الدول الأخرى عليها أن تشارك في إنشاء قواعد القانون الدولي العام، ولضرورة بناء هذه المبادئ والقواعد فلا بد من وجوب أن تكون صاحبة سيادة على المستوى الخارجي، وبذلك يكون من غير الممكن الفصل بين السيادة الخارجية والقانون الدولي. إذن فإن السيادة الخارجية تؤدي إلى صناعة القانون الدولي، والقانون الدولي وضع قيوداً على سيادة الدول وغالباً ما تعتبر هذه القيود غير متعارضة مع السيادة الوطنية، لأن الدول توافق عليها بشكل طوعي ولأن الواقع بالأمر هو الفرض على بعض الدول بالتنازل عن بعض سيادتها وذلك لمصلحة معينة أو نتيجة لضغط موجه من قبل دول أو منظمات أو ظروف سياسية واقتصادية خاصة من خلال تزايد الاعتماد المتبادل بين الدول في النظام الدولي . وعليه فإن القانون الدولي يهدف بشكل كبير إلى الدول من خلالها حتى وبدون رضاها وبالتالي فهو يضع قيوداً على سيادة الدول وأوضح مثال على ذلك هو قضية الديمقراطية وحقوق الإنسان. (٢)

لقد لعب القانون الدولي وخصوصاً بعد التطور الكبير الذي شهده ، دوراً في بلورة مفهوم حديث ومعاصر للسيادة حيث وضع إطار محدد للسيادة يقبل من بعض الدول التي تتنازل عن جزء من صلاحياتها وقراراتها، أما الدول الأخرى فيطبق حكم الأمر الواقع من قبل قوة دولية بشكل ضغط سياسي أو اقتصادي، فيمكن أن نخلص إن القانون الدولي ينظر للسيادة بمسارين مختلفين :

الأول: يعتبر القانون الدولي في درجة أعلى من القانون الوطني في مجتمع قضائي عالمي من خلال الشرعية الدولية وحق التدخل في شؤون الدول التي لا تلتزم بالمعايير الدولية.

الثاني: وصف القانون الدولي، باعتباره قانون علاقاتي، فمثلاً محكمة العدل الدولية لا تمثل سلطة قضائية تحد من سيادة الدول بل هي أداة أو هيئة تحت تصرف الدول وتستمد سلطته وصلاحياتها القضائية من خلال موافقة الدول المتنازعة التي ترفع قضاياها لأجل الحل وحسم حالة النزاع .(٣)

---

(١) غالب علي الداودي، مذكرات في مبادئ العلوم السياسية، الجزء الثاني، العراق، ١٩٦٣، ص٣-٤.
(٢) هارولد لاسكي، مدخل إلى علم السياسة، ترجمة عز الدين محمد حسين، مؤسسة سجل العرب، القاهرة، ١٩٦٥، ص١١٦-١١٨.
(٣) حسين علي، سيادة الدول بين تسييس القانون وقوننة السياسة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة السورية، دمشق، ٢٠٠٩، ص٤٤-٤٥.

- **المنظمات الدولية**

تعتبر المنظمات الدولية من أشخاص القانون الدولي العام، وتأتي بالمرتبة الثانية بعد الدول، وفيما يلي تفسير لذلك:

يعد القرن التاسع عشر هو بداية ولادة المنظمات الدولية ، وذلك للمتغيرات التي وقعت في المجتمع الدولي في ذلك القرن من خلال تبلور مفهوم الدولة القومية، بالإضافة لتحولات هامة في العلاقات والمصالح الدولية بين الدول والشعوب. إذن فالتطور بالعلاقات الدولية هو ما أفرزته تلك العلاقات والمتمثل بنشوء المنظمات الدولية، أي لا يعني تلازم وجود المنظمات الدولية بظهور العلاقات الدولية، لأن ولادة العلاقات الدولية ومفاهيمها قد سبق هذا العصر بزمن بعيد. إن حداثة النشأة للمنظمات الدولية جعل من الصعب وضع تعريف محدد وشامل للمنظمات الدولية بالرغم من أن المنظمات أصبحت أحد الأدوات والطرق الفاعلة والمهمة في العلاقات الدولية المعاصرة باعتبار أخذت المنظمات الدور الفعال بشكلها الدولي والإقليمي لتحقيق التوافق لحفظ الأمن والسلام الدوليين ، إذن لا بد في البداية من تعريف المنظمة الدولية بشكل معاصر يكون متماشي مع التطور في المتغيرات الدولية:

استعملت المحكمة الدائمة للعدل الدولي مصطلح المنظمة الدولية لأول مرة من خلال رأيها الاستشاري عام ١٩٢٧ حيث قررت (إن اللجنة الأوربية للدانوب ليست دولة وإنما منظمة ذات أهداف خاصة)، وذهب كتاب وباحثون إلى تعريف المنظمات الدولية حسب وجهات نظرهم، فقد عرفها هوفمان بأنها (جميع أشكال التعاون بين الدول التي تريد أن تجعل من تعاونها نوعاً من النظام يسود في الوسط الدولي، على أن تكون أشكال التعاون هذه قد نشأت بإرادتها وتعمل في وسط تكون فيه الدول أشخاص قانونية مستقلة) ويكون بذلك هوفمان قد ركز على الهدف أو الغاية التي تسعى إليها المنظمات، إلا إنه يؤخذ على هوفمان قد أغفل الجانب الشكلي في تكوين المنظمات الدولية وبذلك يكون تعريفاً غير جامع ومانع .(١)

وعرف قسم آخر من الكتاب المنظمات الدولية باعتبارها شخصاً من أشخاص القانون الدولي العام حيث عرفها الدكتور مفيد شهاب بأنها (شخص معنوي من أشخاص القانون الدولي ينشأ مع اعتماد إرادات مجموعة من الدول لرعاية مصالح مشتركة دائمة بينها، ويتمتع بإرادة ذاتية في المجتمع الدولي وفي مواجهة الدول الأعضاء)، وذهب الدكتور محمد سامي عبد الحميد فيعرفها بأنها (كل هيئة دائمة تتمتع بالإرادة الذاتية وبالشخصية القانونية الدولية تتفق مجموعة من الدول على إنشائها كوسيلة من وسائل التعاون الاختياري بينها في مجال أو مجالات معينة يحددها الاتفاق المنشأ للمنظمة .(٢)

---

(١) حسين علي، سيادة الدول بين تسييس القانون وقوننة السياسة، المصدر السابق نفسه، ص٤٤-٤٥.

(٢) فخري رشيد المهنا وصلاح ياسين داود، المنظمات الدولية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الموصل، كلية القانون، ص١٥-١٦.

إن تعريف المنظمة الدولية ليس من السهل الوصول إليه، وذلك لحداثة العهد بهذه الظاهرة وتعدد أنواعها وطرائقها ووظائفها، بالإضافة إلى احتمال الخلط بين مصطلح المنظمة الدولية وبين غيره من المصطلحات القريبة منه. وعلى العموم تعرف المنظمة الدولية (بأنها ذلك الكيان الدائم الذي تقوم الدول إنشائه من أجل تحقيق أهداف مشتركة يلزم لبلوغها منح هذا الكيان إرادة ذاتية مستقلة، أو هي وحدة قانونية تنشئها الدول لتحقيق غايات معينة وتكون لها إرادة مستقلة يتم التعبير عنها عبر أجهزة خاصة بالمنظمة. كما تعرف (بأنها كائن قانوني دولي يتمتع بإرادة ذاتية يمارسها من خلال أجهزة أو فروع تابعة له ويهدف إلى رعاية بعض المصالح المشتركة أو تحقيق أهداف معينة على الصعيد الدولي)، وهي بذلك (كيان قانوني دولي مستمر تنشئه مجموعة من الدول يجمع بينها مصالح مشتركة تسعى إلى تحقيقها ويتمتع هذا الكيان بإرادة ذاتية مستقلة يتم التعبير عنها بأجهزة خاصة ينشئها ميثاق المنظمة) . ويتبين من استعراض التعاريف السابقة للمنظمة الدولية إنه لا بد من توافر مجموعة من العناصر هي:(١)

١. الصفة الدولية. أي المقصود بهذا العنصر أن يتم تأسيس المنظمة من قبل كيانات تتمتع بوصف الدولة كاملة السيادة وضرورة قيام حكومة كل دولة باختيار من يمثلها في المنظمة.

٢. الإرادة الذاتية (الشخصية القانونية الدولي). وهو العنصر الآخر أي تمتع المنظمة بإرادة ذاتية مستقلة عن إرادة الدول الأعضاء وهي الإرادة التي تمكن المنظمة من اكتساب الحقوق والالتزام بالواجبات.

٣. الاستمرارية والديمومة. وتعتبر هذه الخاصية شرطية لأن المنظمة تنشأ أصلاً من إلتقاء إرادة مجموعة من الدول لتحقيق غايات مشتركة مستمرة، من هنا كان لا بد من استمرار المنظمة وأجهزتها .

٤. الأهداف المشتركة، بمعنى إن لا بد لأية منظمة دولية من وجود أهداف تسعى لتحقيقها وتنفيذها، لأن المنظمة ليست غاية في حد ذاتها بل وسيلة لتحقيق غاية، ويتم تحديد أهداف المنظمة عادة في ميثاق إنائها.

٥. الاتفاق الدولي، فلكل عمل قانوني سند يثبت وجوده، والمنظمات الدولية لا تختلف عن هذا الأمر، إن سند وجود المنظمات الدولية هو ميثاق إنشائها الذي يعبر عن التقاء إرادات الدول الأعضاء فيها بغض النظر عن التسمية التي يتخذها هذا السند فقد يطلق عليه عهد كما في إنشاء عصبة الأمم، أو ميثاق كما في وثيقة إنشاء الأمم المتحدة .(٢)

---

(١) علي يوسف اشكري، المنظمات الدولية، مصدر سبق ذكره، ص١٩-٢٣.

(٢) أحمد سيد أحمد، مجلس الأمن فشل مزمن وإصلاح ممكن، الطبعة الأولى، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ٢٠١٠، ص١٧-١٨.

- **الاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمة الدولية:-**

المنظمات الدولية وباتفاق كافة آراء المدارس الفقهية تمثل الشخصية المعنوية الثانية من أشخاص القانون الدولي حيث تستطيع أن تمارس جميع التصرفات القانونية ذات الطابع الدولي وفقاً لنصوص مواثيقها، أن تخويل القوانين التي أنشأت وساعدت بإبرام معظم المعاهدات مع الدول، عدت الغاية وراء منح المنظمات مثل هذه الاختصاصات، وبعد أن توسعت ظاهرة المنظمات الدولية وأصبحت لاعباً في السياسة الدولية وتعددت اختصاصاتها. فلا بد أن تكون تحت إشراف ومظلة القانون الدولي لتقنين وجودها بموجب قواعده منذ نشأتها بمعاهدة دولية، ومن خلال ذلك يتم تنظيم علاقاتها فيما بينها من جهة ومع الدول الأعضاء وغير الأعضاء من جهة أخرى، وبذلك تكون نشاطاتها شرعية وتحوز الاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمات الدولية ، وهكذا يبدو نطاق قواعد القانون الدولي ليشمل ميادين حديثة والاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمات الدولية، طالما تمارس نشاطاتها بوسائل وأساليب يحكمها القانون الدولي مثل إبرام المعاهدات والاتفاقيات فيما بينها ومع الدول، والركون للقضاء الدولي في حالات معينة والخضوع لقواعد المسؤولية الدولية، وتبادل المندوبين على المستوى الدولي، واعتبار العاملين والمنسبين فيها الصفة الدولية مع تمتعهم بالامتيازات والحصانات الدبلوماسية .(١)

ومن أمثلة المعاهدات العامة والخاصة مع الدول وهي الأكثر انتشاراً وأثراً، حيث خول ميثاق الأمم المتحدة في المادة ٤٣ مجلس الأمن عقد اتفاقات تشكيل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام الدولي، كما تم تحديد المعاهدات للمنظمات الدولية بالأمور التالية :

١. المعاهدات المتعلقة بأماكن تواجد المنظمات ولجانها.
٢. المعاهدات المتعلقة بالحصانات والامتيازات لأعضاء المنظمات الدولية.
٣. المعاهدات الخاصة بشؤون عقد وإقامة المؤتمرات الدولية.
٤. المعاهدات المتعلقة بشؤون المساعدات المختلفة وهي أكثر وأكبر المعاهدات وأوسعها انتشاراً.

إلا أن هذه الشخصية القانونية ليست مطلقة من حيث التمتع بالحقوق أو الخضوع للقانون الدولي كما هو الحال بالنسبة للدول، أو أن الأشخاص ليسوا متماثلين في أي نظام قانوني من خلال مدى تمتعهم بأهلية اكتساب الحقوق وتحمل الالتزام وفق ذلك القانون، لأن نطاق اختصاص المنظمة هو الذي يحددها ويرسم ميثاقها وبذلك تكون للمنظمة إرادة خاصة بها مستقلة عن إرادات الدول الأعضاء فيها، لتمكينها من إصدار المقررات اللازمة لممارسة أعمالها ووظائفها. (٢)

---

(١) حكمت شبر، المعاهدات غير المشروعة في القانون الدولي، مصدر سبق ذكره، ص٢١-٢٣.
(٢) عادل أحمد الطائي، القانون الدولي العام، صدر سبق ذكره، ٣٠٦-٣١٠.

- **الطبيعة الخاصة لدولة الفاتيكان**

شكلت الفاتيكان باعتبارها المدينة التي يوجد بها البابا الكاثوليكي الذي يمتلك السيادة الروحية على المسيحيين الكاثوليك في العالم كله، من خلال ما كان يتمتع به من سلطة زمنية على روما وبعض المقاطعات المجاورة لها بالإضافة إلى السلطة الدينية على العالم المسيحي الكاثوليكي، إلا أن السلطة الزمنية أفلت وانتهت في عام ١٨٧٠م ولم تبقى سوى السلطة الروحية والدينية فقط، حيث اجتاحت الجيوش الإيطالية مدينة روما ولم تبقي لسلطان البابا سوى سلطة دينية من خلال مقره الجديد في مدينة الفاتيكان والتي تقع أصلاً في مدينة روما الإيطالية. وبموجب ذك أصدرت الحكومة الإيطالية قانون الضمان الذي اعترفت بأن ذات البابا مصونة ولا يجب المساس بها، واعترفت بهذا القانون حق للبابا في تبادل المبعوثين الدبلوماسيين مع الدول الأخرى مع التزام إيطاليا بمنحهم الحصانات الدبلوماسية وتم توثيق هذا القانون في ١٨٧١ . (١)

مارس البابا وضعه الجديد على هذا النحو حتى توقيع معاهدة (لاتران) في ١٩٢٩/٢/١١ بين البابا والحكومة الإيطالية، والتي تنازلت فيها عن مدينة الفاتيكان لصالح البابا لكي يمارس سلطته الدينية عليها وكذلك لكافة الدول الكاثوليكية ، وتجدر الإشارة إلى أن مساحة مدينة الفاتيكان تبلغ حوالي نصف كيلومتر مربع ويسكنتها عدد محدود من رجال الكنيسة والعاملين الآخرين الذين لا يزيد مجموع عددهم وأسرهم سوى الألف نسمة تقريباً، وعليه لا يمكن وصف مدينة الفاتيكان على إنها دولة أو أو دويلة لا سيما إنها تمارس علاقات دبلوماسية مع مجموعة من دول العالم، إلا أن هذه العلاقات في إطار الهدف الديني وهذا الأمر الذي مكنها بأن تأخذ مركزاً قانونياً خاصاً في القانون الدولي العام . (٢)

---

(١) منتصر سعيد حمودة، القانون الدولي المعاصر، مصدر سبق كره، ص٢١٢-٢١٣.
(٢) عصام العطية، القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص٥٥٢-٥٦٠.

- **مركز الفرد في القانون الدولي**

شكل مركز الفرد في القانون الدولي سواء باعتباره شخصاً طبيعياً أو معنوياً الكثير من النقاش بين فقهاء القانون الدولي، حيث ارتكز الجدل بينهم على طبيعة القانون الدولي وتعريفه والذي كان اتجاهه بالأصل إلى تنظيم العلاقات بين أشخاص القانون الدولي وهم الدول خصوصاً، ولكن بموجب التطورات والمتغيرات في السياسة الدولية وظهور بعض الاتجاهات الحديثة والتي أصبحت تشكل أهمية في المجتمع الدولي مثل موضوع حقوق الإنسان والقرصنة والمخدرات والرق وأسلحة الدمار الشامل المحظورة دولياً، وكذلك دور المحاكم الجنائية الدولية والتي يحق للفرد أن يتقاضى أمامها أو الحق بالعيش بأمان وطمأنينة بالإضافة إلى منع كل شل من أشكال الإبادة الجماعية، كل هذه المواضيع ذات صلة بالفرد، وهكذا وضع فقهاء القانون الدولي الفرد واعتباره شخصاً من هذا القانون .(١)

ظهرت ثلاث اتجاهات فقهية تتنازع حول موضوع الفرد في القانون الدولي العام:

١. يذهب الاتجاه الأول إلى عدم اعتبار مركز الفرد شخصاً من أشخاص القانون الدولي وهو رأي المدرسة الوضعية.

٢. أما المدرسة الواقعية فقد ذهبت إلى اعتبار الفرد هو الشخص الوحيد في القانون الدولي.

٣. أما الاتجاه الثالث فهم أصحاب وجهة نظر المدرسة الحديثة فقد سلكت مسلكاً إلى أن الفرد له وضعاً خاص فيما يتعلق بالشخصية القانونية.

وتعد المتغيرات في النظام والسياسة الدولية وخصوصاً بعد الصراع الثنائي القطبية ، أظهرت قاعدة قانونية دولية جديدة فسحت المجال امام الاهتمام بمركز الفرد في القانون الدولي، لقد كان هدف هذه القواعد هو حماية الفرد من أي تعسف أو جاوز من قبل الآخرين عليه أو أي انتهاك لحقوقه الطبيعية منها ما يتل بحقوق الإنسان أو قضايا الهجرة والإبعاد القسري. وبالرغم من التطور في نطاق العلاقات الدولية في مختلف شؤون الحياة جعل من العرف الدولي المعاصر عكس التفكير التقليدي حيث أصبح اليوم لا يستعد الفرد نهائياً باعتباره شخصاً من أشخاص القانون الدولي لوجود العديد من المعاهدات الدولية المتعددة الأطراف والتي نصت بالاعتراف بحقوق الأفراد والأقليات وكذلك كيفية معاملة الأجانب وتحديد مركزهم القانوني. وتعتبر الحقوق الطبيعية المتصلة بشخص الإنسان والتي يتساوى بها جميع الناس في كل المجتمعات هي الحقوق الفردية التي تناولها القانون الدولي العام، أما من ناحية الحقوق المدنية والسياسية التي يكفلها التشريع الداخلي لكل فرد فقد تختلف من دولة إلى أخرى حيث يرجع ذلك إلى فلسفة الدولة السياسية ونوع نظامها السياسي .

لقد لعب اهتمام القانون الدولي المعاصر بشكل ملحوظ ومتزايد بقية الإنسان الفرد من خلال الالتزامات الناشئة عن حقوقه اتفاقات دولية لحماية الإنسان من المخاطر ومن أمثلتها : (٢)

١- بروتوكول جنيف في ١٧يونيو ١٩٢٥ والخاص بشأن خطر استعمال الغازات الخانقة والسامة أو ما يشابهها والوسائل الجرثومية في الحرب، إذ يعبرون إن استعمال الغازات الخانقة والسامة وكل ما يشبهها من مواد سائلة أو معدات في الحرب. (٣)

---

(١) عبد الوهاب شمسان وآخرون، القانون الدولي الإنساني: آفاق وتحديات، الجزء الثالث، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت، ٢٠٠٥، ص١٩٦-١٩٨.

(٢) علي حميد العبيدي، مدخل لدراسة القانون الدولي العام، مصدر سبق ذكره، ص١٧٦-١٧٧.

(٣) محمد ماهر عبد الواحد، موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني، الطبعة الرابعة، إصدار بعثة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة، ٢٠٠٤، ص٤٥.

٢. اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والتي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٩ ديسمبر ١٩٤٨ والتي وصفت الإبادة الجماعية (جريمة بمقتضى القانون الدولي، تتعارض مع روح الأمم المتحدة وأهدافها ويدينها العالم المتمدن) . وقد عرفت المادة الثانية من الاتفاقية الإبادة الجماعية على الوجه التالي: تعني الإبادة الجماعية أياً من الأفعال التالية المرتكبة على قصد التدمير الكلي أ الجزئي لجماعة قومية أو اثنية أو عنصرية أو دينية بصفتها هذه :

أ. قتل أعضاء الجماعة.

ب. إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة .

ج. إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.

د. فرض تدابير تستهدف عدم إنجاب أطفال داخل الجماعة.

هـ. قتل أطفال من الجماعة، او نقاهم عنوة إلى جماعة أخرى. (١)

٣. اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان المؤرخة في ١٢ أغسطس ١٩٤٩ والتي تم التوصل إلى ما يلي :

أ. اتفاقية جنيف لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان.

ب. اتفاقية جنيف لتحسين حال الجرحى والمرضى والغرقى بالقوات المسلحة في البحار.

ج. اتفاقية جنيف الخاصة بمعاملة أسرى الحرب.

د. اتفاقية جنيف الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب.

قد تم التصديق على هذه الاتفاقيات وانضمت إليها معظم دول العالم المتمدن اليوم.(٢)

---

(١) سامي شبر، جزاءات الأمم المتحدة ضد العراق وجريمة الإبادة الجماعية، ترجمة د. رياض القيسي، الطبعة الأولى، بيت الحكمة، العراق، بغداد، ٢٠٠٢، ص١١-١٢.

(٢) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الدولي المتعلق بسير العمليات العدائية مجموعة اتفاقيات لاهاي وبعض المعاهدات الأخرى، ص١٧٧.

الفصل الاول القانون الدولي العام : النشأة والتطور

المبحث الاول التطور التاريخي للقانون الدولي العام .

المطلب الاول بدايات القانون الدولي العام في العصور القديمة .

المطلب الثاني قواعد القانون الدولي عند الاغريق والرومان

المطلب الثالث قواعد القانون الدولي عند الحضارة الاسلامية .

المبحث الثاني مصادر واشخاص القانون الدولي العام .

المطلب الاول مصادر القانون الدولي العام

المطلب الثاني المعاهدات المشروعة في القانون الدولي العام .

المطلب الثالث العرف الدولي .

المطلب الرابع المبادئ العامة للقانون الدولي العام .

المطلب الخامس اشخاص القانون الدولي العام .

الفصل الرابع جدليات التعامل الامريكي مع القانون الدولي العام قبل وبعد ٩/١١

المبحث الاول الاداء الاستراتيجي الامريكي والقانون الدولي العام .

المطلب الاول الولايات المتحدة والاحادية القطبية والانفراد بالقرار الدولي

المطلب الثاني الاداء الاستراتيجي الامريكي والشرعية الدولية قبل احداث ٢٠٠١/٩/١١ :

المبحث الثاني الاستراتيجية الامريكية والقانون الدولي العام (مشاهدة محتملة) :

المطلب الاول مشهد تطوير القانون الدولي كوسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول

المطلب الثاني مشهد توظيف القانون الدولي العام للحفاظ على الشرعية الدولية

Abstract

Public International Law in US Strategic Recognition

The important of public international law in maintaining international peace and security is represented by building balancing international relations among states so that it is used as a means to achieve the objectives of the US decision maker through whom can be reach the rand aim imposing the global control of USA in the twenty first century to realize the American Dream by ruling the world.

This study argued in the first chapter the public international law (The originations,, development) by two sections: The first one is the historic development of the public international law since its early onset commencing the most ancient civilizations merged in the history till our contemporary era and how to build relations between states reaching peaceful securing peace. The second one argued the sources and personalities of public international law finding the most important conventions securing reconciliation and peace in addition the tradition and is role in formulating relations and eras among peoples and nations as well as finding the personalities of international law and its role establishing this law to be the bases of civilized states laws.

Third chapter argued the vision and utilization of USA and the International Public Law focusing in the ideological references and US visions towards International Public Law as well as motivative factors of US conduct towards International Public Law , the means of utilizing from such this conduct through using military force or threaten with accrediting maintaining international public law misusing freedom liberty , human rights conceptions to expansion their power under the cover of International law and the efforts of Washington to develop the projects of humanitarian interventions and establishing humanitarian international law.

In the fourth chapter the researcher discussed the arguments of US dealing with International Public Law prior and posterior Sep.11,2001 event.

In the first section the researcher argued the recognition and American conduct according to the international enlighten on the USA and mono-polarity and the solo with international law as we referred in the same section to the impact on international legitimate by this system; mono-polarity till the events of Sep.1 and its consequences. In the second section the researcher gave probable scenes from US strategy through two points the scenes of developing international law as a means to intervene in the internal affairs of states and re-mapping its policies .

Second scene is represented by securing the US controlling between expansion the security council or not to expand and establishing its predominance on the international organization (UN) , security council , the executive system of the UN.

The Conclusion